



الجمهورية اليمنية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة القرآن الكريم والعلوم الإسلامية

نيابة الدراسات العليا والبحث العلمي
قسم الدراسات الإسلامية
تخصص: تفسير وعلوم قرآن

منهجية الإمام الشوكاني في أصول التفسير من خلال الجزء الثامن عشر

Methodology of Imam Shawkani in Qur'an interpretation
origins Through the eighteenth chapter

قدمت هذه الرسالة استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير
في التفسير وعلوم القرآن

إعداد الطالب

عمر سالم محمد بن عبيد الله

إشراف الدكتور

محمد مؤمن محمد با مؤمن

أستاذ التفسير وعلوم القرآن المساعد بجامعة القرآن الكريم والعلوم الإسلامية

العام الجامعي 1443 هـ - 2021 م



الجمهورية اليمنية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة القرآن الكريم والعلوم الإسلامية
نيابة الدراسات العليا والبحث العلمي
قسم الدراسات الإسلامية
تخصص: تفسير وعلوم قرآن

منهجية الإمام الشوكاني في أصول التفسير من خلال الجزء الثامن عشر

Methodology of Imam Shawkani in Qur'an interpretation
origins Through the eighteenth chapter

قدمت هذه الرسالة استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير
في التفسير وعلوم القرآن

إعداد الطالب

عمر سالم محمد بن عبيد الله

إشراف الدكتور

محمد مؤمن محمد با مؤمن

أستاذ التفسير وعلوم القرآن المساعد بجامعة القرآن الكريم والعلوم الإسلامية

العام الجامعي 1443هـ - 2021م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الاستهلال

قال الله تعالى:

﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ۚ﴾

[النحل: 44]

الإهداء

إلى خير البشر محمد - صلى الله عليه وسلم-.

إلى والدي رحمه الله ووالدتي -حفظها الله تعالى-.

إلى عائلتي وأسرتي وزوجتي وأولادي.

إلى رئيس، وطاقم مؤسسة صلة للتنمية، ومحبيها.

إلى كل من له فضل عليّ، وكل من ساعدني في إنجاز هذا العمل.

إلى كل من سلك طريق العلم والعلماء والعمل به تقرباً إلى الله.

إلى هؤلاء جميعاً أهدي هذا الجهد المتواضع...

الباحث

شكر وعرfan

أحمد الله - تعالى - كما ينبغي لجلال وجهه وعظيم سلطانه، حمداً كثيراً طيباً مباركاً، أن أرسل إلينا رسله وأنزل علينا كتبه، وهدانا إلى الصراط المستقيم، فله الحمد والمنة والثناء الحسن.

أتقدم بجميل الوفاء وأجزل العرفان لجامعة القرآن الكريم، والعلوم الإسلامية، ممثلة بالدراسات العليا، والبحث العلمي.

كما أتقدم بالشكر الجزيل للدكتور/ محمد مؤمن محمد با مؤمن مشرفي على هذه الرسالة، وجميع أساتذتي ومشائخي وكل من له فضل ومن علينا. أسأل الله تعالى أن يجزيهم عنا خير الجزاء.

الباحث

ملخص الرسالة

بحمد لله تناولت هذه الدراسة منهجية الإمام الشوكاني في أصول التفسير من خلال الجزء الثامن عشر، هادفةً إلى استخلاص الأصول التي بنى عليها الإمام الشوكاني تفسيره للقرآن الكريم، وقد تكونت رسالة الباحث هذه من مقدمة وأربعة فصول وخاتمة.

المقدمة : تضمنت أهمية البحث، وأسباب اختياره، وأهداف البحث، ومشكلة البحث، وحدود البحث، والمنهج المتبع، ومنهجية البحث، وإجراءات الباحث، والدراسات السابقة، ومصطلحات البحث، والدعاء، وهيكل البحث .

الفصل الأول: يشمل التعريف بحياة الإمام الشوكاني، من خلال اسمه، ومولده، ووفاته، ونشأته، وطلبه للعلم، ومكانته العلمية، وثناء العلماء عليه، وشيوخه، وتلاميذه، وأثاره العلمية ومصنفاته كل ذلك بإيجاز .

ثم تطرقت إلى مفهوم منهج أصول التفسير ونشأته وأقسامه وقواعده وكذلك منهجه في التفسير، حيث جعلتها أصولاً وقواعدَ في علوم القرآن، وعامة، وفي العموم، وفي الحرف والاسم والفعل و الجملة، والترجيح.

الفصل الثاني والثالث والرابع: صلب الرسالة: حيث بينت في الفصل الثاني والثالث تطبيق أصول التفسير في العموم، واللغة العربية، وخصصت الفصل الرابع لبيان منهجية الإمام الشوكاني في تطبيق أصول التفسير المتعلقة بالترجيح من خلافاً للتفسير، وخلصتُ إلى أن للإمام الشوكاني منهجية سديدة في ذلك، منها اعتماده على هذه الأصول في مقام الترجيح تنصيماً أو إشارةً، وختمت كل مطلب في المبحث للفصل ببيان الأصل وتوضيح يبين للباحث بمناقشة وجيزة للإمام الشوكاني في منهجيته في أصول التفسير .

The abstract

By all praises to Allah, this study has tackled methodology of Imam Shawkani in Qur'an interpretation origins through the eighteenth chapter. Aiming to extract origins on which Imam Shawkani constructed his interpretation of Qur'an.

The study of researcher has formed of an introduction, four chapters and a conclusion.

The introduction includes the importance of research, why has it chosen? Also the objectives of research, the problem of research, the limits of research, the followed curriculum, researcher procedures, the previous studies, the terms of research, invocation and finally the research's framework.

Chapter 1 : includes the familiarizing with the life of Imam Shawkani through his name, his birth, his death, his bringing up, other scholars laudation and points of view on Shawkani's interpretation, his teachers, his students, his scientific hereditary, his compiled books all these in a nutshell.

Then the research has mentioned to the concept of interpretation origins, the start of the interpretation regulations and roots, sections and the importance of interpretation regulations and roots, curriculum of Shawkani in interpreting the holly Qur'an and made them regulations and origins in Quran science. In general and in the letter, in the noun, in the verb, in sentence and overbalancing.

Chapters: 2, 3 and 4 talk about the body of the thesis: I explained in chapters 2 and 3 application of interpretation origins in general and in Arabic language.

Chapter 4 has been allocated to demonstrate Methodology of Imam Shawkani in applying interpretation origins concerning the overbalancing in contentions of interpretation. I have concluded each requirement in research for the chapter by demonstrating the root or the origin, and demonstration for the researcher with a brief discussion for Imam Shawkani in his methodology in interpretation origins.

I have reached that Imam Shawkani had a correct methodology in that. One of that was his depending on these origins in the situation of the overbalance textually or by hinting. I have also concluded each requirement in research of the chapter by demonstrating the root or the origin, and demonstration for the researcher with a brief discussion for Imam Shawkani in his methodology in interpretation origins.

مقدمة

الحمد لله الذي علم بالقلم، علم الإنسان ما لم يعلم، الحمد لله الذي جعل القرآن ربيعاً لقلوبنا، ونوراً لصدورنا، وهدىً لحياتنا، والصلاة، والسلام على أول من حفظ القرآن، وتلاه، وعمل به، وجعله سلوك حياة، محمد صلى الله عليه، وعلى آله وصحبه وسلم، فإن القرآن الكريم كلام الله ورسالته الخالدة، أحيى به القلوب، وأنار به البصائر، وأخرج الأمة من ظلمات الجهل، والشرك، والضلال، والرزيلة، إلى نور العلم، والإيمان، والهدى، والفضيلة، وسعادة المؤمن في الدارين، ولا شك أن أهم العلوم علم التفسير، كونه متعلق بكلام الله عز وجل، والانشغال به من أفضل ما يتشرف به الإنسان، وأجل ما يتقرب به إلى الله سبحانه وتعالى، وقد أفنى علماء المسلمين أعمارهم في سبيل خدمة القرآن الكريم، وسخروا علومهم، ومعارفهم، والعلوم المتعلقة بمنهجية تفسيره، من أجل إدراك حقائقه، ودقائقه، وعجائبه، وغاياته، وقد اعتنى الإمام محمد بن علي الشوكاني، بالقواعد والأصول التي سار عليها في تفسيره، وهو مجال رحب، وميدان فسيح، فأردت العناية به، والتقريب للهدف والغاية منه، فكان لي شرف الولوج، ومنى الوصول، وإدراك المبتغى، في رسالتي للماجستير بعنوان (منهجية الإمام الشوكاني في أصول التفسير من خلال الجزء الثامن عشر).

أهمية البحث

تكمن أهمية هذا البحث والدراسة في الآتي:

1. شرف علم التفسير، والذي يعتبر من أهم العلوم التي تعين على فهم القرآن ومعرفة مراد الله

عز وجل.

2. علو قدر الإمام الشوكاني (فتح القدير) فهو يعد من أجل التفاسير وأعظمها شأنًا استناد

منه طلاب العلم والعلماء على مختلف تخصصاتهم ومآربهم.

3. استقصاء منهجية الإمام الشوكاني في أصول التفسير والاستفادة منها في مجال الدراسات القرآنية.

سبب اختيار الموضوع:

1. الرغبة في خدمة طلاب العلم في تقديم منهجية الإمام الشوكاني قي قالب جديد.
2. رغبتني في صقل معرفتي العلمية وتمتين مهارتي البحثية واكتساب الكثير من المعرفة والخبرة في مجال البحث العلمي .
3. أهمية الموضوع لتعلقه بكتاب الله.

أهداف البحث:

1. التعرف على الإمام الشوكاني ومنهجه في أصول التفسير .
2. الإسهام في الجهود والدراسات التي بذلت نحو كتاب (فتح القدير).
3. التعرف على تطبيقات الإمام الشوكاني لأصول التفسير في تفسيره.
4. إضافة دراسة جديدة للمكتبة الإسلامية في منهجية أصول التفسير للإمام الشوكاني
5. التقرب إلى الله تعالى تعبدًا بنشر العلم بمنهجية الإمام الشوكاني في أصول التفسير .

مشكلة البحث:

تكمن مشكلة البحث في الإجابة عن هذه الأسئلة:

ما مدى وجود أصول التفسير عند الإمام الشوكاني من خلال الجزء الثامن عشر؟

هل تتبع الإمام الشوكاني منهجية موحدة في تفسيره؟

المنهج المتبع:

اتبع الباحث في دراسته لمنهجية الإمام الشوكاني في أصول التفسير، المنهج الوصفي (الاستقرائي) فقامت بدراسة استقرائية تحليلية لمنهجية الإمام الشوكاني في أصول التفسير بما يحقق أهداف البحث وغاياته.

حدود البحث:

للبحث حدود موضوعية وهي منهجية الإمام الشوكاني في أصول التفسير من خلال الجزء الثامن عشر، وما ارتبط بذلك من دراسات وبحوث علمية تحقيقاً لأهداف البحث.

منهجية البحث وإجراءات الباحث:

اتبع الباحث في منهجية البحث الخطوات الآتية:

1. عزو الآيات بأرقامها إلى سورها، وذلك ببيان اسم السورة ورقم الآية ووضعها بين قوسين مزهرين وكتابتها بالرسم العثماني في متن الرسالة.
2. في حالة أخذ جزء من آية يتم الإشارة عليها في متن الرسالة.
3. تخريج الأحاديث النبوية الواردة وعزوها إلى مصادرها الأصلية وبيان درجتها عند أصحاب الاختصاص.
4. بيان الألفاظ الغربية وإيضاح المصطلحات العلمية.
5. الترجمة للأعلام المذكورين في البحث من غير الأنبياء والصحابة رضي الله عنهم أجمعين.
6. عزو المسائل وتوثيق المعلومات إلى المصادر الأصلية، وذلك عند ذكرها أول مرة.
7. عند العودة إلى الكتاب في نفس صفحة البحث فيشار بالمصدر السابق وعند ذكره للمرة الثالثة، وما بعدها يكتب المصدر نفسه.

8. جعلت فهارس شاملة للبحث تسهل على القارئ الحصول على المعلومة، ببسر وسهولة.

9. عمل قائمة بها أبرز النتائج، والتوصيات.

الدراسات السابقة:

لم يتطرق أحد من الباحثين _ حسب علمي _ إلى دراسة منهجية الإمام الشوكاني في أصول التفسير، بصفة خاصة في الجزء الثامن عشر، وإنما هناك دراسات تعني باختياراته الأصولية في التفسير وتوضيف القواعد التفسيرية، ومنهجه في التفسير بشكل عام، وبعلم القرآن عند الإمام الشوكاني بشكل عام، من تلك الدراسات على سبيل المثال ما يلي:

1- اختيارات الإمام الشوكاني في أصول التفسير من خلال الجزء الثاني من سورة البقرة نموذجاً:

طاهر نصر مهدي إبراهيم المنصوري، رسالة ماجستير، فإن خلاصة هذه الرسالة (تذكر الأصول التي اعتمد عليها في ترجيح واختيار أحد الأقوال دون غيره من الأقوال الأخرى مثل الراجح، والصحيح، وتبين، والأولى، مما سبق يتبين أن هذه الدراسة تهتم باختيارات وترجيحات الامام الاشوكاني في اصول التفسير من خلال الجزء الثاني...).

أما هذه الرسالة التي بين يديك فإنها تهتم بالتالي:

بدراسة اصول التفسير عند الامام الشوكاني في الجزء الثامن عشر.

وهي دراسة استقصائية تطبيقية على أصول التفسير.

أثبتت أن للإمام الشوكاني منهجية موحدة من خلال الاستشهاد بالأمثلة.

2- علوم القرآن عند الإمام الشوكاني من خلال تفسيره فتح القدير من بداية الجزء الأول إلى نهاية

الجزء السادس - جمعاً ودراسةً - ماجستير - خلود عبد الوهاب صالح القحوم -2015 م،

ملخص الرسالة (فله منهج دقيق في بحث مسائل، علوم القرآن والفقه، واتبع طريقة السلف في

التفسير، فله مباحث قرآنية متميزة وأهمها النسخ، والقراءات، والوحي، والإعجاز، والحقيقة، والمجاز، والمحكم، والمتشابه، والأمثال، والأقسام، والعام، والخاص، والمطلق، والمقيد، وإعجاز القرآن، وترجمته، كما ذكرت بعض قواعد التفسير سريعاً... وأن الفكر الذي قدمه الإمام الشوكاني يمثل مرتكزاً تربوياً وعلمياً).

أما هذه الرسالة التي بين يديك فإنها تهتم بالتالي:

بدراسة اصول التفسير عند الامام الشوكاني في الجزء الثامن عشر.

وهي دراسة استقصائية تطبيقية على أصول التفسير.

أثبت أن للإمام الشوكاني منهجية موحدة من خلال الاستشهاد بالأمثلة.

3- منهج الإمام الشوكاني في توظيف قواعد التفسير من خلال تفسيره فتح القدير من أوله إلى آخر

سورة النساء، رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير في التفسير وعلوم القرآن، للباحث عبداللطيف

لمنظم، أشراف الدكتور أحمد نبيه مكاي، كلية الدراسات الإسلامية، جامعة المدينة المنورة

العالمية، بماليزيا، لعام 1431هـ - 2010م، وقد تناولت هذه الدراسة منهج الإمام الشوكاني

في توظيف قواعد التفسير، هادفة إلى استخلاص ودراسة القواعد التي بنى عليها الشوكاني

تفسيره.

أما هذه الرسالة التي بين يديك فإنها تهتم بالتالي:

بدراسة اصول وقواعد التفسير عند الامام الشوكاني في الجزء الثامن عشر.

وهي دراسة استقصائية تطبيقية على اصول وقواعد التفسير.

أثبت أن للإمام الشوكاني منهجية موحدة من خلال الاستشهاد بالأمثلة.

مصطلحات البحث وكلماته المفتاحية: فيها:

منهج - أصول - تفسير - الشوكاني.

هيكل البحث:

تحتوي خطة البحث على مقدمة فيها أهمية البحث، وأسباب اختيار البحث، وأهداف البحث، ومشكلة البحث وتحديد مشكلة البحث، وحدود البحث، والمنهج المتبع في معالجة مشكلة البحث، والمنهجية، واجراءات الباحث في بحثه، والدراسات السابقة، ومصطلحات البحث، وهيكل البحث، والدعاء، وأربعة فصول، وخاتمة، وفهارس، على النحو الآتي:

الفصل الأول: الإمام الشوكاني ومنهجه في أصول التفسير وفيه مبحثان:

المبحث الأول: التعريف بحياة الإمام الشوكاني، فيه خمسة مطالب:

المطلب الأول: اسمه ومولده ووفاته.

المطلب الثاني: نشأة الإمام الشوكاني وطلبه للعلم.

المطلب الثالث: مكانته العلمية وثناء العلماء عليه.

المطلب الرابع: شيوخه وتلاميذه.

المطلب الخامس: آثاره العلمية ومصنفاته.

المبحث الثاني: منهج الإمام الشوكاني في أصول التفسير وفيه خمسة مطالب:

المطلب الأول: مفهوم منهج أصول التفسير.

المطلب الثاني: نشأة أصول وقواعد التفسير.

المطلب الثالث: أهمية أصول التفسير وأقسامه وقواعده.

المطلب الرابع: منهج الشوكاني في تفسيره.

المطلب الخامس: ما أخذ على الإمام الشوكاني في منهجه التفسيري.

الفصل الثاني: دراسة تطبيقية لمنهج الإمام الشوكاني من خلال الجزء الثامن عشر

في أصول التفسير المتعلقة بالقرآن وآياته وعلومه وفيه مبحثان:

المبحث الأول: دراسة تطبيقية لمنهج الشوكاني في أصول التفسير المتعلق بالقواعد

العامّة، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: تطبيق قاعدة تفسير القرآن بالقرآن.

المطلب الثاني: تطبيق قاعدة تفسير القرآن بالسنة.

المطلب الثالث: تطبيق قاعدة تفسير القرآن بأقوال الصحابة و التابعين.

المبحث الثاني: دراسة تطبيقية لمنهج الشوكاني في أصول التفسير المتعلق بعلوم

القرآن، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: الأصول المتعلقة بأسباب النزول.

المطلب الثاني: الأصول المتعلقة بالقراءات القرآنية.

المطلب الثالث: الأصول المتعلقة بالعام والخاص والمطلق والمقيد.

الفصل الثالث: دراسة تطبيقية لمنهج الإمام الشوكاني من خلال الجزء الثامن عشر

في أصول التفسير المتعلق بقواعد العموم، واللغة العربية، وفيه مبحثان:

المبحث الأول: دراسة تطبيقية لمنهج الإمام الشوكاني في أصول التفسير المتعلق

بقواعد في العموم وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: قاعدة حذف المتعلق بغير العموم النسبي.

المطلب الثاني: قاعدة (ال) إذا دخلت الأوصاف وأسماء الأجناس.

المطلب الثالث: قاعدة الخبر على عمومه حتى يرد ما يخصه.

المطلب الرابع: قاعدة في صيغ العموم وألفاظه الواردة في القرآن.

المبحث الثاني: دراسة تطبيقية لمنهج الإمام الشوكاني في أصول التفسير المتعلق

باللغة العربية، وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: قاعدة إن المشددة المكسورة تفيد التعليل.

المطلب الثاني: قاعدة الفاء التي تفيد التعليل.

المطلب الثالث: قاعدة الجملة الإسمية التي تدل على الثبوت.

المطلب الرابع: قاعدة الجملة الفعلية التي تدل على التجديد.

الفصل الرابع: دراسة تطبيقية لمنهج الإمام الشوكاني في أصول التفسير المتعلق

بقواعد الترجيح وفيه مبحثان:

المبحث الأول: دراسة تطبيقية لمنهج الإمام الشوكاني في أصول التفسير المتعلق

بقواعد الترجيح اعتماداً على الأدلة وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: الترجيح برسم المصحف.

المطلب الثاني: الترجيح بظاهر القرآن.

المطلب الثالث: الترجيح بقاعدة العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب.

المبحث الثاني: دراسة تطبيقية لمنهج الإمام الشوكاني في أصول التفسير المتعلق

بقواعد الترجيح اعتماداً على اللغة العربية وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: الترجيح بالأغلب من لغة العرب.

المطلب الثاني: الترجيح بالاستعمال العربي.

المطلب الثالث: الترجيح بعودة الضمير إلى أقرب مذكور.

الخاتمة: وفيها:

نتائج البحث، وتوصياته.

الفهارس.


فهرس الآيات القرآنية.

فهرس الحديث النبوية.

فهرس الأعلام المترجم لهم.

فهرس المصادر والمراجع.

فهرس الموضوعات.



الفصل الأول

الإمام الشوكاني ومنهجه في أصول التفسير

وفيه مبحثان:

البحث الأول: التعريف بحياة الإمام الشوكاني

المبحث الثاني: منهج الإمام الشوكاني في أصول التفسير

المبحث الأول: التعريف بحياة الإمام الشوكاني

وفيه خمسة مطالب:

المطلب الأول: اسمه ومولده ووفاته.

المطلب الثاني: نشأة الإمام الشوكاني وطلبه للعلم.

المطلب الثالث: مكانته العلمية وثناء العلماء عليه.

المطلب الرابع: شيوخه وتلاميذه.

المطلب الخامس: آثاره العلمية ومصنفاته.

المبحث الأول: التعريف بحياة الإمام الشوكاني

المطلب الأول: اسمه ومولده ووفاته

أولاً: اسمه⁽¹⁾:

هو شيخ الإسلام محمد بن علي بن عبد الله بن الحسن بن محمد بن صلاح بن إبراهيم بن محمد العفيف بن محمد بن رزق ينتهي إلى خيشنة ابن زياد ابن قاسم بن مرهبة الأكبر بن مالك بن ربيعة بن الدعام الشوكاني.

وقد عرف الإمام محمد بن علي في صنعاء بالشوكاني نسبة إلى هجرة شوكان، وهي قرية من قرى السحامية، إحدى قبائل خولان⁽²⁾، تشتهر بأهل الفضل والصلاح والدين من قديم الأزمان فلا يخلو من وجود عالم منهم في كل زمن وفيهم رؤساء كبار وكان فيهم إذ ذاك علماء وفضلاء يعرفون في سائر البلاد الخولانية بالقضاة⁽³⁾.

ثانياً: مولده: كان مولد شيخ الإسلام القاضي محمد بن علي الشوكاني _ رحمه الله _ في وسط نهار يوم الإثنين الثامن والعشرين من شهر ذي القعدة سنة 1173هـ⁽⁴⁾.

ثالثاً: وفاته: توفي _ رحمه الله _ بعد حياة حافلة بخدمة الكتاب والسنة، مليئة بالعلم والتدريس والقضاء والاجتهاد، "بصنعاء في جمادى الآخرة سنة 1250هـ عن ست وسبعين سنة وسبعة أشهر"⁽¹⁾.

(1) ينظر الشوكاني: محمد بن علي، البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع، توفي (1250) دار المعرفة بيروت، (178/1).

(2) خولان: بفتح الخاء المعجمة وسكون الواو آخرها النون، هذه النسبة إلى خولان، وعبس، نسبة إلى خولان بن عمرو بن مالك بن الحارث بن مرة بن أدد ابن يشجب بن عريب بن زيد بن كهلان بن سبأ، وبعض خولان يقولون: خولان بن عمرو بن الحاف بن قضاة، وهو مخلاف من مخاليف اليمن منسوب إلى خولان، ينظر الأنساب للسمعاني: (234/5)، وينظر معجم البلدان لياقوت الحموي، (47/2).

(3) المصدر نفسه: (481/1).

(4) المصدر السابق: (214/2-215).

المطلب الثاني: نشأة الإمام الشوكاني وطلبه للعلم

أولاً: نشأته:

نشأ القاضي الشوكاني بمدينة صنعاء عاصمة اليمن، وتربى في أسرة ذات علم وتقوى

وصلاح، فقرأ القرآن على أبيه، كما قرأ وجوهاً على جماعة من مشايخ القراء⁽²⁾.

ثانياً: طلبه للعلم:

"لقد وهب الله الشوكاني ذاكرة، وحفظاً متناهياً، استظهره في عدة مختصرات في علوم مختلفة: الدينية، واللسانية، والعقلية، والرياضية، والفلكية، وظل يأخذ عن شيوخه حتى أتم ما عندهم من العلم، وزاد على ذلك بقراءته الخاصة على ما ليس عندهم، وكان ذلك في صنعاء، ولم يرحل عنها لعدم إذن الأبوين له فدرس جميع هذه العلوم على يد علماء متخصصين، حتى بلغت دروسه في اليوم، واللييلة نحو ثلاثة عشر درساً منها ما يأخذه عن مشايخه، ومنها ما يأخذه عنه تلاميذه، ثم تفرغ للعلوم والمقررات الدراسية لتدريس التلاميذ حتى أصبحت أكثر من عشرة دروس في اليوم في فنون متعددة، منها: التفسير، والحديث، والأصول، والنحو، والصرف، والمعاني، والبيان، والمنطق، والفقه، والجدل، والعروض، والطبيعة، وعلم الهيئة، والمناظرة، والوضع، ونتيجة لذلك فإن هذا الطالب، فريد من نوعه في تعلمه، فهو محيط في علومه، ومجاهد في التعلم، وشديد الحرص في تعليمها، حتى صار بهذا عالماً⁽³⁾."

(1) الصنعاني: محمد بن محمد، نيل الوطر من تراجم رجال اليمن في القرن الثالث عشر، القاهرة: المطبعة السلفية ومكتبتها، (ص 302)، وينظر: الى مقدمة محقق فتح القدير، (10/1).

(2) ينظر: الشوكاني محمد بن علي، قطر الولي على حديث الولي أو ولاية الله و الطريق إليها، (القاهرة : مطبعة حسان) (ص 15) تحقيق : إبراهيم إبراهيم هاللي.

(3) الشوكاني البدر الطالع (2 / 218 - 219)، وقطر الولي للشوكاني (ص 15 - 17) .

المطلب الثالث: مكانته العلمية وثناء العلماء عليه

أولاً: مكانته العلمية:

"ساعد الإمام الشوكاني حفظه المتقن، وذكأؤه الخارق، وتضلعه في الحديث، والعلوم الأخرى المتنوعة، في بلوغه منصب الإفتاء، وهو في نحو العشرين من عمره، وشيوخه أحياء، وتأتية المسائل من داخل صنعاء، وخارجها، ودخل باب الإجتهد، وهو دون الثلاثين، وخلع رقة التقليد، وفك قيد المذهب الزيدي"⁽¹⁾، "وصار من أعلام المجتهدين، وابتلي بالقضاء في مدينة صنعاء، وهو ما بين الثلاثين والأربعين من عمره حين استدعاه أمير المؤمنين المنصور بالله أبو أحمد علي المهدي وعرض عليه تولي قضاء القضاة في شهر رجب من سنة تسع ومائتين وألف في عامة ديار مملكته من أرض اليمن ثقة باضطلاع، وأمانته، ورغبة في ورعه، وعفافه، ونزاهته، فحاول إعفاؤه عن ذلك، فلم يقبل الإمام المنصور منه، وتسلم مرسوم ولاية القضاء إليه فتولاه"⁽²⁾.

"فتح الإمام الشوكاني باب الاجتهاد على مصراعيه لعلماء الأمة الاسلامية، وعمل على تطهير العقائد الباطلة، ودفع به البدع، والخرافات، والمنكرات التي انتشرت بسبب جمود بعض علماء المسلمين، وتوقفهم عن الإجتهد فكتب الإمام الشوكاني للعلماء، والسلطين، وعامة الناس ينصحهم، ويرشدهم بواجبهم تجاه دينهم الإسلامي الحنيف"⁽³⁾.

(1) الزيدية: إحدى فرق الشيعة، نسبتها ترجع إلى مؤسسها زيد بن علي زين العابدين الذي صاغ نظرية شيعية في السياسة والحكم، وقد جاهد من أجلها وقتل في سبيلها، وكان يرى صحة إمامة أبي بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم جميعاً، ولم يقل أحد منهم بتكفير أحد من الصحابة ومن مذهبهم جواز إمامة المفضل مع وجود الأفضل. الموسوعة الميسرة (1/ 76) الكتاب: الموسوعة الميسرة في الأديان والمذاهب والأحزاب المعاصرة، المؤلف: الندوة العالمية للشباب الإسلامي، إشراف وتخطيط ومراجعة: د. مانع بن حماد الجهني، الناشر: دار الندوة العالمية للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة: الرابعة، 1420 هـ، عدد الأجزاء:

(2) للذماري: محمد بن الحسن، التقصار في جيد زمان علامة الأقاليم والأمصار، الطبعة الأولى (ص 24 - 25).

(3) البدر الطالع للشوكاني (2/ 219-225) ونيل الوطر للصنعاني، (2/ 298) و قطر الولي للشوكاني، (ص 17).

لذلك فإن شيخ الإسلام الشوكاني استقاد من المواهب التي وهبه الله - عز وجل - إياها، والقدرات التي يمتلكها، قد وجهها نحو القرآن، وعلوم الشريعة، وغيرها من العلوم المختلفة، فلمع سيطه بين أقرانه، وشيوخه، وعامة الناس، وتوافد إليه الطلاب من كل أقطار اليمن لطلب العلم، ثم قيد هذه العلوم بالتأليف، والكتابة، فخدم الإسلام، والمسلمين.

ثانياً: ثناء العلماء عليه:

بلغ الإمام الشوكاني مرتبة النضج العلمي والعقلي في سنٍّ مبكر، جعل مشائخه وعلماءه وزملاءه وطلابه، يستفيدون مما وهبه الله - عز وجل -، حتى أصبح موسوعة علمية وثقافية، وفاق علماء وزملاءه ومعاصريه وقد أحسن العلماء في وصفه والثناء عليه ومن ذلك مشايخه:

قال عنه العالم الفاضل عبد الرحمن بن حسن الريمي⁽¹⁾: "إنه حضر في بعض المواقف بصنعاء، وقد كان اجتمع فيه أكابر علماء صنعاء وسماهم لي، وكل واحد له شهرة كبيرة بالعلم، والتفقه فيه، قال: ومن جملة الحاضرين محمد بن علي الشوكاني، وهو أصغرهم سناً، وكان ذلك في إحدى قدماته إلى صنعاء قال فرأيتهم يتواضعون له، ويخضعون لعلمه، ويستفيدون منه، ويعترفون بارتفاع درجته عليهم"⁽²⁾.

قال عنه: لطف الله جحاف الهمداني⁽³⁾: "وله رغبة ومحبة في العلم وما رأيت أنشط منه في التدريس"⁽⁴⁾.

(1) الريمي: عبد الرحمن بن حسن الريمي ولد سنة 1170هـ. وهو من العلماء العاملين بالأدلة، وله اشتغال بمصنفات شيخ الإسلام، وهو من أعيان ذمار واشتغل بالتدريس والدروس والعبادة، ينظر: التقصار (ص 372).

(2) الشوكاني: البدر الطالع للشوكاني (ص 361 - 362) .

(3) لطف الله: جحاف الهمداني ولد نصف شعبان سنة 1189هـ، وله قصائد فرائد مشتملة على فوائد، ومنكب على المعارف، ومنشغل بالعبادة، وتوفي سنة 1223هـ، ينظر: التقصار (ص 390)، والبدر الطالع، (60/2).

(4) الذماري: كتاب التقصار (ص 29) والصنعاني: نيل الوطر (ص 298).

منهجية الإمام الشوكاني في أصول التفسير من خلال الجزء الثامن عشر

باختصار فإن كثيراً مما ورثه شيخ الإسلام محمد بن علي الشوكاني من ميراث في خدمة الكتاب والسنة والعلوم الأخرى لقي قبولاً، وثناءً من علماء السلمين، ومحاربة من أصحاب المناهج الخالفة.

المطلب الرابع: شيوخه وتلاميذه

أولاً: شيوخه:

تتلمذ شيخ الإسلام الإمام الشوكاني على يد العديد من المشايخ، والعلماء البارعين في مختلف العلوم، والميادين الشرعية، والعلمية، ممن عاصروه، وقدموا له ماتفضل الله عليهم به من العلوم، ونكتفي بذكر بعضهم، على النحو الآتي:

- 1- الشيخ أحمد بن عامر الحدائي الصنعاني⁽¹⁾.
- 2- الشيخ أحمد بن محمد بن أحمد الحراري⁽²⁾.
- 3- الشيخ علي بن هادي عرهب⁽³⁾.
- 4- الشيخ عبد الرحمن قاسم المداني⁽⁴⁾.
- 5- الشيخ عبد الله بن اسماعيل النهمي⁽⁵⁾.
- 6- الشيخ علي بن محمد الشوكاني⁽⁶⁾.

(1) الحدائي: الشيخ أحمد بن عامر الحدائي الصنعاني أخذ علم الفقه والفرائض عن جماعة من علماء صنعاء، وكان مدرساً بجامع صنعاء فقرأ عليه شيخ الإسلام محمد الشوكاني في الفرائض وشرح الأزهار، المتوفى في شهر رجب أو شعبان من سنة 1197هـ. ينظر: البدر الطالع (62/1 - 63)، وكتاب التقصار (ص 344).

(2) الحراري: الشيخ أحمد بن محمد بن أحمد الحراري، ولد يوم الأضحى من شهر الحجة بدمار سنة 1158هـ، شيخ شيوخ الفروع، قرأ على شيوخ بلاده، ثم على شيوخ صنعاء بعد أن استقر فيها. ينظر: البدر الطالع (96/1).

(3) عرهب: الشيخ علي بن هادي عرهب كان من أساطين التدقيق، وسلاطين التحقيق، عالماً مجتهداً، قرأ عليه شيخ الإسلام في شرح التلخيص وحاشية ابن الغياث. وتوفي سنة 1236هـ، ينظر: التقصار (ص 342).

(4) المداني: الشيخ عبد الرحمن قاسم المداني الشريف الصنعاني، قرأ عليه شيخ الإسلام في شرح الأزهار في أيام الصغر، وتوفي في شهر القعدة سنة 1211هـ وقد جاوز السبعين سنة، ينظر: التقصار (ص 345).

(5) النهمي: الشيخ عبد الله بن اسماعيل النهمي قرأ عليه شيخ الإسلام في شرح السيد على الكافية وفي الموشح عليها، وقواعد الإعراب وشرح الأزهار، والكافل في الأصول وغيرها، وتوفي في شهر صفر سنة 1228هـ عن سبعين سنة، ينظر: التقصار (ص 344).

(6) الشوكاني: الشيخ علي بن محمد الشوكاني والد شيخ الإسلام نسبة إلى قرية من بلاد خولان وهي من هجرة شوكان، وكان فيهم روساء وقضاه وهو أحد العلماء والقضاة، ولقد أعان أبنه على طلب العلم، توفي سنة: 1211هـ، ينظر التقصار (ص 381)، وفتح القدير (7/1).

7- الشيخ القاسم بن يحيى الخولاني⁽¹⁾

8- الشيخ يحيى بن محمد الحوثي ثم الصنعاني⁽²⁾.

9- الشيخ صديق علي المرجاجي الحنفي⁽³⁾.

وقد استفاد من هؤلاء الشيوخ والعلماء وتفرغ لطلب العلوم المختلفة منهم، ولم يتصل بشيء

غير طلب العلم في بداية حياته.

ثانياً: تلاميذه:

من اللمسات العلمية لشيخ الإسلام محمد بن علي الشوكاني في توريث العلوم بعد أن صار

أحد فرسانها، هو تبليغها، وتدريسها للتلاميذ، وطلاب العلم، نذكر بعض منهم على سبيل المثال

وليس الحصر:

1- التلميذ أحمد بن محمد الشوكاني⁽⁴⁾.

2- التلميذ أحمد بن عبد الله الضمدي⁽⁵⁾.

(1) الخولاني: الشيخ القاسم بن يحيى الخولاني ولد في شهر رمضان سنة 1162هـ، ونشأ في صنعاء وأخذ عن علماءها وبرع في جميع العلوم، وفاق الأقران، وانتفع به الطلبة في جميع الفنون، وأخذ عنه شيخ الإسلام في أوائل الطلب ولازمه وانتفع به، فقرأ عليه الكافية في النحو وغيرها، وتوفي في سنة 1209هـ، ينظر: البدر الطالع(53/2)، ومقدمة محقق فتح القدير(7/1).

(2) الحوثي: الشيخ يحيى بن محمد الحوثي ثم الصنعاني ولد سنة 1160هـ تقريباً، ونشأ بصنعاء، وانشغل بعلم الفرائض والحساب والضرب والمساحة ففاق في ذلك أقرانه وأهل عصره وتفرّد به، فقرأ علي شيخ الإسلام عنه هذه العلوم مع الوصايا، وتوفي 1247هـ، ينظر البدر الطالع(344/2)، ينظر: وفتح القدير(8/1).

(3) الحنفي: الشيخ صديق علي المرجاجي الحنفي ولد في سنة 1150هـ، ووفد إلى صنعاء وأجاز لشيخ الإسلام واستجاز منه فأجاز كل واحد منهما للآخر يروي عنه جميع مروياته، ينظر التقصار(ص 346).

(4) الشوكاني: أحمد بن محمد الشوكاني ابن القاضي وشيخ الإسلام محمد الشوكاني، كان احدي تلاميذه، توفي سنة 1281هـ، ينظر: فتح القدير(8/1).

(5) الضمدي: أحمد بن عبد الله الضمدي ولد سنة 1170هـ، وقرأ ببلده على جماعة من أهل العلم، ثم وفد إلى صنعاء فأخذ عن جماعة أهلها، ثم عاد إلى بلده وقد برز في معارف العلوم، فقصدته الطلبة ورغبوا إليه، ثم عاد

- 3- التلميذ أحمد بن علي بن محسن⁽¹⁾.
- 4- التلميذ عبد الرحمن بن أحمد بن حسن البهكلي الضمدي⁽²⁾.
- 5- التلميذ محمد بن أحمد السوادي⁽³⁾.
- 6- التلميذ محمد بن أحمد مشحم الصعدي الصنعاني⁽⁴⁾.
- 7- التلميذ محمد بن محمد بن هاشم بن يحيى الشامي الصنعاني⁽⁵⁾.

إلى صنعاء مرة أخرى فقرأ على شيخ الإسلام في شرح الغاية، توفي سنة 1212هـ، ينظر التقصار (ص 353)، وفتح القدير (8/1).

(1) أحمد: بن علي بن محسن ولد سنة 1150هـ، اشتغل بطلب العلم بعد أن قارب الخمسين من عمره، وأخذ على شيخ الإسلام الشوكاني في العلوم الآلية على اختلافها والحديث والتفسير، ثم ترك الاشتغال بالعلم تركاً كلياً، ثم عاد في الطلب فلم يجبه شيخ الإسلام، ينظر: التقصار (ص 355).

(2) الضمدي: عبدالرحمن بن أحمد بن حسن البهكلي الضمدي ولد سنة 1180هـ، ونشأ في تهامة، وقرأ على والده وغيره من أهل صيبا، ثم رحل إلى صنعاء سنة 1202هـ، وأخذ عن كبار مشايخها، ثم أخذ عن شيخ الإسلام عدة فنون واختص به اختصاصاً كاملاً، وتولى قضاء بيت الفقيه، ينظر: التقصار (ص 369-371).

(3) السوادي: محمد بن أحمد السوادي، ولد مستهل جمادى الآخرة ليلة الجمعة سنة 1178هـ، فقرأ على شيخ الإسلام من ابتداء طلبه إلى انتهائه وبرز في جميع ذلك وصار شيخاً مدرساً، ثم ولاه شيخ الإسلام القضاء فصار من قضاة صنعاء، توفي سنة 1226هـ، ينظر: التقصار (ص 395)، وينظر: وفتح القدير (8/1).

(4) الصعدي: محمد بن أحمد مشحم الصعدي الصنعاني، ولد سنة 1181هـ، وهو حفيد القاضي المصنف الكبير محمد بن أحمد مشحم، قرأ على يد كثير من علماء عصره، وقرأ على شيخ الإسلام في الفرائض وفي مغني اللبيب وفي الترمذي وفي سنن أبي داود وغيرها من العلوم، وتوفي شهر رجب سنة 1223هـ، ينظر: البدر الطالع (102/2)، والتقصار (ص 396-397).

(5) الصنعاني: محمد بن محمد بن هاشم بن يحيى الشامي الصنعاني ولد سنة 1178هـ، ونشأ بصنعاء فأخذ أنواع من العلوم، وقرأ على شيخ الإسلام ولازمه في القراءة عليه طويلاً وهو من قدماء تلاميذه، قرأ في النحو والصرف والمعاني والبيان والمنطق والأصول والحديث، وهو سريع الجواب والبديهة في الأجوبة النادرة، توفي سنة 1251هـ. ينظر: البدر الطالع (265/2)، والتقصار (ص 429)، وينظر: وفتح القدير (8/1).

المطلب الخامس: آثاره العلمية ومصنفاته

أولاً: قيمة تفسير فتح القدير العلمية:

اعتمد الإمام الشوكاني في تفسيره لكتاب الله - عز وجل - المسمى بفتح القدير على الجمع بين منهجيتي الدراية والرواية، من علم التفسير، وقد نص على هذه المنهجية التي اعتمدها في تفسيره، حيث قال "إنه جمع تفسيراً لكتاب الله جامعاً بين الدراية والرواية"⁽¹⁾ وقد أتمه بحسب بعض الطبعات في أربعة مجلدات كبار، فيقول عن كتابه فتح القدير " فهذا التفسير وإن كبر حجمه، فقد كثر علمه، وتوفر من التحقيق قسمه، وأصاب غرض الحق سهمه، واشتمل على ما في كتب التفاسير من بدائع الفوائد، مع زوائد فرائد وقواعد شوارد، فإن أحببت أن تعتبر صحة هذا، فهذه كتب التفاسير على ظهر البسيطة، انظر تفاسير المعتمدين على الرواية، ثم ارجع إلى تفاسير المعتمدين على الدراية، ثم انظر في هذا التفسير بعد النظرين، فعند ذلك يسفر الصبح لذي عينين، ويتبين لك أن هذا الكتاب هو لب اللباب، وعجب العجاب وذخيرة الطلاب، ونهاية مأرب الألباب، وقد سميته: فتح القدير الجامع بين فنى الرواية والدراية من علم التفسير." ⁽²⁾.

لقد أودع فيه كنوزاً من العلوم، وهو من التفاسير النادرة في تفاسير المتأخرين والذي جمع فيه جميع علوم السابقين من المفسرين وما جادة به قريحته، واجتهاداته وأراؤه، وترجيحاته وأصول وقواعد التفسير التي سار عليها السلف في التفسير، فأعطت لكتابه قيمة علمية متميزة عند العلماء، والمشايخ، وطلاب العلم بمختلف مستوياتهم العلمية.

(1) ينظر: مقدمة محقق فتح القدير للشوكاني، البدر الطالع ، (222/2 - 223) .

(2) الشوكاني: محمد بن علي، فتح القدير ، (15 /1).

قال عنه الدكتور الذهبي⁽¹⁾: "يعتبر هذا التفسير أصلاً من أصول التفسير. ومرجعاً مهماً من مراجعه لأنه جمع بين التفسير بالدراية، والتفسير بالرواية فأجاد في باب الدراية، وتوسع في باب الرواية"⁽²⁾.

وقال عنه الدكتور الغماري: "يعتبر خاتمة المفسرين الذين جمعوا بين الدراية والرواية سبق من قبله وأتعب من بعده حتى صار كتابه فتح القدير ونيل الأوطار معتمداً في الجامعات والمكتبات الاسلامية في البلاد العربية والاسلامية ومنتجع الشباب المسلم"⁽³⁾.

فهو بحق موسوعة علمية متبحرة في جميع العلوم، جمعت بين علوم السلف والحاضر واستشراف المستقبل، فأنتج لنا منهجاً تفسيرياً جديداً يجمع بين فني الدراية والرواية، بأسلوب عصري بديع، على منهج السلف، فقدم خدمة عظيمة للأمة الاسلامية، وشاع وانتشر في المعمورة.

ثانياً: مصادر الشوكاني في التفسير:

استطاع شيخ الاسلام محمد بن علي الشوكاني في فترة الأربعينات من عمره، أن يخرج أحد أفضل مصنفاته التي تعتمد على علم الأصول في التفسير وعلوم اللغة العربية، وعلوم القرآن والحديث، وعلم القراءات، وعلم الفقه، وغيرها، فبدأ عقله بمعية الله سبحانه وتعالى يفيض ويخرج أجود العلوم ولُبّها في كتابه المسمى بفتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير الذي حوى مصادر كثيرة من أهمها:

(1) الذهبي: الدكتور محمد السيد حسين الذهبي ولد بقرية مطوبس بمحافظة كفر الشيخ سنة 1334هـ الموافق 1915م حفظ القرآن بقريته ثم درس في دسوق، ثم معهد الإسكندرية الديني، ثم كلية الشريعة، وهو عالم من علماء الأزهر، اغتيل في شهر رجب سنة 1397هـ الموافق 1977م وله مؤلفات كثيرة، ينظر مختصر كتاب التفسير والمفسرون للذهبي، محمد بن حسين، اختصره الدكتور محمد أبو زيد أبو زيد، الناشر مكتبة الجيل الجديد، صنعاء، الطبعة الرابعة (1435-2014م)، (ص 11).

(2) الذهبي: محمد حسين، التفسير و المفسرون، (2/ 211 - 212).

(3) الغماري: محمد حسن، الإمام الشوكاني مفسراً، رسالة مقدمة لنيل درجة الدكتوراة، - جامعة ام القرى مكة المكرمة- عام (1340هـ - 1980م) (ص 399).

منهجية الإمام الشوكاني في أصول التفسير من خلال الجزء الثامن عشر

مصنف عبد الرزاق الصنعاني⁽¹⁾ وأحمد بن حنبل⁽²⁾ وأبو الشيخ⁽³⁾ وعبد بن حميد⁽⁴⁾ وابن العربي⁽⁵⁾

وابن قتيبية⁽⁶⁾ وابن الأنباري⁽¹⁾ والنحاس⁽²⁾ والزجاج⁽³⁾ وابن جرير⁽⁴⁾ والزمخشري⁽⁵⁾ وابن عطية⁽⁶⁾

(1) عبدالرزاق: بن همام بن نافع الحميري، مولاها، أبو بكر الصنعاني: من حفاظ الحديث الثقات، من أهل صنعاء. وكانت ولادته في سنة ست وعشرين ومائة. وتوفي في شوال سنة إحدى عشرة ومائتين باليمن، حدث عن هشام بن حسان، وعبيد الله بن عمر، وأخيه عبد الله وابن جريج، حدث عنه: شيخه سفيان بن عيينة، ومعتزم بن سليمان وأبو أسامة وطائفة من أقرانه وأحمد بن حنبل، وابن راهويه ويحيى بن معين وغيرهم، ينظر: وفيات الأعيان لابن خلكان، 7 (217/3) أبو العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن إبراهيم بن أبي بكر ابن خلكان البرمكي الإربلي (المتوفى: 681هـ)، وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، إحسان عباس، الناشر: دار صادر - بيروت، الطبعة: 1، 1994 عدد الأجزاء: ينظر: سير اعلام النبلاء للذهبي (8/ 222-223). وينظر: الأعلام (353/3). الكتاب: الأعلام، خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي الدمشقي (المتوفى: 1396هـ) الناشر: دار العلم للملايين الطبعة: الخامسة عشر - أيار / مايو 2002م.

(2) بن حنبل: الإمام أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن شيبان إمام المذهب الحنبلية، وأحد الأئمة الأربعة. أصله من مرو، وكان أبوه والي سرخس. وولد ببغداد. توفي ضحوة نهار الجمعة، سنة إحدى وأربعين ومائتين ببغداد. ينظر: وفيات الأعيان لابن خلكان، (1/ 53-56) وينظر: الأعلام للزركلي (1/ 203).

(3) ابن حيان: أبو محمد، عبد الله بن محمد بن جعفر بن حيان، المعروف بأبي الشيخ، صاحب التصانيف، ولد سنة أربع وسبعين ومائتين. سمع من: جده محمود بن الفرج الزاهد، ومن إبراهيم بن سعدان، وسمع في ارتحاله من خلق، توفي في سلخ المحرم سنة تسع وستين وثلاث مائة. انظر: سير أعلام النبلاء (12/ 306). وأيضاً ينظر: شذرات الذهب (4/ 373)، شذرات الذهب في أخبار من ذهب عبد الحي بن أحمد بن محمد ابن العماد العكري الحنبلي، أبو الفلاح (المتوفى: 1089هـ) حققه: محمود الأرنؤوط خرج أحاديثه: عبد القادر الأرنؤوط الناشر: دار ابن كثير، دمشق - بيروت الطبعة: الأولى، 1406 هـ - 1986 م عدد الأجزاء: 11.

(4) عبد بن حميد: أبو محمد عبد بن حميد بن نصر الكسي، ولد بعد السبعين ومائة، حدث عن علي بن عاصم ومحمد بن بشر، وعبد الرزاق، وحدث عنه مسلم والترمذي والبخاري، توفي سنة تسع وأربعين ومائتين، ينظر سير أعلام النبلاء (12/ 235). الأعلام للزركلي (3/ 269)

(5) ابن العربي: الحافظ أبو بكر ابن العربي أبو بكر محمد بن عبد الله بن أحمد، المعوف بابن العربي المعافري الأندلسي الإشبيلي الحافظ المشهور، وكانت ولادته بإشبيلية، وقيل إن ولادته كانت سنة تسع وستين، وقيل إن وفاته كانت في جمادى الأولى على مرحلة من فاس عند رجوعه من مراكش، ونقل إلى فاس، ودفن بمقبرة الجباني. ينظر وفيات الأعيان (4/ 297). وسير أعلام النبلاء (15/ 4).

(6) ابن قتيبة: هو عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري، أبو عبد الله، الإمام العلامة الكبير، ذو الفنون، صاحب المعارف، وعيون الأخبار، وغير ذلك من المصنفات العديدة المفيدة. ولد ببغداد سنة (213) هـ، وأخذ العلم بها عن: إسحاق بن راهويه، ومحمد بن زياد بن عبيد الله الزياتي، وطائفة = وأخذ العلم عنه: ابنه القاضي أحمد بن عبد الله، بديار مصر، وغيرهم. ينظر: شذرات الذهب (1/ 25) ووفيات الأعيان (3/ 42).

والقرطبي⁽⁷⁾ وابن كثير⁽¹⁾ وابن حبان⁽²⁾ والسيوطي⁽³⁾، وعبد الرزاق، ووابن أبي حاتم⁽⁴⁾، وغيرها،

فبعد عشرات السنين من السياحة المتأنية في كتاب الله - تعالى - وسنة المصطفى عليه أفضل

(1) ابن الأنباري: الإمام الحافظ اللغوي ذو الفنون، أبو بكر محمد بن القاسم بن بشار بن الأنباري، المقرئ النحوي. ولد سنة اثنتين وسبعين ومائتين. وسمع في صباه باعتناء أبيه من: محمد بن يونس الكديمي، وإسماعيل القاضي، وأحمد بن الهيثم البزاز، وأبي العباس ثعلب، وخلق كثير، مات سنة أربع وثلاث مائة. ينظر سير أعلام النبلاء (489/11) وايضا الأعلام للزركلي (312/6)

(2) ابن النحاس: العلامة إمام العربية، أبو جعفر أحمد بن محمد بن إسماعيل المصري النحوي، صاحب التصانيف، ارتحل إلى بغداد، وأخذ عن الزجاج، حدث عن محمد بن جعفر بن أعين، وبكر بن سهل الدمياطي، والحسن بن غليب، روى عنه: أبو بكر محمد بن علي الأدفوي تواليفه، ووصفه أبو سعيد بن يونس بمعرفة النحو، فغرق في ذي الحجة سنة ثمان وثلاثين وثلاث مائة، ووفيات الأعيان (1/ 99)، وسير اعلام النبلاء (23/12).

(3) الزجاج: أبو إسحاق الزجاج، أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن السري بن سهل الزجاج النحوي؛ كان من أهل العلم بالأدب والدين المتين، وأخذ الأدب عن المبرد وثعلب، توفي يوم الجمعة تاسع عشر جمادى الآخرة سنة عشر. وفيات الأعيان (49/1-50). وايضا سير أعلام النبلاء (11/ 2222).

(4) الطبري: محمد بن جرير بن يزيد بن كثير، الإمام العلم المجتهد، عالم العصر، أبو جعفر الطبري، صاحب التصانيف البديعة، من أهل آمل طبرستان. مولده سنة أربع وعشرين ومائتين، وتوفي في (310هـ)، انظر: سير أعلام النبلاء (11/165).

(5) الزمخشري: العلامة، كبير المعتزلة، أبو القاسم محمود بن عمر بن محمد، الزمخشري الخوارزمي النحوي، صاحب "الكشاف" و"المفصل"، رحل، وسمع ببغداد من نصر بن البطر وغيره. وحج، وجاور، وتخرج به أئمة وكان مولده بزمخشر -قرية من عمل خوارزم- في رجب سنة سبع وستين وأربع مائة. وكان رأساً في البلاغة والعربية والمعاني والبيان، وله نظم جيد، مات ليلة عرفة سنة ثمان وثلاثين وخمس مائة. وفيات الأعيان(5/ 168)، وايضا سير أعلام النبلاء (15/ 18-20).

(6) ابن عطية: ظهيرة بن محمد بن محمد بن محمد بن حسين بن علي بن احمد ابن عطية بن ظهيرة القرشي المكي المالكي المعروف كسلفه بابن ظهيرة ولد في ذي الحجة سنة 841 هـ إحدى وأربعين وثمان مائة ولي قضاء المالكية بمكة بعد ابن أبي الثيمن في سنة 868 وباشره بعفة ونزاهة ثم انفصل عنه لضعف بصره ولم يلبث أن مات ليلة الأحد ثامن ذي الحجة من تلك السنة. البدر الطالع (308/1).

(7) القرطبي: محمد بن أحمد بن أبي بكر ابن فرح الأنصاري الخزرجي المالكي، أبو عبد الله القرطبي، صاحب كتاب (جامع أحكام القرآن ..). سمع من ابن رواج، وابن الجميزي، والشيخ أبي العباس أحمد بن عمر القرطبي، وغيرهم، وروى عنه ولده شهاب الدين أحمد توفي في ليلة الاثنين التاسع من شوال سنة إحدى وسبعين وستمائة، ينظر: الداوودي محمد بن علي بن أحمد، طبقات المفسرين، دار الكتب العلمية، بيروت (70-69/2)، ينظر: ثلاث تراجم نفيسة لأئمة الاعلام (27-21/1)

الصلاة والتسليم ونخل كتب العلماء الذين سبقوه والمكتبات الإسلامية بمختلف علومها وفنونها ومعايشتها معايشة كاملة زد على ذلك ذكاء عقله، وموهبة فكره العميق، والفراسة التي وهبها الله تعالى له، كانت عوناً له في إنجاز هذا السفر الكبير المسمى، فتح التقدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير⁽⁵⁾.

ثالثاً: الشوكاني مفسراً:

إن الإمام الشوكاني عندما تمكن من العلوم الدينية واللسانية وغيرها من العلوم المختلفة بدأ يشرع "في التأليف في أشرف العلوم على الإطلاق، وأولها بالتفضيل على الاستحقاق، وأرفعها قدرًا بالاتفاق، هو علم التفسير لكلام القوي التقدير، مذهباً يعتمد على الأدلة الشرعية من مصادرها، فالقرآن والقراءات الصحيحة والمتواترة والشاذة والأحاديث المرفوعة والآثار وأقوال الصحابة والتابعين وتابع التابعين وأصول التفسير والفقهاء ولغة العرب والشعر والنحو حتى يصل إلى معنى الآية، ولما

(1) ابن كثير: إسماعيل بن عمرو بن كثير، أبو الفداء الدمشقي الشافعي، تفقه على الشيخين برهان الدين الفزاري وكمال الدين بن الفاضي شهبه. كان أحفظ من أدركنا لمتون الحديث توفي (774هـ)، ينظر: الداوودي (ص112).

(2) ابن حبان: حبان بن خلف بن حسين الأموي، أبو مروان حبان بن خلف بن حسين بن حبان الأموي مولاهم، القرطبي، الأخباري، الأديب. ولد: سنة سبع وسبعين وثلاث مائة. مات: في عشر المائة إلاً قليلاً. وسمع من: أبي حفص عمر بن حسين بن نابل وغيره. حدث عنه: أبو علي الغساني، ووصفه بالصدق. ينظر: سير أعلام النبلاء (371/18) والأعلام للزركلي (289/2).

(3) السيوطي: عبدالرحمن بن أبي بكر بن محمد أبن سابق الدين الخضير السيوطي، جلال الدين: له نحو 600 مصف، منها الكتاب الكبير، والرسالة الصغيرة. نشأ في القاهرة يتيماً (مات والده وعمره خمس سنوات) ولما بلغ أربعين سنة اعتزل الناس، وخلا بنفسه في روضة المقياس، (المتوفى في 911هـ) ينظر: الأعلام للزركلي، (301-302).

(4) ابن أبي حاتم: عبد الرحمن بن محمد أبي حاتم ابن إدريس بن المنذر التميمي الحنظلي الرازي، أبو محمد: حافظ للحديث، من كبارهم. العلامة، الحافظ، يكنى: أبا محمد. ولد: سنة أربعين ومائتين، أو إحدى وأربعين. توفي ابن أبي حاتم: في المحرم، سنة سبع وعشرين وثلاث مائة بالري، وله بضع وثمانون سنة. ينظر سير أعلام النبلاء (269/13) الأعلام للزركلي (3/324).

(5) ينظر: الشوكاني: مفسراً، للدكتور محمد الغماري، (ص113-118).

كان علم التفسير بهذه المرتبة الرفيعة، والأركان العالية، مرتفعة البنیان والمكان، رغب إلى الدخول فيها من أفضل أبوابها، ونشط إلى القعود في محرابها، ووطن النفس على سلوك طريقة، هي أولى بالقبول عند المفسرين، ثم يدلي بدلوه في المسائل الخلافية ولا يقبل من غيره لأنه عاش في عصر ملئ بالمتناقضات الفكرية والمذهبية، والجهل المنتشر والتقليد، جعل الإمام الشوكاني يقف موقف العالم الشجاع في قول الحق بالدليل من القرآن والسنة النبوية، فتخطى هذه التحديات بقوة اجتهاده لأنه يرى في نفسه أنه مجتهد وذو شخصية وذكاء خارق وقوة في قول الحق والدعوة الصادقة والمرونة في بيان الشرع للعامة وتواضعه وبساطة معيشته، فتدرج في سلم التفسير، وقضى في ذلك سنوات، وسار على مذهب خالف فيه جميع المفسرين ممن سبقوه، فألف لنا أحسن كتاباً تنسيقاً وترتيباً، كتبه فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير، فسعة علمه جعلته يستند على عشرات من المصادر مختلفة المذاهب، فيأخذ منها مع التحقق من صحتها، ويجتهد في قبولها، ويرد ما يخالف منهج المفسرين في التفسير وينتقدها حسب ما وصل إليه اجتهاده، فبالمقارنة تأثر بكثير من المفسرين، بالزمخشري من الناحية اللغوية والبلاغية وابن جرير وابن كثير والسيوطي في الآثار، فتفسيره جامع لما تفرق في غيره، مع الجمع بين مدرستي الرواية والدراية في التفسير بإيجاز وحسن ترتيب، فكان أجمل وأفضل وأكمل لمن سبقه في علم التفسير في الجمع بين مدرستي التفسير⁽¹⁾.

إن تبحر الإمام الشوكاني في مختلف العلوم ودراسته لكتب كبار علماء الإسلام الذين سبقوه وعاصروه في هذا المجال، جعل منه فارساً جديداً يجمع بين مدرستين من مدارس المفسرين، فأخرج لنا كتابه فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير.

(1) ينظر: محقق فتح القدير، للشوكاني، (13/1-14).

رابعاً: مصنفاته:

وفى شيخ الإسلام القاضي محمد الشوكاني، لعلمه، وقراءته، ولما وهبه الله عز وجل، من الذكاء، والفتنة، والبديهة، ففقد بعض علمه، " في مصنفات متعددة، على الرغم من أنه منشغل بالتدريس، والقضاء، والحكم، والإفتاء، فكتب بعض ما جادت به قريحته في الكتب، والمخطوطات، والمراسلات، والمرويات، فنكتفي بذكر بعضاً من كتبه المطبوعة منها:

1. إرشاد الثقات إلى اتفاق الشرائع على التوحيد والمعاد والنبوات، تحقيق إبراهيم إبراهيم هلال- دار النهضة العربية- القاهرة، سنة 1395 هـ.
2. أمناء الشريعة، مع مجموعة رسائل، تحقيق إبراهيم هلال- دار النهضة العربية- القاهرة- سنة 1395 هـ.
3. القول المفيد في أدلة الاجتهاد والتقليد، تصحيح إبراهيم حسن- طبعة مصطفى البابي الحلبي- القاهرة 1347 هـ.
4. السيل الجرار المتدفق على حدائق الأزهار، تحقيق قاسم غالب أحمد وآخرون- طبعة مصطفى البابي الحلبي- القاهرة 1390 هـ.
5. إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، المطبعة المنيرية- القاهرة سنة 1347 هـ.
6. البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع، القاهرة- مطبعة السعادة- سنة 1348 هـ.
7. تحفة الذاكرين في شرح عدة الحصن الحصين للإمام الجزري، طبعة مصطفى الحلبي- سنة 1350 هـ.
8. الدراري المضيئة في شرح الدرر البهية، القاهرة- مطبعة المعاهد سنة 1340 هـ.

9. الدر النضيد في إخلاص كلمة التوحيد، المطبعة المنيرية- القاهرة سنة 1343 هـ.
وطبعة المنار- سنة 1340 هـ.
10. شرح الصدور بتحريم رفع القبور، و رفع الريبة فيما يجوز وما لا يجوز من الغيبة،
والدواء العاجل في دفع العدو الصائل، القاهرة- المطبعة المنيرية- سنة 1343 هـ.
ومطبعة السنة المحمدية- القاهرة- 1366 هـ.
11. الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعية - القاهرة- مطبعة السنة المحمدية-
سنة 1380 هـ.
12. فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من التفسير، مطبعة مصطفى البابي
الحلبي- القاهرة- سنة 1349 هـ.
13. نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار، مطبعة مصطفى البابي الحلبي- القاهرة سنة
1347 هـ.
14. قطر الولي على حديث الولي، القاهرة - دار الكتب العربية- سنة 1979 م.
15. در السحابة في مناقب القرابة والصحابة، مطبوع بتحقيق د. حسين العمري. دار
الفكر - دمشق - 1984م⁽¹⁾
- خلاصة ذلك فإن علم الإمام الشوكاني، نقل إلينا بوسيلتين هما تلاميذه ومؤلفاته فبعضها
رأت النور فطبعت وبقي الكثيراً منها مخطوطة في رفوف المكتبات وخلف الجدران، تأكلها
الحشرات، وتحيط بها الأتربة، فتعجل باندثارها، وأتلافها، فتفقد الأمة علماً غزيراً ليس له مثيل،
فنسأل من الله أن يسخر لها من يحميها، ويظهرها للعلماء وطلاب العلم والأمة الإسلامية.

(1) ينظر: الشوكاني، مقدمة المحقق لفتح القدير هذه الكتب المطبوعة (9/1)، وذكر الذماري في التقصار، (476-
480)، 98 مؤلفاً، وذكر الصنعاني في نيل الوطر (2/298-300)، 14 مؤلفاً.

المبحث الثاني: منهج الإمام الشوكاني في أصول التفسير

وفيه خمسة مطالب:

المطلب الأول: مفهوم منهج أصول التفسير.

المطلب الثاني: نشأة أصول وقواعد التفسير.

المطلب الثالث: أهمية أصول التفسير وأقسامه وقواعد.

المطلب الرابع: منهج الشوكاني في تفسيره.

المطلب الخامس: ما أخذ على الإمام الشوكاني في منهجه التفسيري.

المطلب الأول: مفهوم منهج أصول التفسير

أولاً: المنهج لغة واصطلاحاً:

1. المنهج لغة: "من مادة نهج وهو الطريق البين والواضح والنهج الطريق المستقيم، والمنهاج

هو الطريق الواضح ومنهج سبيل، قال الله تعالى: ﴿لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا﴾

[المائدة:48] والمنهاج هو السبيل وكله يأتي بمعنى واحد⁽¹⁾.

2. المنهج اصطلاحاً: "ويستعمل المنهج في استعمالين:

الأول: استعمال مادي حسي، حيث يطلق على الطريقة الواضحة المستقيمة التي يعرفها

الإنسان ويتمكن من سلوكها والسير عليها بقدميه.

الثاني: استعمال معنوي نظري، حيث يطلق على الخطة العلمية الموضوعية المحدودة

المرسومة الدقيقة، التي يتعرف عليها الباحث أو الدارس، ويقف على قواعدها وأسسها، ويلتزم بها،

لتكون دراسته علمية منهجية موضوعية صحيحة⁽²⁾.

"والاستعمالان لمصطلح المنهج المادي، والمعنوي متكاملان، ومتوافقان، وليس متناقضان.

إذاً فإن الاستعمال الثاني هو المطلوب في البحث: وهو منهج المفسر، وهو الخطة المحددة

التي وضعها المفسر عند تفسيره للقرآن الكريم، والتي انعكست على تفسيره الذي كتبه، وصارت

واضحة فيه وهذه الخطة تقوم على قواعد وأسس، وتتجلى في أساليب وتطبيقات⁽³⁾.

(1) ينظر: ابن منظور، محمد بن مكرم، لسان العرب، (2/ 383)، الطبعة الثالثة، 1414هـ، دار صادر، بيروت،

والحسيني، محمد بن محمد، وتاج العروس من جواهر القاموس، (6/ 251)، الطبعة، دار الهداية.

(2) الخالدي: صلاح عبد الفتاح، تعريف الدارسين بمنهج المفسرين، الصبعة الثالثة، (دمشق: دار القلم

1429هـ - 2008م)، (ص 16).

(3) المصدر نفسه (ص 17).

ثانياً: الأصول لغة واصطلاحاً:

1. الأصول لغة: "جمع مادة أصل والأصل ما ينبني عليه غيره، وأصل كل شيء قاعدته، والأصل أسفل الشيء، ثم كثر حتى قيل: أصل كل شيء" (1)، والأصل: "أسفل كل شيء وجمعه أصول" (2).
2. الأصول اصطلاحاً: "ما تفرع عنه غيره والفرع ما تفرع عن غيره، وبعضهم ذكر أن الأصول في الاصطلاح تدل على أمور منها:
 3. الصورة المقيس عليها في القياس.
 4. الرجحان: كقوله الأصل في الكلام الحقيقة أي الراجح.
 5. الدليل: كقولهم أصل هذه المسائل من الكتاب والسنة أي دليلها.
 6. القاعدة المستمرة: كقولهم إباحة الميتة على خلاف الأصل" (3).

ثالثاً: التفسير لغة واصطلاحاً:

- التفسير لغة: جمع مادة فسر: "الفسر: البيان. فسر الشيء يفسره، بالكسر، ويفسره، بالضم، فسراً وفسره: أبانه، والتفسير مثله، قوله - عز وجل -: ﴿وَأَحْسَنَ تَفْسِيرًا ۝٣٣﴾ [الفرقان: 33].
- والفسر: كشف المغطى، والتفسير كشف المراد عن اللفظ المشكل، وكل شي يعرف به تفسير الشيء، ومعناه، فهو تفسرته" (4).
- إذاً التفسير هو إبانة الشيء من الخفاء إلى الظاهر.
- التفسير اصطلاحاً: عرفه الزركشي (1) فقال: "هو علم يعرف به فهم كتاب الله المنزل على نبيه محمد - صلى الله عليه وسلم - وبيان معانيه واستخراج أحكامه وحكمه" (2).

(1) الحسيني: تاج العروس من جواهر القاموس، (27 / 447).

(2) ابن منظور: لسان العرب، (11 / 16).

(3) الزركشي: بدر الدين محمد، البحر المحيط في أصول الفقه، (1 / 26)، الطبعة الأولى، 1414 هـ - 1994 م.

(4) ابن منظور: محمد بن مكرم، لسان العرب، (5 / 55).

وعرفه الزرقاني فقال: " هو علم يبحث فيه عن القرآن الكريم من حيث دلالاته على مراد الله

تعالى بقدر الطاقة البشرية" (3).

رابعاً: تعريف أصول التفسير:

قد سبق تعريف الأصول والتفسير لغة واصطلاحاً، والآن نقف مع تعريفه كعلم مركب

إضافي من كلمتين (أصول) و(تفسير).

1. عرفه الدكتور فهد الرومي بقوله هو " القواعد والأسس التي يقوم عليها علم التفسير، أو هو

العلم الذي يتوصل به إلى الفهم الصحيح للقرآن ويكشف الطرق المنحرفة أو الضالة في

التفسير" (4).

2. عرفه مساعد الطيار بقوله " هي الأسس والمقدمات العلمية التي تعين في فهم التفسير، وما

يقع فيه من اختلاف وكيفية التعامل معه " (5).

من خلال النظر إلى هذه التعريفات تجدها تتحد كلها على أنه علم يهتم ببيان الأسس

السليمة لتفسير القرآن الكريم، وتدبره، وفق ما أوضعه العلماء من أصول وقواعد، وضوابط، يستطيع

المفسر، وطالب العلم من خلالها التعرف على كيفية الأخذ من تفاسير العلماء ما يوافق الحق،

والصواب، ويدع ما سواه.

(1) الزرقاني، محمد عبد العظيم، مناهل العرفان في علوم القرآن (2/ 3)، الطبعة الثالثة، عيسى البابي الحلبي وشركائه.

(2) الزركشي: بدر الدين محمد، البرهان في علوم القرآن (13/1)، الطبعة الأولى، 1376هـ - 1957م، دار إحياء الكتب العربية عيسى البابي الحلبي وشركائه ثم صورته دار المعرفة بيروت لبنان.

(3) الزرقاني: محمد عبد العظيم، مناهل العرفان في علوم القرآن (2/ 3)، الطبعة الثالثة، عيسى البابي الحلبي وشركائه.

(4) الرومي: فهد بن عبد الرحمن، بحوث في أصول التفسير ومناهجه، الطبعة الرابعة، مكتبة التوبة، (ص 11).

(5) الطيار: مساعد بن سليمان، فصول في أصول التفسير، الطبعة الثالثة، 1420هـ - 1999م دار ابن الجوزي، الدمام، (ص11).

نتيجة لذلك فإن الفارق بين الأصول والتفسير هو:

- أن الأصول هي القواعد والضوابط التي تبين الطريق الذي يلتزمه المفسر في تفسير القرآن الكريم.
- وأن التفسير هو إيضاح وبيان القرآن مع التقيد بهذه الأصول والقواعد والضوابط.

المطلب الثاني: نشأة أصول وقواعد التفسير

نستهل هذا المطلب بأول من ألف في علم الأصول عامةً، وهو الإمام الشافعي⁽¹⁾ - رحمه الله - ووضع له الضوابط، والشروط التي يلتزم بها المجتهد، أو العالم فبدأ بعلم أصول الفقه، ومن ثم علم أصول الحديث، وكان العلماء قبل الشافعي يتكلمون ويستدلون ويعترضون دون كليات يرجعون إليها في ترجحاتهم، فوضع لهم قانوناً كلياً يرجعون إليه في معرفة مراتب أدلة الشرع،⁽²⁾ حتى قال الإمام الشافعي - رحمه الله - في أصول العلم: "الأصل قرآن أو سنة، فإن لم يكن فقياس عليهما"⁽³⁾، ثم تتابع العلماء في التأليف في علم الأصول، حتى وصلوا إلى التأليف في علم أصول وقواعد التفسير، وكان أولهم شيخ الإسلام ابن تيمية⁽⁴⁾ - رحمه الله - فقال " فقد سألتني بعض الإخوان أن أكتب له مقدمة تتضمن قواعد كلية، تعين على فهم القرآن، ومعرفة تفسيره، ومعانيه، والتميز في منقول ذلك، ومعقوله بين الحق وأنواع الباطل، والتنبيه على الدليل الفاصل بين الأقاويل، فإن الكتب المصنفة في التفسير مشحونة بالغث والسمين والباطل الواضح والحق

(1) الشافعي: الإمام العلم حبر الأمة أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع القرشي المطلب الشافعي المكي: نسيب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ولد سنة خمسين ومائة بغزة فحمل إلى مكة لما فطم فنشأ بها وأقبل على العلوم فتفقه بمسلم الزنجي وغيره، حدث عن مالك الإمام وغيره، توفي أول شعبان سنة أربع ومائتين بمصر، ينظر تذكرة الحافظ = طبقات الحافظ الذهبي، الذهبي شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد، الطبعة السابعة، ص(1/265 - 266).

(2) انظر: الشافعي، محمد بن إدريس، الرسالة، مكتبة الحلبي، مصر، الطبعة الأولى، (1358 هـ - 1940 م)، ص (13).

(3) الرازي: عبد الرحمن بن إدريس، آداب الشافعي ومناقبه دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، (1424 هـ - 2003 م)، ص (177).

(4) ابن تيمية: الشيخ الإمام العلامة الحافظ شيخ الإسلام، تقي الدين أبو العباس أحمد ابن عبد الحليم ابن مجد الدين عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم الحراني، ولد في ربيع الأول سنة إحدى وستين وستمائة، درس على يد علماء كثير، حدث بدمشق ومصر والثغر، توفي في العشرين من ذي القعدة سنة ثمان وعشرين وسبعمائة، تذكرة الحافظ وطبقات الحافظ للذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد، الطبعة الحادية والعشرين، ص(4/292).

المبين⁽¹⁾، ويقول الدهلوي⁽²⁾ - رحمه الله - في كتابه الفوز الكبير في أصول التفسير: "إنه لما فتح الله تعالى على بابا من كتابه الحكيم، خطر لي أن أقيد الفوائد النافعة التي تنفع إخواني في تدبر كلام الله - عز وجل - وأرجو أن مجرد فهم هذه القواعد يفتح للطلاب طريقاً واسعاً إلى فهم معاني كتاب الله - تعالى -، وأنهم لو قضوا أعمارهم في مطالعة كتب التفسير، أو قراءتها على المفسرين، لا يظفرون بهذه القواعد والأصول بهذا الضبط والتناسق"⁽³⁾.

فإن حاجة الأمة إلى فهم كتاب الله حسب أصوله وقواعده وضوابطه، كحاجتهم لفهم سنن الكون، وحاجتهم لتطبيقه على أرض الواقع كحاجتهم إلى الهواء، والشراب، والأكل، فهو روح العبادة بالنسبة للإنسان، وأعضاء جسمه في الحياة الدنيا، عجائبه كثيرة، ولا يشبع منه القراء، ولا يُمل من كثرة التردد، وإن له لحلاوة، وأنه يعلو ولا يعلا عليه، من قال به صدق، ومن عمل به استقام، ومن تعلمه أو علمه نال الخيرية، ومن ابتغى الهدى في غيره أضله الله، ومن خالفه متعمداً خسر الدارين، ومن حاربه قصمه الله تعالى وهو حبل الله المتين، وسبيل الفائزين.

(1) ابن تيمية: أحمد بن عبد الحلیم، مقدمة في أصول التفسير، مكتبة الحياة، بيروت، لبنان، (1490 - 1980)، (ص 7).

(2) الإمام أحمد: بن عبد الرحيم، أبو عبد العزيز أو أبو عبد الله، الملقب شاه ولي الله، من أهله بالهند، فقيه وأصولي حنفي، محدث ومفسر، أحيا الله به وبأولاده وأولاد بيته وتلاميذهم الحديث والسنة بالهند بعد موتهما، وعلى كتبه وأسانيده المدار في تلك الديار، من مصنفاة، فتح الخبير بما لا بد من حفظه في علم التفسير وغيرها، الأعلام للزركلي، (1/144)، هدية العارفين، (6/500)، ومعجم المؤلفين، (4/292).

(3) ولي الله الدهلوي: أحمد بن عبد الرحيم، الفوز الكبير في أصول التفسير، دار الصحوة، القاهرة، الطبعة الثانية (1407هـ-1986م)، ص (1/27-28).

المطلب الثالث: أهمية أصول التفسير وأقسامه وقواعده.

أولاً: أهمية أصول وقواعد التفسير:

إن أعظم ما يضبط العلوم وطلاب العلم هي الأصول والقواعد والضوابط، التي يسير عليها الإثنان معاً، فهي تماثل أصول، وقواعد، الدين، والأشجار، والبنيان، وتبني عليها الفروع، والجزئيات، والتفاصيل، وتضبطهما من الوقوع في الخطأ، والظلم، والجهل، والإنحراف، وتوفر الوقت، والجهد، والمال، وتحفظ العلوم من التناثر، والضياع، والنسيان، حتى نحصل على تحصيل معتبر يعتمد على الأصول والقواعد، ولكن من ضيع الأصول حرم الوصول.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله تعالى-: "لا بد أن يكون مع الإنسان أصول كلية ترد إليها الجزئيات ليتكلم بعلم وعدل ثم يعرف الجزئيات كيف وقعت وإلا فيبقى في كذب وجهل في الجزئيات وجهل وظلم في الكليات فيتولد فساد عظيم" (1).

لكل علم له هدف وغاية فهدف علم التجويد هو تجويد النطق الصحيح لألفاظ القرآن الكريم، وهدف علم أصول التفسير بيان أصح الطرق في التفسير وفق قواعد وأسس وضوابط صحيحة مع شروط وآداب للمفسر، ومنهج سديد.

موضوع علم أصول التفسير التفسير، وموضوع التفسير كلام الله، خير الكلام، وغايته فهم القرآن الكريم، وشدة الحاجة إليه ظاهرة، وهو من أشرف العلوم طلباً، وأكثرها نفعاً وهي جزء من علوم القرآن.

ثانياً: أقسام أصول وقواعد التفسير:

كل أصل قاعدة، وليس كل قاعدة أصلاً، فالأصول أشمل وأعم من القواعد والقواعد جزء

(1) ابن تيمية: أحمد عبد الحلیم، مجموع الفتاوى، (1416هـ - 1995م)، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، ط 3 المدينة النبوية، (19 / 203).

من الأصول، يقول ابن القيم الجوزية⁽¹⁾ "وتفسير الناس يدور على ثلاثة أصول، تفسير على اللفظ وهو الذي ينحو إليه المتأخرون، وتفسير على المعنى وهو الذي يذكره السلف وتفسير على الإشارة والقياس وهو الذي ينحو إليه كثير من الصوفية وغيرهم وهذا لا بأس به بشروط عند العلماء"⁽²⁾.

وقد قسم العلماء قواعد التفسير إلى قسمين:

1- القواعد العامة.

2- القواعد الترجيحية.

مع أن أصول وقواعد التفسير ليس على درجة واحدة فإني رأيت أن تكون الأصول والقواعد

في بحثي على خمسة أقسام وهي:

1- الأصول والقواعد المتعلقة بعلوم القرآن.

2- الأصول والقواعد المتعلقة بالقواعد العامة.

3- الأصول والقواعد المتعلقة بقواعد العموم.

4- الأصول والقواعد المتعلقة بالحرف والاسم والفعل والجملة.

5- الأصول والقواعد المتعلقة بقواعد الترجيح.

وسأتناول هذه الأصول خلال هذا البحث.

(1) ابن القيم: العلامة شمس الدين أبو عبد الله محمد بن بكر بن أيوب بن سعد الشهير بابن القيم الجوزية، ولد سنة إحدى وتسعين وستمائة ولأزم الشيخ تقي الدين بن تيمية، وأخذ عنه وتقنن في كافة علوم الإسلام، حبس مع شيخ، له مؤلفات كثيرة، توفي ثالث عشر رجب سنة إحدى وخمسين وسبعمائة، انظر كتاب جلاء العينين في محاكمة الأحمدين، باب ترجمة بعض تلاميذه، (45-44/1)، جلاء العينين في محاكمة الأحمدين، نعمان بن محمود بن عبد الله، أبو البركات خير الدين، الألويسي (المتوفى: 1317هـ)، قدم له: علي السيد صبح المدني - رحمه الله -، مطبعة المدني، عام النشر: 1401 هـ - 1981 م،

(2) ابن القيم الجوزي: محمد بن أبي بكر، البيان في أقسام القرآن، دار المعرفة، بيروت، لبنان، (ص 79).

المطلب الرابع: منهج الشوكاني في تفسيره

لقد سار الإمام الشوكاني في طرق مناهج التفسير، وخاض في مسالكها وأخذ من مشاربها، فلندع شيخ الإسلام محمد بن علي الشوكاني يتحدث عن المنهج الذي ارتضاه في تأليف تفسيره فتح القدير ذي الجودة في الإعداد والجمع والترتيب، فنجده يقول " ولما كان هذا العلم بهذه المنزلة الشامخة الأركان، العالية البنيان، المرتفعة المكان، رغبت إلى الدخول من أبوابه، ونشطت إلى القعود في محرابه، والكون من أحزابه، ووطنت النفس على سلوك طريقة هي بالقبول عند الفحول حقيقة، وها أنا أوضح لك منارها، وأبين لك إيرادها وإصدارها فأقول:

إن غالب المفسرين تفرقوا فريقين، وسلكوا طريقين: الفريق الأول: اقتصروا في تفاسيرهم على مجرد الرواية، وقنعوا برفع هذه الزاوية، والفريق الآخر: جردوا أنظارهم إلى ما تقتضيه اللغة العربية، وما تفيده العلوم الآلية، ولم يرفعوا إلى الرواية رأساً، وإن جاؤوا بها لم يصححوا لها أساساً، وكلا الفريقين قد أصاب، وأطال وأطاب، وإن رفع عماد بيت تصنيفه على بعض الأطناب، وترك منها ما لا يتم بدونه كمال الانتصاب، فإن ما كان من التفسير ثابتاً عن رسول -صلى الله عليه وسلم-، كان المصير إليه متعيناً، وتقديمه متحتماً، غير أن الذي صح عنه من ذلك إنما هو تفسير آيات قليلة بالنسبة إلى جميع القرآن، ولا يختلف في مثل ذلك من أئمة هذا الشأن اثنان، وأما ما كان منها ثابتاً عن الصحابة -رضي الله عنهم-، فإن كان من الألفاظ التي قد نقلها الشرع إلى معنى مغاير للمعنى اللغوي بوجه من الوجوه فهو مقدّم على غيره، وإن كان من الألفاظ التي لم ينقلها الشرع فهو كواحد من أهل اللغة الموثوق بعربيتهم، فإذا خالف المشهور المستفيض لم تقم الحجة علينا بتفسيره الذي قاله على مقتضى لغة العرب، فبالأولى تفاسير من بعدهم من التابعين وتابعيهم وسائر الأئمة، وأيضاً كثيراً ما يقتصر الصحابي ومن بعده من السلف على وجه واحد مما يقتضيه النظم القرآني باعتبار المعنى اللغوي، ومعلوم أن ذلك لا يستلزم إهمال سائر المعاني التي

تقيدها اللغة العربية، ولا إهمال ما يستفاد من العلوم التي تتبين بها دقائق العربية وأسرارها كعلم المعاني والبيان، فإن التفسير بذلك هو تفسير باللغة، لا تفسير بمحض الرأي المنهني عنه، وبهذا تعرف أنه لا بد من الجمع بين الأمرين، وعدم الاقتصار على مسلك أحد الفريقين، وهذا هو المقصد الذي وطنت نفسي عليه، والمسلك الذي عزمت على سلوكه -إن شاء الله- مع تعرضي للترجيح بين التفسير المتعارضة مهما أمكن، واتضح لي وجهه، وأخذي من بيان المعنى العربي، والإعرابي، والبياني بأوفر نصيب، والحرص على إيراد ما ثبت من التفسير عن رسول الله -صلى الله عليه وسلم-، أو الصحابة أو التابعين أو تابعيهم، أو الأئمة المعتمدين. وقد أذكر ما في إسناده ضعف، إما لكونه في المقام ما يقويه، أو لموقفه للمعنى العربي، وقد أذكر الحديث معزواً إلى رواية من غير بيان حال الإسناد؛ لأنى أجده في الأصول التي نقلت عنها كذلك كما يقع في تفسير ابن جرير والقرطبي وابن كثير والسيوطي وغيرهم⁽¹⁾.

نجد الإمام الشوكاني قد سار على منهج السلف الصالح في التفسير بل تميز بالجمع بين فريقين من المفسرين واستيعابه لأنواع علوم القرآن، أحسن في الأداء والصياغة والترجيح بين الأقوال حسب الدليل، وباجتهاداته الواضحة، والبيينة، وحتى إنه انتقد بعض المفسرين، وأنصف المفسرين السلفيين، فكان لتفسيره القبول الكبير في الجامعات وبين طلاب العلم والعلماء.

أما بيانه للآي فهو على النحو الآتي والغالب:

إن شيخ الإسلام الإمام محمد بن علي الشوكاني، عندما بدأ ببيان وتفسير السورة والآية، تجده يسير على خطوات بطريقة هي الغالب في تفسيره، إن وجدت وإلا انتقل إلى الخطوة التي بعدها، وهي بيان السورة مكية أو مدنية، ثم فضل السورة والآي، إبراز الحروف المقطعة، ذكر

(1) الشوكاني : محمد بن علي ، فتح القدير ، (1 / 70 - 71) .

منهجية الإمام الشوكاني في أصول التفسير من خلال الجزء الثامن عشر

القراءات المختلفة، إظهار سبب النزول، ذكر الجوانب اللغوية والإعرابية، وتوضيح النسخ، وتفسير الآيات والترجيح فيها بين الأقوال، للجمع بين فن الدراية والرواية، وهو الأساس والمذهب الذي بنا تفسيره عليه.

المطلب الخامس: ما أخذ على الإمام الشوكاني في منهجه التفسيري

الكمال عزيز ولا يكون إلا لله - سبحانه وتعالى - وكل واحد يؤخذ من قوله ويرد، إلا المصطفى -صلى الله عليه وسلم-، وعليه فإننا سوف نذكر نماذج بسيطة من المآخذ على الإمام الشوكاني -رحمه الله- اعتماداً على ما ذكره العلماء المختصون.

أولاً: تأويله بعض الصفات نقلاً عن آخرين أو مخالفاً لما قرره في آية أخرى:

1. قال الله تعالى: ﴿صِرْطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ ٧﴾

[الفاتحة:7]، "والغضب في اللغة: قال القرطبي: الشدة، ورجل غضوب أي شديد الخلق، والغضوب: الحية الخبيثة لشدتها. قال: ومعنى الغضب في صفة الله: إرادة العقوبة، فهو صفة ذاته، أو نفس العقوبة، ومنه الحديث: (إن الصدقة لتطفي غضب الرب)⁽¹⁾، فهو صفة فعله، قال في الكشاف: هو إرادة الانتقام من العصاة، وإنزال العقوبة منهم، وأن يفعل بهم ما يفعله الملك إذا غضب على من تحت يده"⁽²⁾. نقل الامام الشوكاني تأويل هذه الصفة عن القرطبي والزمخشري ولم يعلق عليها.

2. قال الله تعالى: ﴿وَجَاءَ رَبُّكَ وَالْمَلَكُ صَفًّا صَفًّا ٢٢﴾ [الفجر:22]، "أي جاء أمره

وقضاؤه، وظهرت آياته. وقيل: المعنى: أنها زالت الشبهة في ذلك اليوم، وظهرت المعارف، وصارت ضرورية، كما يزول الشك عند مجيء الشيء الذي كان يشك فيه، وقيل جاء قهر ربك وسلطانه وانفراده بالأمر والتدبير، من دون أن يجعل إلى أحد من عباده شيئاً من ذلك"⁽³⁾.

(1) الترمذي: محمد بن عيسى، سنن الترمذي، كتاب: الزكاة، باب: ما جاء في فضل الصدقة، رقم 664 بزيادة (...وتدفع ميتة السوء): هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه، ورواه الطبراني في الكبير (وصدقة السر تطفي غضب الرب) وإسناده حسن، ينظر: الهيتمي، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، أبو الحسن نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيتمي (المتوفى: 807هـ)، حسام الدين القدسي، مكتبة القدسي، القاهرة، عام النشر: 1414 هـ، 1994، عدد الأجزاء: 10(115/3). قال الشيخ الألباني ضعيف.

(2) الزمخشري: محمود بن عمرو، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، الطبعة الثالثة، (دار الكتاب العربي - بيروت) عام 1407هـ الجزء 1، (ص 17)، خرج الاحاديث الإمام الزيلعي .

(3) المصدر نفسه: (1/ 17).

فإن الإمام الشوكاني تأول صفة المجي في هذه الآية غير أنه في سور الأنعام في قوله تعالى: ﴿هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ تَأْتِيَهُمُ الْمَلَائِكَةُ أَوْ يَأْتِيَ رَبُّكَ أَوْ يَأْتِيَ بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيْمُنُهَا لَمْ تَكُنْ ءَامَنَتْ مِنْ قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيْمَنِهَا حَيْرًا قُلِ انْتَضِرُوا إِنَّا مُنْتَظِرُونَ ١٥٨﴾ [الأنعام:158]، إلا أنه في هذه الآية وغيرها أثبت الصفة " وقيل إتيان الله مجيئه يوم القيامة لفصل القضاء بين خلقه" (1).

وباختصار فإن ذلك مما يعذر به الإمام الشوكاني؛ لأنه لم يدرس منهج السلف في التفسير على يد أحد علماء السلف، وممكن نعتذر كذلك للإمام الشوكاني -رحمه الله تعالى- على ما وقع فيه من التأويل في آيات الصفات بأنه نشأ في حضان بيئة ومجتمع مليء بالمعتقدات والأفكار المنحرفة، فلذلك نجده يصرح باتباع منهج السلف في التفسير، وهذا مما وصل به اجتهاده، فنسأل الله أن يكتب له أجر اجتهاده، ويغفر له الله ويتجاوز عنه وعنا الخطأ والتقصير.

ثانياً: عدم اعتراضه على الأحاديث المنكرة مع إشارته لذلك في مقدمة تفسيره:

قال الله تعالى: ﴿الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ فِرَاشًا وَالسَّمَاءَ بِنَاءً وَأَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجَ بِهِ مِنَ الثَّمَرَاتِ رِزْقًا لَكُمْ فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أُنْدَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ ٢٢﴾ [البقرة:22].

قال الإمام الشوكاني: "وأخرج الشافعي في الأم، وابن أبي الدنيا (2) في كتاب المطر، وأبو الشيخ في العظمة عن المطلب بن حنطب، أن النبي -صلى الله عليه وسلم- قال: (ما من ساعة من ليل ولا نهار إلا والسماء تمطر فيها، يصرفه الله حيث يشاء). (1)

(1) الشوكاني: مقدمة لمحقق فتح القدير، الشوكاني، (254/2)

(2) ابن أبي الدنيا: المحدث العالم الصدوق أبو بكر عبد الله بن محمد بن عبيد بن سفيان بن أبي الدنيا القرشي الأموي مولاهم البغدادي صاحب التصانيف، ولد سنة ثمان ومائتين وسمع سعيد بن سليمان وعلي بن الجعد وسعيد بن محمد الجرمي وخلاتق حدث عنه الحارث بن أبي أسامة مع تقدمه وأحمد بن خزيمة وأبو بكر الشافعي وآخرون. مات في جمادى الأولى سنة إحدى وثمانين ومائتين، انظر، الذهبي تذكرة الحفاظ، شمس

فإن الإمام الشوكاني لم يجمع بين الأحاديث وتصحيحها أو ردها لضعفها أو لوضعها أو حتى انتقاده لهذه الأحاديث الواهية والمنكرة في تفسيره، فكان ينبغي عليه إنكارها أو الإشارة إلى ذلك، فسكوته جعل العلماء يأخذون عليه مثل هذه المآخذ.

ثالثاً: سكوته عن تفسير مجاهد⁽²⁾ في بعض الآيات:

قال الله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً قَالُوا أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ قَالَ إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ ٣٠﴾ [البقرة: 30].

وأخرج عبد الرزاق وسعيد بن منصور⁽³⁾ وعبد بن حميد وابن جرير عن مجاهد في قوله

﴿أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ قال: علم من إبليس المعصية وخلقها لها⁽⁴⁾.

نجد أن الإمام الشوكاني يحيل ويسكت عن هذا ويمر عليه مع أنه مخالف لصريح القرآن

الكريم، قال الله تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ٥٦﴾ [الذاريات: 56].

الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (المتوفى: 748هـ) ، دار الكتب العلمية بيروت-لبنانالطبعة: الأولى، 1419هـ- 1998م عدد الأجزاء: 4 (181/2).

(1) الأم: الشافعي، أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلبي القرشي المكي (المتوفى: 204هـ)، دار المعرفة - بيروت 1410هـ/1990م، عدد الأجزاء: 8 (290/1)، اسناده ضعيف ينظر: النووي، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: 676هـ) المجموع شرح المذهب (مع تكملة السبكي والمطيعي) دار الفكر (طبعة كاملة معها تكملة السبكي والمطيعي) (99/5).

(2) مجاهد: بن جبر المكي، أبو الحجاج القرشي المخزومي، مولي السائب بن أبي السائب المخزومي، روى عن إبراهيم بن الأشتر النخعي، وأسيد بن ظهير الأنصاري، وإياس بن حرمة وقال ابن حبان: مات بمكة سنة ثنتين ومئة وهو ساجد، وكان مولده سنة إحدى وعشرين في خلافة عمر، وكان يقص. ينظر: تهذيب الكمال (27/ 228-234) وينظر: سير أعلام النبلاء (5/ 278).

(3) أبو عثمان: سعيد بن منصور بن شعبة الخرساني المروري البلخي المكي، سمع من مالك بن أنس، وعبيدالله بن إباد وغيرهم، وروى عنه أحمد بن حنبل ومسلم وغيرهم، توفي بمكة في شهر رمضان سنة سبع وعشرين ومائتين. ينظر: سير أعلام النبلاء، (9/ 12-13).

(4) الشوكاني : فتح القدير، (1/ 158) .

فإن الجن والإنس من مخلوقات الله - تعالى - وخلقها جميعاً للعبادة بدون استثناء وإبليس من الجن والمخلوقات.

بعد الدراسة النظرية لمنهجية الإمام الشوكاني في أصول التفسير فقد حان الشروع في المطلوب.

فإقبال العلماء على تفسير القرآن الكريم وتحليل آياته واستنباط أحكامه واستخراج حقائقه وكنوز هداياته حسب أصول علم التفسير التي اعتمدها وساروا عليها فإن المقصد من هذه الفصول بيان مدى وجود أصول التفسير وإمكانية تطبيقها والسير عليها في تفسيره للقرآن الكريم في كتابه فتح القدير لدعم أو تقرير أو ترجيح معنى دل عليه النقل، للوصول إلى منهجية قويمه في التفسير.

الفصل الثاني: دراسة تطبيقية لمنهج الإمام الشوكاني

من خلال الجزء الثامن عشر

وفيه مبحثان:

المبحث الأول: دراسة تطبيقية لمنهج الإمام الشوكاني في أصول

التفسير المتعلقة بالقواعد العامة.

المبحث الثاني: دراسة تطبيقية لمنهج الإمام الشوكاني في أصول

التفسير المتعلقة بعلوم القرآن.

المبحث الأول: دراسة تطبيقية لمنهج الإمام الشوكاني

في أصول التفسير المتعلقة بالقواعد العامة

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: تطبيق قاعدة تفسير القرآن بالقرآن.

المطلب الثاني: تطبيق قاعدة تفسير القرآن بالسنة.

المطلب الثالث: تطبيق قاعدة تفسير القرآن بأقوال الصحابة

والتابعين.

المبحث الأول: دراسة تطبيقية لمنهج الإمام الشوكاني في أصول التفسير

المتعلق بالقواعد العامة

إن الإمام الشوكاني إهتم بتفسير القرآن الكريم، وذكر في تفسيره طرقاً مختلفة، منها تفسير القرآن بالقرآن وتفسير القرآن بالسنة النبوية، ثم تفسير القرآن بأقوال الصحابة والتابعين، وسنذكر تفاصيلها وبيان شواهدا في هذا المبحث.

المطلب الأول: تطبيق قاعدة تفسير القرآن بالقرآن

اعتى الإمام الشوكاني في منهجيته بمراعاة الأصول والقواعد المتعلقة بتفسير القرآن بالقرآن.

ويتبين أن هذه القاعدة لها ثلاثة أنواع:

المثال الأول: تفسير القرآن بالقرآن بذات الآية:

قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لِيَسْتَذِنَكُمْ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ وَالَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا الْحُلُمَ مِنْكُمْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ مِّن قَبْلِ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَحِينَ تَضَعُونَ ثِيَابَكُمْ مِّنَ الظَّهْرِ وَمِن بَعْدِ صَلَاةِ الْعِشَاءِ ثَلَاثُ عَوْرَاتٍ لَّكُمْ لَيْسَ عَلَيْكُمْ وَلَا عَلَيْهِمْ جُنَاحٌ بَعْدَهُنَّ طَوْفُونَ عَلَيْكُمْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ الْآيَاتِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ٥٨﴾ [النور: 58].

قال الإمام الشوكاني: "ومعنى ثلاث مرات ثلاثة أوقات في اليوم والليل، وعبر بالمرات عن الأوقات، وانتصاب ثلاث مرات على الظرفية الزمانية، أي: ثلاثة أوقات، ثم فسر تلك الأوقات بقوله: ﴿مِّن قَبْلِ صَلَاةِ الْفَجْرِ﴾ إلخ، أو منصوب على المصدرية، أي: ثلاث استذانات ورجح هذا أبو حيان⁽¹⁾ فقال: والظاهر من قوله: ﴿ثَلَاثَ مَرَّاتٍ﴾ ثلاث استذانات؛ لأنك إذا قلت ضربتك ثلاث

(1) أبو حيان: محمد بن يوسف بن علي بن يوسف ابن حيَّان الغرناطي الأندلسي الجياني، النَّفْزِي، أثير الدين، أبو حيان: من كبار العلماء بالعربية والتفسير والحديث والترجم واللغات. ولد في إحدى جهات غرناطة، ورحل إلى

مرات لا يفهم منه إلا ثلاث ضربات، ويرد بأن الظاهر هنا متروك للقريئة المذكورة، وهو التفسير بالثلاثة الأوقات، ثم فسر - سبحانه - الثلاث المرات فقال: ﴿مَنْ قَبْلَ صَلَاةِ الْفَجْرِ﴾؛ وذلك لأنه وقت القيام عن المضاجع، وطرح ثياب النوم، ولبس ثياب اليقظة، وربما يبيت عرياناً، أو على حال لا يحب أن يراه غيره فيها، ومحلہ النصب على أنه بدل من ثلاث، ويجوز أن يكون في محل رفع على أنه خبر مبتدأ محذوف، أي: هي من قبل، وقوله: وذلك لأنه وقت القيام عن المضاجع، وطرح ثياب النوم، ولبس ثياب اليقظة، وربما يبيت عرياناً، أو على حال لا يحب أن يراه غيره فيها، ومحلہ النصب على أنه بدل من ثلاث، ويجوز أن يكون في محل رفع على أنه خبر مبتدأ محذوف، أي: هي من قبل، وقوله: ﴿وَحِينَ تَضَعُونَ ثِيَابَكُمْ مِنَ الظَّهِيرَةِ﴾ معطوف على محل ﴿مَنْ قَبْلَ صَلَاةِ الْفَجْرِ﴾ ومن بعد ﴿مَنْ الظَّهِيرَةِ﴾ ومن في من الظهيرة للبيان، أو بمعنى في، أو بمعنى اللام، والمعنى: حين تضعون ثيابكم التي تلبسونها في النهار من شدة حر الظهيرة؛ وذلك عند انتصاف النهار؛ فإنهم قد يتجردون من الثياب لأجل القيلولة، ثم ذكر سبحانه الوقت الثالث فقال: ﴿وَمِنْ بَعْدِ صَلَاةِ الْعِشَاءِ﴾ وذلك لأنه وقت التجرد عن الثياب والخلو بالأهل⁽¹⁾.

يتضح للباحث، أن علماء التفسير اختلفوا فيما أبهم من مرات في الآية، فجاء بيانه بالاستئذانات؛ كما قال أبو حيان ورجحه، فرد عليه الإمام الشوكاني أن هذا الظاهر متروك للقريئة القرآنية التي قيدت وبينت في نفس سياق الآية، أن تفسير الثلاثة المرات بالأوقات، وهي من قبل صلاة الفجر وعند الظهيرة ومن بعد صلاة العشاء؛ فقد فسر ما أبهم في بداية الآية، بما جاء بعدها في نفس سياق الآية، هذا فيه تفسير القرآن بالقرآن في الآية نفسها، وقد استشهد الإمام الشوكاني

مألفة. وتنتقل إلى أن أقام بالقاهرة. وتوفي فيها، بعد أن كف بصره مات بالقاهرة في ثامن عشر صفر، رحمه الله تعالى. ينظر: الأعلام للزركلي (153/7). ينظر شذرات الذهب في أخبار من ذهب (251/8-254).

(1) الشوكاني: فتح القدير، (59/4).

في تفسيره لهذه الآية بقول الكسائي⁽¹⁾ والزجاج، في تفسير العورات بالأوقات والساعات، إعمالاً بالأصل والقاعدة والطريقة، وهي تفسير القرآن بالقرآن في نفس الآية.

المثال الثاني: تفسير القرآن بالقرآن بآية أخرى تليها .

قال تعالى: ﴿قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ ۝ ١ الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ ۝ ٢ وَالَّذِينَ هُمْ عَنْ اللَّغْوِ مُعْرِضُونَ ۝ ٣ وَالَّذِينَ هُمْ لِلزَّكَاةِ فَاعِلُونَ ۝ ٤ وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ ۝ ٥ إِلَّا عَلَىٰ أَرْوَجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ ۝ ٦ فَمَنْ آتَبَعَىٰ وَرَاءَ ذَلِكَ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْعَادُونَ ۝ ٧ وَالَّذِينَ هُمْ لِأَمْتِهِمْ وَعَهْدِهِمْ رَاعُونَ ۝ ٨ وَالَّذِينَ هُمْ عَلَىٰ صَلَوَاتِهِمْ يُحَافِظُونَ ۝ ٩ أُولَٰئِكَ هُمُ الْوَارِثُونَ ۝ ١٠ الَّذِينَ يَرِثُونَ الْفِرْدَوْسَ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ۝ ١١ وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنسَانَ مِن سُلَالَةٍ مِّن طِينٍ ۝ ١٢ ثُمَّ جَعَلْنَاهُ نُطْفَةً فِي قَرَارٍ مَّكِينٍ ۝ ١٣﴾ [المؤمنون: 1-13].

قال الإمام الشوكاني: "﴿قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ﴾ قال الفراء⁽²⁾: قد ها هنا يجوز أن تكون تأكيداً لفلاح المؤمنين، ويجوز أن تكون تقريباً للماضي من الحال؛ لأن قد تقرب الماضي من الحال حتى تلحقه بحكمه، ثم وصف هؤلاء المؤمنين بقوله: ﴿الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ﴾ وما عطف عليه والمعنى: أن من عمل بما ذكر في هذه الآيات فهو الوارث الذي يرث من الجنة ذلك المكان، وفيه استعارة لاستحقاقهم الفردوس بأعمالهم"⁽³⁾.

(1) الشوكاني: فتح القدير، (59/4).

(2) الفراء: أبو زكريا الفراء، أبو زكريا يحيى بن زياد بن عبد الله بن منظور الأسلمي، المعروف بالفراء، الديلمي الكوفي مولى بن أسد، وكان أبرع الكوفيين وأعلمهم بالنحو واللغة وفنون الأدب، وتوفي الفراء سنة سبع ومائتين في طريق مكة، وعمره ثلاث وستون سنة، رحمه الله تعالى. ينظر: وفيات الأعيان (176/6-182).

(3) الشوكاني: فتح القدير، (560/3-562).

ووافق بذلك الامام الآلوسي⁽¹⁾ في روح المعاني حيث قال في تفسير هذه الآيات: "فقوله تعالى: ﴿الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خٰشِعُونَ﴾ وما عطف عليه صفات مخصصة لهم، وإما الآتون بفروعه أيضا كما ينبىء عنه إضافة الصلاة إليهم فهي صفات موضحة أو مادحة لهم، وفي بعض الآثار ما يؤيد كونها مخصصة"⁽²⁾.

في هذه الآيات تفسير بعضها ببعض ففي الآية الثانية إلى الآية الحادية عشر تفسير وتوضيح وبيان للآية الأولى والصفات التي بها فلاح المؤمن، وعبر (بالذين) هم فالاسم الموصول، والضمير، يعودان على المؤمنين المفلحين، وتوضح سبب فلاحهم وفوزهم، وهذا إعمال للأصل والقاعدة التفسيرية وهي: تفسير القرآن بالقرآن بآيات أخرى في نفس السورة، وهي منهجية سار عليها الإمام الشوكاني في تفسيره فتح القدير.

المثال الثالث: تفسير القرآن بالقرآن بآية أخرى سبقتها، مثل:

قال تعالى: ﴿أَمْ يَقُولُونَ بِهِ جِنَّةٌ بَلْ جَاءَهُم بِالْحَقِّ وَأَكْثَرُهُم لِلْحَقِّ كُرْهُونَ ۗ۰﴾ [المؤمنون:70]، قال الإمام الشوكاني: رحمه الله- في قوله- تعالى-: ﴿بَلْ جَاءَهُم بِالْحَقِّ﴾ أي: ليس الأمر كما زعموا في حق القرآن والرسول، بل جاءهم ملتبسا بالحق، والحق: هو الدين القويم⁽³⁾.

قال الآلوسي في تفسيره: "﴿بَلْ جَاءَهُم بِالْحَقِّ﴾ اضراب عما يدل عليه ما سبق أي ليس الأمر كما زعموا في حق القرآن والرسول -صلى الله عليه وسلم- بل جاءهم بالحق أي بالصدق

(1) الآلوسي: هو محمود بن عبد الله الحسيني الآلوسي، شهاب الدين، أبو الثناء: مفسر، محدث، أديب، من المجددين، من أهل بغداد، مولده ووفاته فيها، مجتهداً، من كتبه روح المعاني في التفسير، تسع مجلدات كبيرة، ينظر: الأعلام للزركلي، (176/7).

(2) الآلوسي: شهاب الدين محمود بن عبدالله الحسيني، روح المعاني، المتوفى (1270)، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، 1415هـ، (206/9).

(3) الشوكاني: فتح القدير، (583/3).

الثابت الذي لا محيد عنه، والمراد به التوحيد ودين الإسلام الذي تضمنه القرآن ويجوز أن يراد به القرآن.

والظاهر بناء على القاعدة الأغلبية في إعادة المعرفة أن الحق الثاني عين الحق الأول، وكذا الظاهر أن يراد بالحق في قوله تعالى: ﴿وَلَوْ اتَّبَعَ الْحَقُّ أَهْوَاءَهُمْ﴾⁽¹⁾ الحق الذي جاء به النبي -صلى الله عليه وسلم-⁽²⁾.

قال تعالى: ﴿وَلَوْ اتَّبَعَ الْحَقُّ أَهْوَاءَهُمْ لَفَسَدَتِ السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ وَمَنْ فِيهِنَّ بَلْ أَتَيْنَهُمْ بِذِكْرِهِمْ فَهُمْ عَنْ ذِكْرِهِمْ مُعْرِضُونَ ٧١﴾ [المؤمنون: 71].

قال الإمام الشوكاني: "وجملة ولو اتبع الحق أهواءهم مستأنفة مسوقة لبيان أنه لو جاء الحق على ما يهوونه ويريدونه لكان ذلك مستلزماً للفساد العظيم، وخروج نظام العالم عن الصلاح بالكلية، وهو معنى قوله: ﴿وَلَوْ اتَّبَعَ الْحَقُّ أَهْوَاءَهُمْ لَفَسَدَتِ السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ وَمَنْ فِيهِنَّ﴾ قال مقاتل⁽³⁾: الحق هو الله، والمعنى: لو جعل مع نفسه كما يحبون شريكاً لفسدت السماوات والأرض، وقال الفراء والزجاج: يجوز أن يكون المراد بالحق القرآن، أي: لو نزل القرآن بما يحبون من الشرك لفسد نظام العالم. وقيل: المعنى: ولو كان الحق ما يقولون من اتحاد الآلهة مع الله ﴿لَوْ كَانَ فِيهِمَا ءَالِهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا﴾ [الأنبياء: 22] قد ذهب إلى القول الأول الأكثرون، ولكنه يرد عليه أن المراد بالحق هنا هو الحق المذكور قبله في قوله: بل جاءهم بالحق ولا يصح أن يكون المراد به هنالك

(2) الآلوسي: روح المعاني، (252/9).

(3) مقاتل: أبو الحسن مقاتل بن سليمان بن بشير، الأزدي بالولاء الخراساني المروزي، أصله من بلخ وانتقل إلى البصرة ودخل بغداد وحدث بها، وكان مشهوراً بتفسير كتاب الله العزيز، وله التفسير المشهور، وتوفي سنة خمسين ومائة بالبصرة. ينظر، وفيات الأعيان (257 /5) الأعلام للزركلي (7 /281).

الله - سبحانه - ، فالأولى تفسير الحق هنا وهناك بالصدق الصحيح من الدين الخالص من شرع الله" (1).

يتضح للباحث من خلال النوع الثاني، أن ما أبهم في جملة ولو اتبع الحق أهواءهم في الآية الإحدى والسبعين، جاء بيانه في جملة أخرى في نفس السورة وهي الآية آية السبعين ففسر الإمام الشوكاني كلمة الحق، بما ورد في الآية السبعين، أن الحق ما جاء به رسول الله -صلى الله عليه وسلم-، والحق هو الدين القويم، فانسحب المعنى في الآية السابقة إلى الآية التي بعدها، وهذه طريقة من طرق التفسير، وهي أفضلها وهي من تفسير القرآن بالقرآن، وقد اتبع الإمام الألوسي في تفسيره، ما جاء به الإمام الشوكاني، في المراد بكلمة الحق في قوله تعالى: ﴿بَلْ جَاءَهُم بِالْحَقِّ﴾، وأن المراد بالحق هو الصدق الثابت وهو التوحيد ودين الإسلام، وهو نفسه الدين القويم، الذي جاء به النبي - عليه الصلاة والسلام -.

(1) الشوكاني: فتح القدير، (583/3).

المطلب الثاني: تطبيق قاعدة تفسير القرآن بالسنة

قاعدة: إذا عرف التفسير من جهة النبي -صلى الله عليه وسلم- فلا حاجة إلى قول من بعده⁽¹⁾، كان النبي -صلى الله عليه وسلم- يبين لأصحابه معاني القرآن الكريم كما بين لهم ألفاظه، في مواضع ﴿بِالْبَيِّنَاتِ وَالزُّبُرِ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [النحل:44].

ونقل إلينا الرواة عن النبي -صلى الله عليه وسلم-، الكثير من بيان معاني القرآن الكريم، من تلقاء نفسه، أو بعد سؤال أحد الصحابة، أو بعد حادثة ما، عن هذه المعاني، وسوف نذكر بعضاً منها في هذا المطلب.
من أمثلة ذلك ما يلي:

المثال الأول: ﴿وَالَّذِينَ يُؤْتُونَ مَا آتَوْا وَقُلُوبُهُمْ وَجَلَةٌ أَنَّهُمْ إِلَىٰ رَبِّهِمْ رَاجِعُونَ﴾ [المؤمنون:60]، قال الإمام الشوكاني في بيان تفسير هذه الآية: "عن عائشة قالت: قلت: يا رسول الله، قول الله -تعالى-: ﴿وَالَّذِينَ يُؤْتُونَ مَا آتَوْا وَقُلُوبُهُمْ وَجَلَةٌ﴾ أهو الرجل يسرق ويشرب الخمر وهو مع ذلك يخاف الله؟ قال: (لا، ولكنه الرجل يصوم ويتصدق ويصلي، وهو مع ذلك يخاف الله أن لا يتقبل منه)⁽²⁾"⁽³⁾.

(1) السبب: خالد بن عثمان، كتاب مختصر في قواعد التفسير، الناشر: دار ابن القيم- دار ابن عفان، الطبعة: الأولى 1426هـ / 2005، (7/1).

(2) سنن الترمذي: محمد بن عيسى، كتاب التفسير، باب ومن سورة المؤمنون، (5 / 327)، رقم الحديث 3175، وفي سنن ابن ماجه، محمد بن يزيد، كتاب الزهد، باب التوقي على العمل، (2 / 1404)، رقم الحديث 4198، سنن ابن ماجه، ابن ماجه أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، وماجة اسم أبيه يزيد (المتوفى: 273هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي الناشر: دار إحياء الكتب العربية - فيصل عيسى البابي الحلبي عدد الأجزاء: 2.

(3) الشوكاني: فتح القدير (581/3)، وقال ابن كثير في تفسير القرآن العظيم، (214/4)، إسناده جيد.

يتبين للباحث أن النبي - صلى الله عليه وسلم- فسر الآية، عندما سئل عن معنى الآية بعد ما حصل الإشكال في ذهن السامع، كون الآية ذكرت الخوف، والخوف في الغالب يكون ملازم للمعصية والتقصير، فصحح النبي -صلى الله عليه وسلم-، المعنى وبين أن الخوف في الآية، هو خوف الرجل من عدم قبول الطاعة؛ لأنه يوقن بأنه سيرجع إلى الله - تعالى - يوم الحساب، فيخاف أن لا يقبل منه فيكون من المطرودين.

المثال الثاني: ﴿وَأَنْكِحُوا الْأَيْمَىٰ مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُعْطِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَاللَّهُ وَسِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [النور: 32].

قال الإمام الشوكاني -رحمه الله- في تفسير قول الله -تعالى-: ﴿إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُعْطِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَاللَّهُ وَسِيعٌ عَلِيمٌ﴾⁽¹⁾ عن عائشة قالت: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: (أنكحوا النساء، فإنهن يأتينكم بالمال)⁽¹⁾، وأخرج البيهقي⁽²⁾ في السنن عن أبي هريرة قال: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: (ثلاثة حق على الله عونهم: الناكح يريد العفاف، والمكاتب يريد الأداء، والغازي في سبيل الله)⁽³⁾⁽⁴⁾.

يتضح للباحث أن الإمام الشوكاني، فسر الآية بالسنة النبوية، جاء في الآية أن من أسباب الغنى النكاح، ثم جاء الحديث مفسراً ومبيناً لهذا المعنى، حيث قال (ثلاثة حق على الله عونهم، وذكر الناكح يريد العفاف).

(1) قال ابن الجوزي: المتوفي عام 597 في العلل المتناهية (617/2)، لا يصح.

(2) البيهقي: أبو بكر احمد بن الحسين بن علي بن عبد الله بن موسى البيهقي الخسروجدي الفقيه الشافعي الحافظ الكبير المشهور، وكان مولده في شعبان سنة أربع وثمانين وثلثمائة، وتوفي في العاشر من جمادى الأولى سنة ثمان وخمسين وأربعمائة، بنيسابور، ونقل إلى بيهق، رحمه الله تعالى، ينظر: وفيات الأعيان (1/ 76 - 77) ينظر؛ كتاب، سير أعلام النبلاء (13/363-365). ينظر: الاعلام للزركلي (1/ 116)

(3) قال الدار قطني: (ص385)، البدر المنير (432/7)، اختلف في رفعه ووقفه، ورفع صحیح.

(4) الشوكاني: فتح القدير، (36/4).

المثال الثالث: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْنِسُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَىٰ

أَهْلِهَا ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴿٢٧﴾ [النور: 27].

قال الإمام الشوكاني: "عن أبي أيوب قال: قلت: يا رسول الله! أرأيت قول الله -تعالى-:

حتى تستأنسوا وتسلموا على أهلها هذا التسليم قد عرفنا فما الاستئناس؟ قال: (يتكلم الرجل

بتسبيحة وتكبيرة وتحميدة ويتحنح فيؤذن أهل البيت)⁽¹⁾.

قال ابن كثير: هذا حديث غريب. وأخرج الطبراني⁽²⁾ عن أبي أيوب أن النبي -صلى الله

عليه وسلم- قال: (الاستئناس: أن يدعو الخادم حتى يستأنس أهل البيت الذين يسلم عليهم)⁽³⁾.⁽¹⁾

(1) ينظر: سنن ابن ماجه، (2/ 1221)، وأخرجه في المصنف في الأحاديث والآثار، 7 (242/5)، أبو بكر بن أبي شيبة، عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان بن خوستي العبسي (المتوفى: 235هـ) المحقق، كمال يوسف الحوت الناشر: مكتبة الرشد - الرياض الطبعة: الأولى، 1409 عدد الأجزاء: ، وأخرجه الطبراني في الكبير (178/4) المعجم الكبير، سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (المتوفى: 360هـ) المحقق: حمدي بن عبد المجيد السلفيدار النشر: مكتبة ابن تيمية - القاهرة الطبعة: الثانية عدد الأجزاء: 25، قال ابن حجر العسقلاني في فتح الباري (8/11) "وأخرج ابن أبي حاتم بسند ضعيف من حديث أبي أيوب" ثم ذكر الحديث. فتح الباري شرح صحيح البخاري المؤلف، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، الناشر، دار المعرفة - بيروت، 1379، قال البويري أبو العباس في مفتاح الزجاجة (110/4) هذا إسناد ضعيف أبو سورة هذا قال فيه البخاري منكر الحديث، يروي عن أبي أيوب مناكير لا تباع عليها، رواه أبي بكر بن أبي شيبة في مسنده بإسناده سواء، مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه، المؤلف: أبو العباس شهاب الدين أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل بن سليم بن قايماز بن عثمان البوصيري الكناشي الشافعي (المتوفى: 840هـ) المحقق: محمد المنتقى الكشناوي الناشر: دار العربية - بيروت الطبعة: الثانية، 1403 هـ عدد الأجزاء: 4.

(2) الطبراني: أبو القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الطبراني، سمع الكثير، وعدد شيوخه ألف شيخ، وله المصنفات الممتعة النافعة الغربية منها المعاجم الثلاثة؛ الكبير والأوسط والصغير وهي أشهر كتبه، وروى عنه الحافظ أبو نعيم والخلق الكثير، ومولده سنة ستين ومائتين بطبرية الشام، توفي يوم السبت ليلتين بقيتا من ذي القعدة سنة ستين وثلثمائة. ينظر وفيات الأعيان (407/2) ينظر سير اعلام النبلاء (201 /12).

(3) أخرجه الطبراني الكبير: (4 / 178) عن أبي أيوب بلفظ: (الاستئناس أن تدعو الخادم حتى يستأنس أهل البيت الذين تستأذن عليهم). وقال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (4 / 178) موضوع، سعيد بن عنبسة أبو عثمان الخزاز الرازي روى عن عباد بن العوام وأبي عبيدة الحداد وحמיד الرواسي ومروان الفزاري

يتبين للباحث أن أبا أيوب الأنصاري قد عرف التسليم المذكور في الآية، وأبهم عليه معنى الاستئناس، فقال له الرسول -صلى الله عليه وسلم-، الاستئناس هو أن يتلفظ الرجل بتسبيحة وتكبيرة وتحميدة ويتحنح حتى يسمح له أهل البيت بالاستمرار في المشيء والدخول.

وعبيدة ابن حميد و[عبد الرحمن بن محمد - 4] والمحاربي وابن علي وأبي معاوية الضرير سمع منه أبي ولم يحدث عنه وقال: فيه نظر، حدثنا عبد الرحمن قال سمعت علي بن الحسين [بن الجنيد - 4] قال سمعت يحيى بن معين وسئل عن سعيد بن عنبسة الرازي (3 / 62) فقال: لا أعرفه.
(1) الشوكاني: فتح القدير، (25/4).

المطلب الثالث: تطبيق قاعدة تفسير القرآن بأقوال الصحابة و التابعين

إن الطريقة الثالثة، بعد تفسير القرآن بالقرآن، وتفسير القرآن بالسنة، هي تفسير القرآن بأقوال الصحابة والتابعين، وقد برز في هذه الطريقة من الصحابة ابن عباس رضي الله عنه، ومن التابعين مجاهد بن جبر، وغيرهما، وهذه الطرق الثلاث هي أحسن طرق التفسير عند علماء التفسير، وتتفاوت في تفضيلها على حسب الترتيب المذكور سلفاً.

ويندرج تحت تفسير القرآن بأقوال الصحابة والتابعين عدة قواعد منها مايلي:

ما يتعلق بإجماع الحجة أو قول أكثر الصحابة والتابعين⁽¹⁾.

المثال الأول:

قال تعالى: ﴿لَيْسَ عَلَى الْأَعْمَى حَرْجٌ وَلَا عَلَى الْأَعْرَجِ حَرْجٌ وَلَا عَلَى الْمَرِيضِ حَرْجٌ وَلَا عَلَى أَنْفُسِكُمْ أَنْ تَأْكُلُوا مِنْ بُيُوتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ آبَائِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أُمَّهَاتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ إِخْوَانِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أَخَوَاتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أَعْمَامِكُمْ أَوْ بُيُوتِ عَمَّاتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أَخْوَالِكُمْ أَوْ بُيُوتِ خَالَاتِكُمْ أَوْ مَا مَلَكَتْمْ مَفَاتِحَهُ أَوْ صَدِيقِكُمْ لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَأْكُلُوا جَمِيعًا أَوْ أَشْتَاتًا فَإِذَا دَخَلْتُمْ بُيُوتًا فَسَلِّمُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ تَحِيَّةً مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ مُبْرَكَةٌ طَيِّبَةٌ كَذَلِكَ بَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴿٦١﴾ [النور: 61].

قال الإمام الشوكاني في معرض تفسيره قول الله تعالى: " ﴿ لَيْسَ عَلَى الْأَعْمَى حَرْجٌ وَلَا

عَلَى الْأَعْرَجِ حَرْجٌ وَلَا عَلَى الْمَرِيضِ حَرْجٌ ﴿ اختلف أهل العلم في هذه الآية هل هي محكمة أو منسوخة؟ قال بالأول: جماعة من العلماء، وبالتالي: جماعة. قيل: إن المسلمين كانوا إذا غزوا خلفوا زمامهم⁽²⁾، وكانوا يدفعون إليهم مفاتيح أبوابهم ويقولون لهم: قد أحللنا لكم أن تأكلوا مما في بيوتنا،

(1) الطيار: فصول في أصول التفسير (ص98).

(2) مشتقة من "زمن زما وزمنة وزمانه مرض مرضا يدوم زمانا طويلا وضعف بكبر سن أو مطاولة علة فهو زمن وزمين، الزمانه مرض يدوم". ينظر: المعجم الوسيط (1/401)، المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية بالقاهرة، (إبراهيم مصطفى / أحمد الزيات / حامد عبد القادر / محمد النجار)، دار الدعوة.

فكانوا يتخرجون من ذلك وقالوا: لا ندخلها وهم غيب، فنزلت هذه الآية رخصة لهم فمعنى الآية نفي الحرج عن الزمنى في أكلهم من بيوت أقاربهم، أو بيوت من يدفع إليهم المفتاح إذا خرج للغزو، قال النحاس⁽¹⁾: وهذا القول من أجل ما روي في الآية لما فيه من الصحابة والتابعين من التوقيف⁽²⁾.
يتبين للباحث أن الإمام الشوكاني لم يذكر إيراد على قول النحاس ومن عادة الامام الشوكاني الترجيح بين الأقوال غالبا أو الإيراد عليها ولم يحدث هنا شي من ذلك.

المثال الثاني:

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَيْسَ ذَنْبُكُمُ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ وَالَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا الْحُلُمَ مِنْكُمْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ مِّن قَبْلِ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَحِينَ تَضَعُونَ ثِيَابَكُمْ مِّنَ الظَّهْرِ وَمِنَ بَعْدِ صَلَاةِ الْعِشَاءِ ثَلَاثُ عَوْرَاتٍ لَّكُمْ لَيْسَ عَلَيْكُمْ وَلَا عَلَيْهِمْ جُنَاحٌ بَعْدَ هُنَّ طُوفُونَ عَلَيْكُمْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الْآيَاتِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ٥٨﴾ [النور: 58].

قال الإمام الشوكاني في ثنايا بيان " المراد بقوله: ليستأذنكم على أقوال: الأول أنها منسوخة، قاله سعيد بن المسيب⁽³⁾، وقال سعيد بن جبير⁽⁴⁾: إن الأمر فيها للندب لا للوجوب، وقيل: كان

(1) النحاس: أبو جعفر أحمد بن محمد بن إسماعيل بن يونس المرادي النحاس، النحوي المصري، وتوفي بمصر يوم السبت لخمس خلون من ذي الحجة سنة ثمان وثلاثين وثلثمائة، وأخذ عن الزجاج حدث عن محمد بن جعفر بن أعين، وبكر بن سهل الدميطي، وغيرهم، روى عنه أبو بكر محمد بن علي الأدفوي تواليفه، ووصفه أبو سعيد بن يونس بمعرفة النحو. ينظر: وفيات الأعيان (99/) وينظر: سير أعلام النبلاء، (23 / 12)

(2) الشوكاني: فتح القدير (61/4).

(3) ابن المسيب: أبو محمد سعيد بن المسيب بن حزن بن أبي وهب بن عمرو بن عائذ بن عمران ابن مخزوم القرشي المدني؛ أحد الفقهاء السبعة بالمدينة، وكانت ولادته لسنتين مضتا من خلافة عمر رضي الله عنه، توفي بالمدينة سنة إحدى وتسعين للهجرة. ينظر وفيات الأعيان (2 / 375-379) وأيضا سير أعلام النبلاء (5 / 124).

(4) بن جبير: سعيد بن جبير الأسدي، بالولاء، الكوفي، أبو عبد الله: تابعي، كان أعلمهم على الإطلاق. وهو حبشي الأصل، من موالي بني والبة بن الحارث من بني أسد. أخذ العلم عن عبد الله بن عباس وابن عمر. ف ضرب عنقه، وذلك في شعبان سنة خمس وتسعين، وفيات الاعيان (2 / 371) الأعلام للزركلي (3 / 93).

ذلك واجباً حيث كانوا لا أبواب لهم ولو عاد الحال لعاد الوجوب، حكى عن ابن عباس. وقيل: إن الأمر هاهنا للوجوب، وإن الآية محكمة غير منسوخة، وأن حكمها ثابت على الرجال والنساء قال القرطبي: وهو قول أكثر أهل العلم. وقال أبو عبد الرحمن السلمي⁽¹⁾: إنها خاصة بالنساء. وقال ابن عمر: هي خاصة بالرجال دون النساء⁽²⁾.

المثال الثالث:

قال تعالى: ﴿وَلَيْسَتَعَفِيفِ الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ نِكَاحًا حَتَّىٰ يُغْنِيَهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَالَّذِينَ يَبْتَغُونَ الْكِتَابَ مِمَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا وَءَاتُوهُمْ مِّنْ مَّالِ اللَّهِ الَّذِي ءَاتَاكُمْ وَلَا تُكْرَهُوا فَتَيْنِكُمْ عَلَىٰ الْبِعَاءِ إِنْ أَرَدْنَا تَحْصِينًا لِّنَبَاتِنَا عَرَضَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَمَنْ يُكْرِهْنَّ فَإِنَّ اللَّهَ مِنْ بَعْدِ إِكْرَاهِنَّ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ٣٣﴾ [النور: 33].

قال الإمام الشوكاني في تفسيره: " في ظاهر قوله: ﴿فَكَاتِبُوهُمْ﴾ أن العبد إذا طلب الكتابة من سيده وجب عليه أن يكاتبه بالشرط المذكور بعده، وهو إن علمتم فيهم خيراً والخير هو القدرة على أداء ما كوتب عليه، وإن لم يكن له مال، وقيل: هو المال فقط. وذهب إلى الأول ابن عمر وابن زيد، واختاره مالك⁽³⁾، والشافعي والفرغ والزرزاج⁽⁴⁾.

(1) الشوكاني: فتح القدير (59/4).

(2) الشوكاني: فتح القدير (59/4).

(3) الإمام مالك: مالك بن أنس بن مالك الأصبحي الحميري، أبو عبد الله: إمام دار الهجرة، وأحد الأئمة الأربعة عند أهل السنة، مولد مالك على الأصح في سنة ثلاث وتسعين، عام موت أنس خادم رسول الله -صلى الله عليه وسلم- أخذ عن: نافع، وسعيد المقبري، وغيرهم مات سنة تسع وسبعين ومائة. ينظر: سير أعلام النبلاء للذهبي (150/7 - 203) والأعلام للزركلي (257/5).

(4) الزجاج، أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن السرى بن سهل الزجاج النحوي؛ كان من أهل العلم بالأدب والدين المتين، وأخذ الأدب عن المبرد وثلعب، توفي يوم الجمعة تاسع عشر جمادى الآخرة سنة عشر. وفيات الأعيان (49/1-50). وايضا سير أعلام النبلاء (11/2222).

يتبين للباحث أن الإمام الشوكاني، ينقل لنا اختلاف التابعين في شرط مكاتبة العبد، هل هو القدرة على أداء ما كتب عليه من المال وإن لم يكن له مال أو هو المال نفسه فقط، وقد حكى القول الثاني بصيغة التضعيف، كأنه يميل إلى القول الأول، أعمال للقاعدة التفسيرية المذكورة سابقاً.

إن من منهجية الإمام الشوكاني وقوفه على أحسن طرق التفسير، وبهذا يكون الإمام الشوكاني قد استوعب الطرق الثلاث وهي تفسير القرآن بالقرآن وتفسير القرآن بالسنة وتفسير القرآن بأقوال الصحابة و التابعين، التي تذكر عند أئمة الأصوليين من المفسرين، والله أعلم.

المبحث الثاني: دراسة تطبيقية لمنهج الشوكاني

في أصول التفسير المتعلق بعلوم القرآن

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: الأصول المتعلقة بأسباب النزول.

المطلب الثاني: الأصول المتعلقة بالقراءات القرآنية.

المطلب الثالث: الأصول المتعلقة بالعام والخاص والمطلق والمقيد

المطلب الأول: الأصول المتعلقة بأسباب النزول

إن لأسباب النزول أهمية كبيرة، في علم التفسير، وفهم معاني التنزيل، فتحدث الواقعة فيتنزل القرآن فيها موضعاً لها ومرشداً في كيفية التعامل معها؛ من أجل الوصول إلى المعنى المراد.

أمثلة تطبيقية على هذا الأصل والقاعدة:

القاعدة الأولى: إذا تعددت المرويات في سبب النزول، نُظر إلى الثبوت، فاقْتَصِرَ على الصحيح، ثم العبارة، فاقْتَصِرَ على الصريح، فإن تقارب الزمان حُمِلَ على الجميع، وإن تباعد حُكِمَ بتكرار النزول أو الترجيح.⁽¹⁾

المثال الأول: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَرْوَاجَهُمْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ شُهَدَاءُ إِلَّا أَنْفُسُهُمْ فَشَهَدُوا أَحَدِهِمْ أَرْبَعٌ شَهَدَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الصَّادِقِينَ ٦ وَالْخَمْسَةَ أَنْ لَعْنَتُ اللَّهِ عَلَيْهِ إِنْ كَانَ مِنَ الْكَاذِبِينَ ٧ وَيَدْرَأُ عَنْهَا الْعَذَابَ أَنْ تَشْهَدَ أَرْبَعٌ شَهَدَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الْكَاذِبِينَ ٨ وَالْخَمْسَةَ أَنْ غَضَبَ اللَّهُ عَلَيْهَا إِنْ كَانَ مِنَ الصَّادِقِينَ ٩﴾ [النور: 6-9]

قال الإمام الشوكاني في سبب نزول هذه الآيات: " أخرج البخاري⁽²⁾ والترمذي⁽³⁾ وابن ماجه⁽⁴⁾ عن ابن عباس: أن هلال بن أمية قذف امرأته عند النبي -صلى الله عليه وسلم- بشريك

(1) السبب: مختصر قواعد التفسير، (5/1).

(2) البخاري: أبو عبد الله البخاري، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله ولد في شوال سنة أربع وتسعين ومائة. توفي البخاري ليلة السبت ليلة الفطر عند صلاة العشاء، ودفن يوم الفطر بعد صلاة الظهر سنة ست وخمسين ومائتين، وعاش اثنتين وستين سنة إلا ثلاثة عشر يوماً. وفيات الأعيان (4/ 188-190)، سير أعلام النبلاء (10/ 79-120) تهذيب الكمال (24/ 430-443).

(3) الترمذي: أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة بن موسى الضحاك السلمي الضرير البوغي الترمذي الحافظ المشهور؛ أحد الأئمة الذين يقتدى بهم في علم الحديث. وتوفي لثلاث عشرة ليلة خلت من رجب ليلة الاثنين سنة تسع وسبعين ومائتين بترمذ. ينظر وفيات الأعيان (4/ 278) و تهذيب الكمال (13/ 270-277).

(4) ابن ماجه: أبو عبد الله محمد بن يزيد بن ماجه الربيعي بالولاء القزويني الحافظ المشهور، مصنف كتاب السنن في الحديث؛ كان إماماً في الحديث عارفاً بعلومه وجميع ما يتعلق به، كانت ولادته سنة تسع ومائتين. وتوفي =

بن سحماء، فقال النبي -صلى الله عليه وسلم-: (البينة، وإلا حد في ظهرك،) فقال: يا رسول الله إذا رأى أحدنا على امرأته رجلاً ينطلق يلتمس البينة؟ فجعل رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يقول: (البينة وإلا حد في ظهرك)، فقال هلال: والذي بعثك بالحق إنني لصادق، ولينزلن الله ما يبرئ ظهري من الحد، ونزل جبريل فأنزل عليه: ﴿ وَالَّذِينَ يَزْمُونَ أَرْوَجَهُمْ ﴾ حتى بلغ ﴿ كَانَ مِنَ الصَّادِقِينَ ﴾ فأصرف النبي فأرسل إليهما، فجاء هلال فشهد، والنبي -صلى الله عليه وسلم- يقول: (الله يعلم أن أحد كما كاذب فهل منكما تائب؟) ثم قامت فشهدت، فلما كانت عند الخامسة وقفوها وقالوا: إنها موجبة، فتكأت ونكصت حتى ظننا أنها ترجع، ثم قالت: لا أفصح قومي سائر اليوم فمضت، فقال النبي -صلى الله عليه وسلم-: (أبصروها، فإن جاءت به أكحل⁽¹⁾ العينين، سابغ⁽²⁾ الأليتين خدلج⁽³⁾ الساقين فهو لشريك بن سحماء)، فجاءت به كذلك، فقال النبي -صلى الله عليه وسلم-: (لولا ما مضى من كتاب الله لكان لي ولها شأن) وأخرجها البخاري⁽⁴⁾، ومسلم⁽¹⁾ وغيرهما،

= يوم الاثنين، ودفن يوم الثلاثاء، لثمان بقين من شهر رمضان سنة ثلاث وسبعين ومائتين، رحمه الله تعالى.
ينظر: وفيات الاعيان (4/ 278) وسير أعلام النبلاء (13/ 277-279).
(1) أكحل: قوله أكحل بين الكحل وكحيل وقد كحل، وقيل الكحل في العين أن تسود مواضع الكحل، وكحلى : جمع كحيل، وفي حديث الملاعة : إن جاءت به أدعج أكحل العينين، انظر ابن منصور، لسان العرب، (11 / 584) .
(2) سابغ: . قوله سابغ، أصلها سبغ : شيء سابغ أي كامل واف، وسبغ الشيء يسبغ سبوغاً : طال إلى الأرض واتسع، وفي حديث الملاعة : إن جاءت به سابغ الأليتين أي عظيمهما من سبوغ الثوب والنعمة، ابن منظور، لسان العرب، (8 / 433) .
(3) خدلج : الخدلجة بتشديد اللام : الرياء المتلئة الذراعين والساقين، وحديث اللعان خدلج الساقين، عظيمهما، وهو مثل الخدل، وقيل : هي الضخمة الساقين، ابن منظور، لسان العرب، (2 / 249) .
(4) البخاري: محمد بن إسماعيل، صحيح البخاري المسمى (الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله

-صلى الله عليه وسلم- وسننه وأيامه، كتاب التفسير، باب (ويدراً عنها العذاب أن تشهد أربع شهادات بالله إنه لمن الكاذبين)، الطبعة الأولى، 1422هـ، المطبعة الأميرية بالقاهرة، 1286هـ، (6 / 100) ، رقم الحديث 4747، وفي كتاب الطلاق، باب يبدا الرجل بالتلاعن، (7 / 53) ، رقم الحديث 5307، والترمذي، محمد بن عيسى، الجامع الكبير، كتاب الطلاق، باب: ومن سورة النور، دار النشر الغرب الإسلامي ، بيروت ، سنة

ولم يسموا الرجل ولا المرأة. وفي آخر القصة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال له: (اذهب فلا سبيل لك عليها، فقال: يا رسول الله! مالي، قال: لا مال لك، إن كنت صدقت عليها فهو بما استحللت من فرجها، وإن كنت كذبت عليها فذاك أبعد لك منها)⁽²⁾، وأخرج البخاري ومسلم وغيرهما عن سهل ابن سعد قال: (جاء عويمر إلى عاصم بن عدي، فقال: سل رسول الله -صلى الله عليه وسلم- أرايت رجلاً وجد مع امرأته رجلاً فقتله، أيقتل به أم كيف يصنع؟ فسأل عاصم رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: فعاب رسول الله -صلى الله عليه وسلم- السائل، فقال عويمر: والله لآتين رسول الله -صلى الله عليه وسلم- لأسأله، فأتاه فوجده قد أنزل عليه، فدعا بهما فلاعن بينهما. قال عويمر: إن انطلقت بها يا رسول الله لقد كذبت عليها، ففارقها قبل أن يأمره رسول الله -صلى الله عليه وسلم- فصارت سنة للمتلاعنين، فقال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: أبصروها، فإن جاءت به أسحم⁽³⁾ أدعج⁽¹⁾ العينين عظيم الأيتين⁽²⁾ فلا أراه إلا قد صدق، وإن جاءت به أحيمر⁽³⁾ كأنه وجرة فلا أراه إلا كاذباً، فجاءت به مثل النعت المكروه⁽⁴⁾.

-
- 1998م، (5/ 184)، رقم الحديث 3179 ، وابن ماجه ، محمد بن يزيد، سنن ابن ماجه ، كتاب الطلاق ، باب اللعان ، الناشر، دار إحياء الكتب العربية، (1/ 668) رقم الحديث 2067.
- (1) الإمام مسلم: أبو الحسين بن الحجاج بن مسلم بن ورد بن كوشاذ القشيري النيسابوري صاحب الصحيح؛ أحد الأئمة الحفاظ وأعلام المحدثين، وتوفي مسلم المذكور عشية يوم الأحد ودفن بنصر أباد ظاهر نيسابور يوم الاثنين لخمس، بقين من شهر رجب الفرد سنة إحدى وستين ومائتين بنيسابور، وعمره خمس وخمسون سنة. وفيات الأعيان (5/ 195) تهذيب الكمال (27/ 499 - 507).
- (2) البخاري: كتاب الطلاق، باب صدق الملاعة، وباب قول الإمام إن حدكما كاذب، (7/ 55) رقم الحديث (5311 - 5312)، النيسابوري، مسلم بن الحجاج، المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله -صلى الله عليه وسلم-، كتاب اللعان، باب إنقضاء عدة المتوفى عنها زوجها، الناشر، دار إحياء التراث العربي، بيروت، (2/ 1131)، رقم الحديث 5: 1493 وسنن أبي داود، كتاب الطلاق، باب في اللعان، (2/ 278)، رقم الحديث 2257.
- (3) أسحم: قوله أسحم، من سحم : السحم والسحام والسحمة : السواد، وقال السحمة، سواد كلون الغراب الأسحم، وكل أسود أسحم، وفي حديث الملاعة : إن جاءت به أسحم أحتم، هو الأسود، ابن منظور، لسان العرب، (12/ 281).

يرى الباحث من خلال النظر فيما ذكره الإمام الشوكاني، أنه اعتمد ووظف أصليين من أصول التفسير، فالأول يقول "إذا تعددت المرويّات في سبب النزول نظر إلى الثبوت فاقصر على الصحيح، ثم العبارة، فاقصر على الصريح، فإن تقارب الزمان حمل على الجميع، وإن تباعد حكم بتكرار النزول أو الترجيح"⁽⁵⁾، والثاني، مراعيًا أخذه للقاعدة وإبرازها من خلال ذكره للمرويّات الحديثة المختلفة الواردة في سبب النزول فأخذ منها الصحيح وترك ما دون الصحيح ليوضح لنا أعمال القاعدة.

القاعدة الثانية: "نزول القرآن تارة يكون مع تقرير الحكم، وتارة يكون قبله، والعكس"⁽⁶⁾.

المثال الثاني: ﴿وَلَيْسَتَعْوِفِ الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ نِكَاحًا حَتَّىٰ يُغْنِيَهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَالَّذِينَ يَبْتَغُونَ الْكِتَابَ مِمَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا وَءَاتُوهُمْ مِّنْ مَّالِ اللَّهِ الَّذِي ءَاتَاكُمْ وَلَا تُكْرَهُوا فَتَيِّبْتُمْ عَلَىٰ الْبِغَاءِ إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّنًا لِّنَبْتِنَا عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَمَنْ يُكْرِهِنَّ فَإِنَّ اللَّهَ مِنْ بَعْدِ إِكْرِهِنَّ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ٣٣﴾ [النور: 33].

- (1) أدعج: قوله أدعج من دعج: الدعج والدعجة : السواد، وقيل شدة السواد، وقيل : الدعج شدة سواد سواد العين، وشدة بياض بياضها، وقيل : شدة سوادها مع سعتها، وليل أدعج، والدعجة في الليل : شدة سواده وفي حديث الملاعنة، أن جاءت به أدعج، ابن منصور، لسان العرب، (2 / 271).
- (2) (الألية) العجيزة أو ما ركبها من شحم ولحم وألية الساق والخنصر والإبهام اللحمية المرتفعة تحت كل منها وألية القدم اللحم المرتفع يقع عليه المشي العجيزة للناس وغيرهم، ينظر، لسان العرب (42/14) المعجم الوسيط (25/1)، الكتاب: لسان العرب محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفي الإفريقي (المتوفى: 711هـ) الناشر: دار صادر- بيروت الطبعة: الثالثة-1414هـ عدد الأجزاء: 15.
- (3) أحيمر بالتصغير وفي مرسل سعيد بن المسيب عند الشافعي أشقر قال ثعلب المراد بالأحمر الأبيض لأن الحمرة إنما تبدو في البياض قال والعرب لا تطلق الأبيض في اللون وإنما تقوله في نعت الطاهر والنقي والكريم ونحو ذلك ينظر فتح الباري لابن حجر (453/9)
- (4) البخاري، كتاب الطلاق، باب اللعان ومن طلق بعد اللعان، (53/7)، رقم الحديث 5308، ومسلم، كتاب اللعان، باب إنقضاء عدة المتوفى عنها زوجها وغيرها، (1129/2)، رقم الحديث 1492، وأبوداود، كتاب الطلاق، باب في اللعان، (2 / 273)، رقم الحديث 2245.
- (5) السبب، خالد بن عثمان، مختصر في قواعد التفسير، (ص 5) .
- (6) السبب: مختصر في قواعد التفسير، (ص 5) .

قال الإمام الشوكاني في سبب نزول قول الله تعالى: ﴿ وَلَا تُكْرَهُوا فَتَيَاتِكُمْ عَلَى الْبِغَاءِ إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّنًا لِنَبْتَعُوَ عَرْضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَمَنْ يُكْرِهِنَّ فَإِنَّ اللَّهَ مِنْ بَعْدِ إِكْرَاهِهِنَّ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ وأخرج سعيد بن منصور ومسلم، وابن جرير والبيهقي عن جابر بن عبد الله قال: كان عبد الله بن أبي يقول لجارية له: اذهبي فابغينا شيئاً، وكانت كارهة، فأنزل الله ﴿ وَلَا تُكْرَهُوا فَتَيَاتِكُمْ عَلَى الْبِغَاءِ إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّنًا لِنَبْتَعُوَ عَرْضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَمَنْ يُكْرِهِنَّ فَإِنَّ اللَّهَ مِنْ بَعْدِ إِكْرَاهِهِنَّ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾، هكذا كان يقرؤها⁽¹⁾، وذكر مسلم في صحيحه عن جابر أن جارية لعبد الله بن أبي: يقال لها مسيكة، وأخرى يقال لها أميمة، فكان يريد هما على الزنا، فشكنا ذلك إلى النبي صلى الله عليه وسلم، فأنزل الله ﴿ وَلَا تُكْرَهُوا فَتَيَاتِكُمْ عَلَى الْبِغَاءِ إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّنًا لِنَبْتَعُوَ عَرْضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَمَنْ يُكْرِهِنَّ فَإِنَّ اللَّهَ مِنْ بَعْدِ إِكْرَاهِهِنَّ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾⁽²⁾، وأخرج عن أنس نحو حديث جابر الأول، وأخرج ابن مردويه⁽³⁾ عن علي بن أبي طالب في الآية قال: كان أهل الجاهلية يبيغين إماءهم، فنهوا عن ذلك في الإسلام. وأخرج ابن جرير وابن مردويه عن ابن عباس قال: كانوا في الجاهلية يكرهون إماءهم على الزنا، يأخذون أجورهن فنزلت الآية. وقد ورد النهي منه صلى الله عليه وسلم عن مهر البغي وكسب الحجام وحلوان الكاهن.⁽⁴⁾⁽¹⁾.

(1) مسلم: كتاب التفسير، باب قول الله تعالى (ولا تکرهوا فتیاتکم علی البغاء...)، (2320/4) رقم الحديث (3029/26).

(2) المصدر نفسه (3029/26).

(3) ابن مردويه: الحافظ المجدد العلامة، محدث أصبهان، أبو بكر، أحمد بن موسى ابن مردويه بن فورك بن موسى بن جعفر، الأصبهاني، صاحب "التفسير الكبير"، و"التاريخ"، و"الأمالی" الثلاث مائة مجلس، وغير ذلك. مولده في سنة ثلاث وعشرين وثلاث مائة، وحدث عن: أبيه أبي عمران بحديث سمع: هـ من إبراهيم بن متويه مات لست بقين من رمضان سنة عشر وأربع مائة عن سبع وثمانين سنة. ينظر سير أعلام النبلاء (77-78).

(4) البخاري: كتاب البيوع، باب ثمن الكلب، (3/ 84)، رقم الحديث 2237، مسلم، كتاب الطلاق، باب تحريم ثمن الكلب وحلوان الكاهن ومهر البغي، (3/ 1198) رقم الحديث (39/1567)، عن أبي مسعود الأنصاري؛ أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- نهى عن ثمن الكلب ومهر البغي وحلوان الكاهن .

يتضح للباحث أن الإمام الشوكاني، ذكر في سبب نزول هذه الآية سببين، أما الأول فهو إكراه عبدالله بن أبي جاريته على الزنا بغية الحصول على المال، والثاني في ما يصنع أهل الجاهلية من إكراه الجواري على الزنا، وهو إعمال بالأصلين وقاعدتين على هذا المثال، فالأصل والقاعدة الأولى تقول: إذا تعددت المرويات في سبب النزول نظر إلى الثبوت فاقتصر على الصحيح، ثم العبارة، فاقتصر على الصريح، فإن تقارب الزمان حمل على الجميع، وإن تباعد حكم بتكرار النزول أو الترجيح، والأصل والقاعدة الثانية هي: " وقاعد نزول القرآن تارة يكون مع تقرير الحكم، وتارة يكون قبله، والعكس.

المطلب الثاني: الأصول المتعلقة بالقراءات القرآنية

إن الصحابة قد تلقوا القرآن على سبعة أحرف كلاً يقرأ على الحرف الذي تلقاه، وقد تكلم على هذه القراءات علماء التفسير وبحثوا أصولها وقواعدها، وهنا نورد أمثلة تطبيقية على ذلك. قاعدة: إذا ثبتت القراءتان لم ترجح إحداها -في التوجيه- ترجيحاً يكاد يسقط الأخرى، وإذا اختلف الإعرابان لم يفضل إعراب على إعراب، كما لا يقال بأن إحدى القراءتين أجود من الأخرى. قاعدة: تنوع القراءات بمنزلة تعدد الآيات.

قاعدة: القراءات يبين بعضها بعضاً.

أمثلة على هذا الأصل:

إذا ثبتت القراءتان لم ترجح إحداها -في التوجيه- ترجيحاً يكاد يسقط الأخرى، وإذا اختلف الإعرابان لم يفضل إعراب على إعراب، كما لا يقال بأن إحدى القراءتين أجود من الأخرى. المثال الأول: قال تعالى ﴿وَشَجَرَةً تَخْرُجُ مِنْ طُورِ سَيْنَاءَ تَنْبُتُ بِالذُّهْنِ وَصَبَّغَ لِلْأَكْلِينَ﴾ [المؤمنون: 20].

قال الإمام الشوكاني في تفسيره لهذه الآية: "قرأ الجمهور ﴿تَنْبُتُ بِالذُّهْنِ﴾ بفتح المثناة وضم الباء الموحدة، وقرأ ابن كثير⁽¹⁾ وأبو عمرو⁽²⁾ بضم المثناة وكسر الباء الموحدة. والمعنى على

(1) ابن كثير: عبد الله بن كثير بن المطلب الإمام أبو معبد، مولى عمرو بن علقمة الكناني الداري المكي إمام المكيين في القراءة. قرأ على عبد الله بن السائب المخزومي، وعلى مجاهد ودرباس مولى ابن عباس، فيكون مولده ظناً في سنة خمس وأربعين ومات شيخه عبد الله بن السائب رضي الله عنه - بعد السبعين، وقد قرأ على أبي بن كعب، وقرأ مجاهد على ابن عباس، وحديث ابن كثير مخرج في الكتب الستة. ينظر معرفة القراء الكبار (50/1) غاية النهاية في طبقات القراء. (434/1).

(2) أبو عمرو: بن العلاء أبو عمرو بن العلاء بن عمار بن العريان بن عبد الله بن الحصين التميمي المازني البصري، وكانت ولادته سنة سبعين، للهجرة بمكة. وتوفي سنة أربع وخمسين، ومائة بالكوفة، وأخذ القراءة عن أهل الحجاز، وأهل البصرة، فعرض بمكة على مجاهد وسعيد بن جبير، وعطاء وعكرمة بن خالد، وابن كثير. ينظر وفيات الأعيان (467/3) وأيضاً معرفة القراء الكبار (58/1) معرفة القراء الكبار على الطبقات والأعصار

القراءة الأولى: أنها تنبت في نفسها متلبسة بالدهن، وعلى القراءة الثانية: الباء بمعنى مع، فهي للمصاحبة، قال أبو علي الفارسي⁽¹⁾: التقدير: تنبت جناها ومعه الدهن، وقيل: الباء زائدة، وقرأ الأعرج⁽²⁾ تُنبت بضم المثناة وفتح الموحدة، قال الزجاج وابن جني⁽³⁾: أي تنبت ومعها الدهن، وقرأ ابن مسعود تخرج بالدهن، وقرأ زر بن حبيش⁽⁴⁾ ﴿تُنْبِتُ بِالْذَّهْنِ﴾ بحذف حرف الجر، وقرأ سليمان بن عبد الملك⁽⁵⁾ (بالدهان)، ﴿وَصَبَغَ لِلْأَكْلِينَ﴾ معطوف على الدهن، أي: تنبت بالشيء الجامع بين كونه دهناً يدهن به، وكونه صبغاً يؤتم به⁽⁶⁾.

- المؤلف: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (المتوفى: 748هـ) الناشر: دار الكتب العلمية الطبعة: الأولى 1417 هـ - 1997م عدد الأجزاء: 1.
- (1) أبو علي الفارسي: أبو علي الحسن بن أحمد بن عبد الغفار بن محمد بن سليمان بن أبان الفارسي النحوي؛ ولد بمدينة فسا واشتغل ببغداد، ودخل إليها سنة سبع وثلثمائة، وكان إمام وقته في علم النحو، وكانت ولادته في سنة ثمان وثمانين ومائتين. وتوفي يوم الأحد لسبع عشرة ليلة خلت من شهر ربيع الآخر، وقيل ربيع الأول، سنة سبع وسبعين وثلثمائة رحمه الله تعالى ببغداد، ودفن بالشونيزي. ينظر وفيات الأعيان (82/2) وايضا سير أعلام النبلاء (29/13).
- (2) الأعرج: عبدالرحمن بن هرمز الأعرج أبو داود المدني مولى محمد بن ربيعة، أخذ القراءة عرضا عن أبي هريرة وابن عباس -رضي الله عنهم-، وعبد الله بن عباس بن أبي ربيعة، وأكثر من السنن عن أبي هريرة، قرأ عليه القرآن نافع بن أبي نعيم وغيره، ومات في خلافة هشام بن عبد الملك، بعد سنة عشر ومائة تقريبا. ينظر معرفة القراء الكبار (46 /1) وغاية النهاية (381/1).
- (3) ابن جني: أبو الفتح عثمان بن جني الموصلي النحوي المشهور؛ كان إماماً في علم العربية، قرأ الأدب على الشيخ أبي علي الفارسي، كانت ولادة ابن جني قبل الثلاثين والثلثمائة بالموصل. وتوفي يوم الجمعة ليلتين بقيتا من صفر سنة اثنتين وتسعين وثلثمائة، رحمه الله تعالى، ببغداد. ينظر وفيات الأعيان (246/3) والأعلام للزركلي (204 /4).
- (4) زر بن حبيش: زر بن حبيش بن خباشة أبو مريم ويقال أبو مطرف الأسدي الكوفي أحد أعلام، عرض على عبد الله بن مسعود وعثمان بن عفان وعلي بن أبي طالب -رضي الله عنه- عنهم، عرض عليه عاصم بن أبي النجود وسليمان الأعمش وأبو إسحاق السبيعي ويحيى بن وثاب، قال خليفة مات في الجماجم سنة اثنتين وثمانين. ينظر غاية النهاية (294 /1). وايضا شذرات الذهب، (333 /1).
- (5) سليمان بن عبد الملك: أبو أيوب سليمان بن عبد الملك بن مروان بن الحكم، وأمّه ولادة أم أخيه الوليد؛ بويح له يوم السبت النصف من جمادى الآخرة سنة ست وتسعين، وتوفي بذات الجنب بدابق لعشر خلون من صفر سنة تسع وتسعين وله خمس وأربعون سنة، وصلى عليه عمر بن عبد العزيز، وكانت خلافته سنتين وثمانية أشهر إلا خمسة أيام. ينظر: وفيات الأعيان (240 /2) والاعلام للزركلي (130/3).
- (6) الشوكاني: فتح القدير، (3 / 651 - 652) .

يرى الباحث أن الإمام الشوكاني، عمل بالقراءتين، ويشير إلى ثبوتهما، وصحتها عند العلماء، فنجد أنه يطبق الأصل والقاعدة التي تقول: إذا ثبتت القراءتان لم ترجح إحداها - في التوجيه - ترجيحاً يكاد يسقط الأخرى، وإذا اختلف الإعرابان لم يفضل إعراب على إعراب، كما لا يقال بأن إحدى القراءتين أجود من الأخرى، وهذه منهجية سار عليها في تفسيره لكتاب الله تعالى.

المثال الثاني: قاعدة تنوع القراءات بمنزلة تعدد الآيات.

قال تعالى ﴿أَوْ يُلْقَىٰ إِلَيْهِ كَنْزٌ أَوْ تَكُونُ لَهُ جَنَّةٌ يَأْكُلُ مِنْهَا وَقَالَ الظَّالِمُونَ إِن تَتَّبِعُونَ إِلَّا رَجُلًا مَّسْحُورًا ۗ﴾ [الفرقان:8].

قال الإمام الشوكاني في معرض تفسيره قول الله تعالى: "﴿أَوْ يُلْقَىٰ إِلَيْهِ كَنْزٌ﴾ معطوف على (أنزل)، ولا يجوز عطفه على (فيكون)، والمعنى: أو هلا يلقي إليه كنز، تنزلوا من مرتبة نزول الملك معه إلى اقتراح أن يكون معه كنز يلقي إليه من السماء ليستغني به عن طلب الرزق ﴿أَوْ تَكُونُ لَهُ جَنَّةٌ يَأْكُلُ مِنْهَا﴾ قرأ الجمهور ﴿تَكُونُ﴾ بالمتناة الفوقية، وقرأ الأعمش⁽¹⁾ وقاتدة⁽²⁾ «يكون» بالتحتيه؛ لأن تأنيث الجنة غير حقيقي، وقرأ ﴿يَأْكُلُ﴾ بالنون حمزة⁽³⁾، وقرأ الباقر ﴿يَأْكُلُ﴾

(1) الأعمش: أبو محمد سليمان بن مهران مولى بني كاهل من ولد أسد، المعروف بالأعمش الكوفي الإمام المشهور؛ كان ثقة عالماً فاضلاً، ورأى أنس ابن مالك - رضي الله عنه - وكلمه، ولكنه لم يزرق السماع عليه، وما يرويه عن أنس فهو إرسال أخذه عن أصحاب أنس. ورأى أبا بكره الثقفي ومولده سنة ستين للهجرة، رحمه الله ينظر: وفيات الاعيان (2/ 400-403)، وسير اعلام النبلاء (6/ 344-357).

(2) قاتدة السدوسي: أبو الخطاب قاتدة بن دعامة بن عزيز بن عمرو بن ربيعة بن عمرو بن الحارث بن سدوس، السدوسي البصري الأكمه، الأعمى المفسر، أحد الأئمة في حروف القرآن، وله اختيار رويناها من كتاب الكامل وغيره، روى القراءة عن أبي العالية و أنس بن مالك، وسمع من أنس بن مالك وأبي الطفيل وسعيد بن المسيب وغيرهم، وكانت ولادته سنة ستين للهجرة. وتوفي سنة سبع عشرة ومائة بواسط، ينظر: وفيات الاعيان، (4/ 85)، ينظر غاية النهاية في طبقات القراء (2/ 25).

(3) حمزة الزياني: أبو عمار حمزة بن حبيب بن عمار بن إسمايل الكوفي المعروف بالزياني، مولى آل عكرمة بن ربعي التيمي؛ ولد سنة ثمانين وأدرك الصحابة، كان أحد القراء السبعة، وعنه أخذ أبو الحسن الكسائي القراءة، وأخذ هو عن الأعمش، وإنما قيل له "الزياني" لأنه كان يجلب الزيت من الكوفة إلى حلوان ويجلب من حلوان

بالمثناة التحتية، أي: بستان نأكل نحن من ثماره، أو يأكل هو وحده منه ليكون له بذلك مزية علينا حيث يكون أكله من جنته، قال النحاس: والقراءتان حسنتان وإن كانت القراءة بالياء أبين؛ لأنه قد تقدم ذكر النبي -صلى الله عليه وسلم- وحده، فعود الضمير إليه بين" (1).

يتبين للباحث من خلال ما أورده الإمام الشوكاني في تفسيره من القراءتين في كلمة (يَأْكُلُ) أنهما صحيحتان، وحسنتان، بالإشارة إليهما، والسكوت عن معارضة هذا القول، وعليه فإنه يعمل بهما، وأنهما بمنزلة تعدد الآيات. وكذلك الحال في (تَكُونُ).

الجبن والجوز إلى الكوفة، فعرف به، وتوفي سنة ست وخمسين ومائة بطلوان وله ست وسبعون سنة، ينظر: وفيات الأعيان (216/2)، وينظر: غاية النهاية في طبقات القراء، (261/1).
(1) الشوكاني: فتح القدير، (4 / 85) .

المطلب الثالث: الأصول المتعلقة بالعام والخاص والمطلق والمقيد

إن من منهج الإمام الشوكاني عنايته بالأصول والقواعد المتعلقة بالمطلق والمقيد، حيث يأتي شيء في القرآن مطلق أي عام، ثم يأتي في القرآن أو السنة ما يقيد هذا المطلق، فيعمل بالتقيد، ونترك العمل بالمطلق، نورد هنا بعض من الأمثلة.

قاعدة وأصل: "الأصل إبقاء المطلق على إطلاقه حتى يرد ما يقيدته"⁽¹⁾.

أمثلة تطبيقية على هذا الأصل والقاعدة:

المثال الأول: قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ٤ إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَأَصْلَحُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ٥﴾ [النور: 4-5].

يقول الإمام الشوكاني في معرض تفسيره قول الله - تعالى -: ﴿وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا﴾:

"وجملة ﴿وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا﴾: معطوفة على اجلدوا، أي: فاجمعوا لهم بين الأمرين: الجلد، وترك قبول الشهادة؛ لأنهم قد صاروا بالقذف غير عدول، بل فسقة كما حكم الله به عليهم في آخر هذه الآية. واللام في (لهم) متعلقة بمحذوف هو حال من شهادة ولو تأخرت عليها لكانت صفة لها، ومعنى ﴿أَبَدًا﴾: ما داموا في الحياة. ثم بين سبحانه حكمهم بعد صدور القذف منهم، وإصرارهم عليه، وعدم رجوعهم إلى التوبة فقال: ﴿وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ وهذه جملة مستأنفة مقررة لما قبلها، والفسق: هو الخروج عن الطاعة ومجاوزة الحد بالمعصية، وجوز أبو البقاء² أن تكون هذه الجملة

(1) السبب: مختصر قواعد التفسير، (22/1).

(2) أبو البقاء: عبد الله بن أبي عبد الله الحسين بن أبي البقاء عبد الله بن الحسين العكبري الأصل البغدادي المولد والدار، الفقيه الحنبلي الحاسب الفرضي النحوي الضرير، الملقب محب الدين؛ أخذ النحو عن أبي محمد ابن الخشاب المذكور بعده وعن غيره من مشايخ عصره ببغداد، وكانت ولادته سنة ثمان وثلاثين وخمسائة. وتوفي ليلة الأحد ثامن شهر ربيع الآخر سنة ست عشرة وستمائة ببغداد، رحمه الله تعالى. وفيات الأعيان (3/ 99-101). وأيضا سير أعلام النبلاء (16/ 106).

في محل نصب على الحال، ثم بين -سبحانه- أن هذا التأييد لعدم قبول شهادتهم هو مع عدم التوبة فقال: ﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا﴾ وهذه الجملة في محل نصب على الاستثناء؛ لأنه من موجب، وقيل: يجوز أن يكون في موضع خفض على البدل، ومعنى التوبة قد تقدم تحقيقه، ومعنى ﴿مَنْ بَعْدَ ذَلِكَ﴾ من بعد اقرارهم لذنب القذف، ومعنى ﴿وَأَصْلَحُوا﴾ إصلاح أعمالهم التي من جملتها ذنب القذف ومداركة ذلك بالتوبة والانقياد للحد، فقال الجمهور: إن هذا الاستثناء يرجع إلى الجملتين، فإذا تاب القاذف قبلت شهادته وزال عنه الفسق؛ لأن سبب رده هو ما كان متصفاً به من الفسق بسبب القذف، فإذا زال بالتوبة بالإجماع كانت الشهادة مقبولة.⁽¹⁾

يرى الباحث أن الإمام الشوكاني يعمل ويشير إلى الأصل والقاعدة التي تقول: "الأصل إبقاء العام على عمومته حتى يرد ما يخصه"⁽²⁾، فقله تعالى: ﴿وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا﴾ فأبداً تدل على العموم، أي عدم قبول الشهادة من الذين يرمون المحصنات ثم لم يأتوا بأربعة شهداء، ثم ذكر أن العام مخصوص بالتوبة في قوله تعالى: ﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَأَصْلَحُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ فإذا زال سبب الفسق، قبلت شهادته وذهب عنه الفسق، وهذا تطبيق للأصل والقاعدة السابقة.

المثال الثاني: قال تعالى: ﴿وَأَنْكِحُوا الْأَيْمَىٰ مِنْكُمْ وَأَصْلِحُوا مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُعْزِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَاللَّهُ وَسِعَ عَلِيمٌ﴾ [النور: 32].

قال الإمام الشوكاني في معرض تفسيره قول الله تعالى: ﴿إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُعْزِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ أي لا تمتنعوا من تزويج الأحرار بسبب فقر الرجل والمرأة أو أحدهما، فإنهم إن يكونوا فقراء يعزهم الله - سبحانه -، ويتفضل عليهم بذلك، قال الزجاج: حث الله على النكاح وأعلم أنه سبب

(1) الشوكاني: فتح القدير، (11/4).

(2) السبب: مختصر في قواعد التفسير، (ص 22).

لنفي الفقر، ولا يلزم أن يكون هذا حاصلًا لكل فقير إذا تزوج، فإن ذلك مقيد بالمشيئة. وقد يوجد في الخارج كثير من الفقراء لا يحصل لهم الغنى إذا تزوجوا، وقيل المعنى: إنه يغنيه بغنى النفس، وقيل المعنى: إن يكونوا فقراء إلى النكاح يغنيهم الله من فضله بالحلال ليتعففوا عن الزنا، والوجه الأول أولى، ويدل عليه قوله سبحانه: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ عَيْلَةً فَسَوْفَ يُغْنِيكُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ إِنْ شَاءَ﴾ [التوبة:28]، فيحمل المطلق هنا على المقيد هناك، وجملة ﴿وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾ مؤكدة لما قبلها ومقررة لها، والمراد أن - سبحانه - ذو سعة لا ينقص من سعة ملكه غنى من يغنيه من عباده عليم بمصالح خلقه، يغني من يشاء ويفقر من يشاء⁽¹⁾.

يتبين للباحث من استعراض الإمام الشوكاني، لهذه الآية أنها مقيدة بآية أخرى في غير هذه السورة، فقد جاء تقييد قوله تعالى: (إن يكونوا فقراء يغنيهم الله من فضله) بقوله (يغنيهم الله من فضله إن شاء) فالقيد الذي في سورة التوبة (إن شاء) أخرج المطلق الذي في سورة النور عن إطلاقه فصار مقيداً، ولو لم يأت ما يقيد به لبقى على إطلاقه وهذا أعمال للأصل سابق الذكر.

(1) الشوكاني: فتح القدير، (4/ 39) .

الفصل الثالث: دراسة تطبيقية لمنهج الإمام الشوكاني
من خلال الجزء الثامن عشر في أصول التفسير
المتعلق بقواعد العموم، واللغة العربية.

وفيه مبحثان:

المبحث الأول: دراسة تطبيقية لمنهج الإمام الشوكاني
في أصول التفسير المتعلق بقواعد في العموم.

المبحث الثاني: دراسة تطبيقية لمنهج الإمام الشوكاني
في أصول التفسير المتعلق باللغة العربية.

المبحث الأول: دراسة تطبيقية لمنهج الإمام الشوكاني
في أصول التفسير المتعلق بقواعد في العموم
وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: قاعدة حذف المتعلق يفيد العموم النسبي.

المطلب الثاني: : قاعدة (ال) إذا دخلت الأوصاف وأسماء الأجناس.

المطلب الثالث: قاعدة الخبر على عمومه حتى يرد ما يخصه.

المطلب الرابع: قاعدة في صيغ العموم وألفاظه الواردة في القرآن.

المبحث الأول: دراسة تطبيقية لمنهج الإمام الشوكاني

في أصول التفسير المتعلق بقواعد في العموم

المطلب الأول: قاعدة حذف المتعلق يفيد العموم النسبي

اعتنى الإمام الشوكاني في منهجه بذكر أصول وقواعد العموم، منها أن حذف المتعلق يفيد العموم النسبي، وبين هذا الأصل والقاعدة في تفسيره، وذلك بذكر المتعلق المحذوف سواء كان واحداً أو أكثر، نقف هنا على نماذج منها:

إعماله لهذه القاعدة في محلها:

قاعدة: "حذف المتعلق يفيد العموم النسبي"⁽¹⁾.

المثال الأول: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَىٰ قَوْمِهِ فَقَالَ لِقَوْمِ اللَّهِ مَا لَكُمْ مِّنْ إِلٰهِ غَيْرَ أَفَلَا

تَتَّقُونَ ۚ﴾ [المؤمنون: 23].

قال الإمام الشوكاني في سياق تفسيره قول الله تعالى: ﴿أَفَلَا تَتَّقُونَ﴾ أي أفلا تخافون أن

تتركوا عبادة ربكم الذي لا يستحق العبادة غيره، وليس لكم إله سواه، وقيل: المعنى: أفلا تخافون أن يرفع عنكم ما خولكم من النعم ويسلبها عنكم. وقيل: المعنى: أفلا تقون أنفسكم عذابه الذي تقتضيه ذنوبكم⁽²⁾.

يرى الباحث أن الإمام الشوكاني، وضح حذف المتعلق في قوله -تعالى-:

﴿أَفَلَا تَتَّقُونَ﴾ فقدر المحذوف برفع النعم وسلبها وقدره بالعذاب كذلك، وهذا إعمال للقاعدة التي

تقول: حذف المتعلق يفيد العموم النسبي.

(1) السبب: مختصر قواعد التفسير، (22/1).

(2) الشوكاني: فتح القدير، (3/ 655).

المطلب الثاني: قاعدة (ال) إذا دخلت الأوصاف وأسماء الأجناس فإنها تفيد

استغراق من يشمله هذا الوصف أو الاسم

مما وقفت عليه أن الإمام الشوكاني يعمل بالأصل والقاعدة " إذا دخلت (ال) على الأوصاف وأسماء الأجناس فإنها تفيد استغراق من يشمله هذا الوصف أو الاسم " (1) وتشارك معه وتفيد العموم فيه وسأعرض هنا أمثلة وهي كالتالي:

قاعدة: إذا دخلت (ال) على الأوصاف وأسماء الأجناس فإنها تفيد استغراق من يشمله هذا الوصف أو الاسم.

قاعدة: (ال) إذا دخلت على الأوصاف تفيد العموم:

المثال الأول:

قال تعالى: ﴿الْخَبِيثَاتُ لِلْخَبِيثِينَ وَالْخَبِيثُونَ لِلْخَبِيثَاتِ وَالطَّيِّبَاتُ لِلطَّيِّبِينَ وَالطَّيِّبُونَ لِلطَّيِّبَاتِ أُولَئِكَ مُبَرَّءُونَ مِمَّا يَقُولُونَ لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ ٢٦﴾ [النور:26]، قال الإمام الشوكاني: " ثم ختم - سبحانه - الآيات الواردة في أهل الإفك بكلمة جامعة فقال: ﴿الْخَبِيثَاتُ لِلْخَبِيثِينَ﴾ أي: الخبيثات من النساء للخبيثين من الرجال، أي: مختصة بهم لا تتجاوزهم، وكذا الخبيثون مختصون بالخبيثات لا يتجاوزونهن، وهكذا قوله: ﴿وَالطَّيِّبَاتُ لِلطَّيِّبِينَ وَالطَّيِّبُونَ لِلطَّيِّبَاتِ﴾ قال مجاهد وسعيد بن جبیر وعطاء (2) وأكثر المفسرين: المعنى: الكلمات الخبيثات من القول للخبيثين من الرجال،

(1) الطيار: فصول في أصول التفسير، (ص 91).

(2) عطاء بن أبي رباح: أبو محمد عطاء بن أبي رباح أسلم - وقيل سالم - بن صفوان مولى بني فهر أو جمح المكي، من مولدي الجند؛ كان من أجلاء الفقهاء وتابعي مكة وزهادها، سمع جابر بن عبد الله الأنصاري، وعبد الله بن عباس، وعبد الله بن الزبير، وخلقاً كثيراً من الصحابة، رضوان الله عليهم، وروى عنه الزهري وقتادة وملك بن دينار والأعمش والأوزاعي، وغيرهم توفي سنة خمس عشرة ومائة، ينظر: وفيات الاعيان لابن خالكان، (261/3 - 262) وغاية النهاية لأبن الجزري، (1/513).

والخبثون من الرجال للخبثات من الكلمات، والكلمات الطيبات من القول للطيبين من الناس، والطيبون من الناس للطيبات من الكلمات. قال النحاس: وهذا أحسن ما قيل. قال الزجاج: ومعناه لا يتكلم بالخبثات إلا الخبيث من الرجال والنساء، ولا يتكلم بالطيبات إلا الطيب من الرجال والنساء، وهذا ذم للذين قذفوا عائشة بالخبث ومدح للذين برؤوها.⁽¹⁾

يتبين للباحث أن دخول أل على الأوصاف تفيد العموم، في قوله -تعالى-: ﴿الْخَبِيثَاتُ لِلْخَبِيثِينَ﴾ فإن كان معنى الخبيثات على النساء فهو عام في كل خبيثة من النساء وإن كان معناها الكلمات فهي عامة في كلمة خبيثة لدخول أل عليه، فكل من اتصف بالخبث داخل فيه.

المثال الثاني:

قال تعالى: ﴿وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلَا يَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ أَوْ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ أَوْ أَبْنَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي إِخْوَانِهِنَّ أَوْ نِسَائِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ أَوِ التَّبِيعِينَ غَيْرِ أُولِي الْأَرْبَابَةِ مِنَ الرِّجَالِ أَوْ الْوَالِدِ الَّذِينَ لَمْ يُظْهَرُوا عَلَى عَوْرَتِ النِّسَاءِ وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِنْ زِينَتِهِنَّ وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهُمُ الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ۝۳۱﴾ [النور: 31].

قال الإمام الشوكاني في معرض تفسيره قوله -تعالى-: ﴿أَوْ الْوَالِدِ الَّذِينَ لَمْ يُظْهَرُوا عَلَى عَوْرَتِ النِّسَاءِ﴾ الطفل: يطلق على المفرد والمتنى والمجموع، أو المراد به هنا الجنس الموضوع موضع الجمع بدلالة وصفه بوصف الجمع، وفي مصحف أبي ﴿أَوْ الْوَالِدِ﴾ على الجمع، يقال للإنسان طفل: ما لم يراهق اللحم⁽²⁾.

(1) الشوكاني: فتح القدير، (25/4).

(2) الشوكاني: فتح القدير، (34/4).

منهجية الإمام الشوكاني في أصول التفسير من خلال الجزء الثامن عشر

يتبين للباحث أن دخول أل على أسماء الأجناس تقييد العموم، في قوله - تعالى -: ﴿أَوْ

الطِّفْلِ﴾ فالطفل اسم جنس جمعي يطلق على كل طفل أو كل الأطفال، وبهذا نقول: إن الإمام

الشوكاني، قد عمل بهذا الأصل والقاعدة.

المطلب الثالث: قاعدة الخبر على عمومه حتى يرد ما يخصه

اعتنى الإمام الشوكاني في منهجه على اعتماد جميع الأقوال التفسيرية، التي جاءت لبيان النصوص القرآنية، أي التي يشملها ويعمها، بدون استثناء، ما لم يأت نص يحدد أن معنى مراد الله تعالى، هو هذا القول بعينه.

قاعدة: "الخبر على عمومه، حتى يرد ما يخصه." (1).

أمثلة على هذا الأصل والقاعدة:

المثال الأول: قال تعالى: ﴿وَأَنْزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً بِقَدَرٍ فَأَسْكَنُوهُ فِي الْأَرْضِ وَإِنَّا عَلَى ذَهَابٍ

بِهِ لَقُدْرُونَ﴾ [المؤمنون: 18].

قال الإمام الشوكاني أثناء "تفسيره قول - الله تعالى -: ﴿وَأَنْزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً﴾ هذا

من جملة ما امتن الله - سبحانه - به على خلقه، والمراد بالماء ماء المطر، فإن به حياة الأرض، وما فيها من الحيوان، ومن جملة ذلك ماء الأنهار النازلة من السماء والعيون، والآبار المستخرجة من الأرض، فإن أصلها من ماء السماء وقيل: أراد - سبحانه - في هذه الآية الأنهار الأربعة: سيحان، وجيحان، والفرات، والنيل، ولا وجه لهذا التخصيص. وقيل: المراد به الماء العذب، ولا وجه لذلك أيضاً فليس في الأرض ماء إلا وهو من السماء." (2).

يتبين للباحث أن هذه الآية نصت على خبر عام، وهو نزول الماء من السماء، أي أن

الماء مصدره السماء، وهذا عام؛ لأن الأصل في الخبر العموم، إذا لم يرد ما يخص، وهذا ما رجحه الإمام الشوكاني، وهو إعمال بالأصل والقاعدة التفسيرية، الخبر على عمومه حتى يرد ما يخصه.

(1) السبب: مختصر قواعد التفسير، (22/1).

(2) الشوكاني: فتح القدير، (3/ 650).

المثال الثاني: قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لِيَسْتَذِنَكُمْ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ وَالَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا
الْخُلُمَ مِنْكُمْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ مِّن قَبْلِ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَحِينَ تَضَعُونَ ثِيَابَكُمْ مِّنَ الظَّهْرِ وَمِن بَعْدِ صَلَاةِ الْعِشَاءِ
ثَلَاثَ عَوْرَاتٍ لَّكُمْ لَيْسَ عَلَيْكُمْ وَلَا عَلَيْهِمْ جُنَاحٌ بَعْدَهُنَّ طَوَّفُونَ عَلَيْكُمْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ
اللَّهُ لَكُمْ الْآيَاتِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ٥٨﴾ [النور: 58]

قال الإمام الشوكاني في معرض تفسيره "للاستئذان في الآية: ذكر الاستئذان هنا على وجه
أخص فقال: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لِيَسْتَذِنَكُمْ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ والخطاب للمؤمنين وتدخل
المؤمنات فيه تغليباً كما في غيره من الخطابات." (1).

يتضح للباحث أن خطاب أمر المؤمنين بالاستئذان، هو خطاب عام للذكور والإناث؛ لأنه
لم يرد يخص هذا العام، فخطاب الذكور في القرآن، يشمل الذكور والإناث، وإنما ذكر الذكور
دون الإناث على جهة التغليب، كما قال الإمام الشوكاني.

المثال الثالث: قال تعالى: ﴿لَيْسَ عَلَى الْأَعْمَى حَرْجٌ وَلَا عَلَى الْأَعْرَجِ حَرْجٌ وَلَا عَلَى
الْمَرِيضِ حَرْجٌ وَلَا عَلَى أَنْفُسِكُمْ أَنْ تَأْكُلُوا مِمَّنْ بِيُوتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ آبَائِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أُمَّهَاتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ
إِخْوَانِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أَخَوَاتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أَعْمَامِكُمْ أَوْ بُيُوتِ عَمَّاتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ إِخْوَانِكُمْ أَوْ مَا
مَلَكَتُمْ مَفَاتِحَهُ أَوْ صَدِيقِكُمْ لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَأْكُلُوا جَمِيعًا أَوْ أَشْتَاتًا فَإِذَا دَخَلْتُمْ بُيُوتًا فَسَلِّمُوا عَلَى
أَنْفُسِكُمْ تَحِيَّةً مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ مُبْرَكَةٌ طَيِّبَةٌ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ٦١﴾ [النور: 61].

قال الإمام الشوكاني في معرض في " تفسيره قول الله تعالى:- ﴿ فَإِذَا دَخَلْتُمْ بُيُوتًا ﴾ هذا
شروع في بيان أدب آخر أدب به عبادته، أي إذا دخلتم بيوتا غير البيوت التي تقدم ذكرها ﴿ فَسَلِّمُوا
عَلَى أَنْفُسِكُمْ ﴾، أي على أهلها الذين هم بمنزلة أنفسكم. وقيل: المراد بالبيوت المذكورة سابقا، وعلى

القول الأول فقال الحسن⁽¹⁾ والنخعي⁽²⁾: هي المساجد والمراد سلموا على من فيها من صنفكم فإن لم يكن في المساجد أحد، فقيل يقول: السلام على رسول الله، وقيل يقول: السلام عليكم أريداً للملائكة، وقيل يقول: السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين، وقال بالقول الثاني: يعني أنها البيوت المذكورة سابقاً جماعة من الصحابة والتابعين، وقيل: المراد بالبيوت هنا هي كل البيوت المسكونة وغيرها، فيسلم على أهل المسكونة، أما غير المسكون فيسلم على نفسه، قال ابن العربي: القول بالعموم في البيوت هو الصحيح.⁽³⁾

يتبين للباحث من خلال المثال السابق أن الإمام الشوكاني، لم يرجح قول من الأقوال في هذه الآية ولكنه ذكر ترجيح وتصحيح ابن العربي ولم يعقب عليه أو يرده. وأيضاً الأصل هو العموم حتى يرد المخصص.

(1) الحسن البصري: الحسن بن يسار البصري، أبو سعيد: تابعي، كان إمام أهل البصرة، وحبر الأمة في زمنه. وهو أحد العلماء الفقهاء الفصحاء الشجعان النساك. ولد بالمدينة، وأمه خيرة مولاة أم سلمة زوج النبي -صلى الله عليه وسلم-، توفي بالبصرة ينظر: وفيات الأعيان (69/2)، و الأعلام للزركلي (2/ 226- 227)،.

(2) إبراهيم النخعي: أبو عمران، وأبو عمار، إبراهيم بن يزيد بن الأسود بن عمرو بن ربيعة بن حارثة بن سعد بن مالك بن النخع، الفقيه، الكوفي، النخعي؛ أحد الأئمة المشاهير، تابعي رأي عائشة رضي الله عنها ودخل عليها، ولم يثبت له منها سماع، توفي سنة ست وقيل خمس وتسعين للهجرة، وله تسع وأربعون سنة. ينظر: وفيات الأعيان(25/1)، والأعلام للزركلي (1/ 80)

(3) الشوكاني: فتح القدير، (73/4)

المطلب الرابع: قاعدة في صيغ العموم وألفاظه الواردة في القرآن

عد الإمام الشوكاني صيغ العموم الواردة في القرآن الكريم وألفاظها من أصول وقواعد التفسير، وبالمثال التطبيقي يتضح الكلام ويبان.

قاعدة: "صيغ العموم وألفاظه الواردة في القرآن"⁽¹⁾:

قال تعالى: ﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَىٰ لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُم مِّن بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا وَمَن كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ٥٥﴾ [النور: 55].

قال الإمام الشوكاني في تفسير قوله - تعالى - "وعد الله الذين آمنوا منكم وعملوا الصالحات وهذا وعد من الله سبحانه لمن آمن بالله، وعمل الأعمال الصالحات بالاستخلاف لهم في الأرض كما استخلف الذين من قبلهم من الأمم، وهو وعد يعم جميع الأمة. وقيل: هو خاص بالصحابة، ولا وجه لذلك، فإن الإيمان وعمل الصالحات لا يختص بهم، بل يمكن وقوع ذلك من كل واحد من هذه الأمة، ومن عمل بكتاب الله وسنة رسوله فقد أطاع الله ورسوله"⁽²⁾.

يرى الباحث أن الامام الشوكاني رجح العموم في هذه الآية ﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنكُمْ﴾ أن الوعد عاماً في كل المؤمنين من الصحابة وغيرهم وقد صرح الامام الشوكاني بالعموم في هذه الآية واحتوت هذه الآية على لفظة الذين الدالة على العموم.

المثال الثاني:

﴿وَإِذَا بَلَغَ الْأَطْفَالُ مِنكُمُ الْحُلُمَ فَلْيَسْتَأْذِنُوا كَمَا اسْتَدْنَنَ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ آيَاتِهِ ۗ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ٥٩﴾ [النور: 59].

(1) الطيار: فصول في أصول التفسير (ص 92).

(2) الشوكاني: فتح القدير، (55/4).

يقول الإمام الشوكاني بيان هذه الآية " والمعنى: أن هؤلاء الذين بلغوا الحلم يستأذنون في جميع الأوقات كما استأذن الذين من قبلهم من الكبار الذين أمروا بالاستئذان من غير استثناء." (1)، يتضح للباحث أن الإمام الشوكاني في هذه الآية يبين ما تدل عليه كلمة (الذين) من العموم ودلالاتها عليه، ومن ذلك قوله في تفسيرها (من غير استثناء) وهذا بيان وتوضيح لقاعدة دلالت ألفاظ العموم وإعماله لها.

المثال الثالث:

﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ ءَامَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِذَا كَانُوا مَعَهُ عَلَىٰ أَمْرٍ جَامِعٍ لَّمْ يَذْهَبُوا حَتَّىٰ يَسْتَأْذِنُوا ۚ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَأْذِنُونَكَ أُولَٰئِكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ فَاِذَا أَسْتَأْذَنُوكَ لِبَعْضِ شَأْنِهِمْ فَأَذَنَ لِمَن شِئْتَ مِنْهُمْ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ٦٢﴾ [النور: 62].

قال الإمام الشوكاني في بيانه لتفسير هذه الآية: " فأذن لمن شئت منهم قرأ اليماني (2): على أمر جميع، والحاصل أن الأمر الجامع، أو الجميع، هو الذي يعم نفعه أو ضرره." (3). يتضح للباحث أن الإمام الشوكاني يبين دلالت ألفاظ العموم ومن ذلك ما ورد في هذه الآية من لفظة (جامع) أو (جميع) وما تضمنته من معنى العموم في هذه الآية وذلك قوله (يعم). وفي هذه الأمثلة بيان واضح لمنهجية الامام الشوكاني في إعمال القاعدة التي تتحدث عن صيغ وألفاظ العموم وما تحمله من المعنى العام والشامل وما تعيده في هذا الجانب.

(1) الشوكاني: فتح القدير، (61/4).

(2) محمد بن عبد الرحمن بن السميع -بفتح السين- أبو عبد الله اليماني، له اختيار في القراءة ينسب إليه شد فيه، قرأ على ابن كثير، ولكنه ضعيف، وفي الجملة القراءة ضعيفة والسند بها فيه نظر، وإن صح فهي قراءة شاذة لخروجها عن المشهور، على أنه قد أحسن في توجيهها الحافظ أبو العلاء وفيما ذكر لها من الشواهد والمتابعات. ينظر غاية النهاية (162/2).

(3) الشوكاني: فتح القدير، (67/4).

المبحث الثاني: دراسة تطبيقية لمنهج الإمام الشوكاني
في أصول التفسير المتعلق باللغة العربية
وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: قاعدة إن المشددة المكسورة تفيد التعليل.

المطلب الثاني: قاعدة الفاء التي تفيد التعليل.

المطلب الثالث: قاعدة الجملة الإسمية التي تدل على الثبوت.

المطلب الرابع: قاعدة الجملة الفعلية التي تدل على التجديد.

المطلب الأول: قاعدة إن المشددة المكسورة تفيد التعليل

من أصول التفسير المتعلقة باللغة العربية، "إن المشددة المكسورة التي تفيد التعليل"⁽¹⁾، وهي قاعدة أصولية لغوية، عدها علماء أصول التفسير كذلك، ولقد أولى الإمام الشوكاني قواعد اللغة العربية في تفسيره، اهتماماً بالغاً مبيناً دلالاتها في توضيح آيات الكتاب العزيز.

المثال الأول: قال تعالى: ﴿إِلَّا عَلَىٰ أَرْوَاحِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ﴾⁽²⁾ [المؤمنون:6]، قال الإمام الشوكاني في معرض تفسيره جملة: ﴿فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ﴾ تعليل لما ما تقدم من ما لا يجب عليهم حفظ فروجهم منه"⁽²⁾.

يرى الباحث أن الامام الشوكاني علل بأن المشددة المكسورة في هذه الآية حيث جعل علة نفي اللوم في ظهور العورات بسبب الزوجة وملك اليمين.

المثال الثاني: قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ﴾⁽³⁾ [المؤمنون:51]، قال الإمام الشوكاني في أثناء تفسيره قول - الله تعالى - : ﴿إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ﴾، ثم علل هذا الأمر بقوله: إني بما تعملون عليم لا يخفى على شيء منه، وإني مجازيكم على حساب أعمالكم إن خيراً فخير، وإن شراً فشر"⁽³⁾.

يتبين للباحث أن الامام الشوكاني بين وجود التعليل في هذه الآية وذلك في أمر الله الرسل أن يأكلوا من ويعملوا صالحاً لأنه بما يعملون عليم وهذا الأمر جلياً في أعمال الشوكاني لهذه القاعدة اللغوية الأصولية.

(1) الطيار: فصول في أصول التفسير، (ص92).

(2) الشوكاني: فتح القدير، (3/645).

(3) الشوكاني: فتح القدير، (3/661).

المثال الثالث: قال تعالى: ﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَأَصْلَحُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾

[النور:5]، قال الإمام الشوكاني في معرض تفسيره قول - الله تعالى - : ﴿فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ

رَحِيمٌ﴾ تعليل لما تضمنه الاستثناء من عدم المؤاخذه للقاذف بعد التوبة وصيرورته مغفوراً له،

مرحوماً من الرحمن الرحيم، غير فاسق ولا مردود الشهادة، و لا مرفوع العدالة⁽¹⁾.

يتبين من الآية أن علة قبول توبة القاذف، هي لأن غفور رحيم ذو رحمة واسعة ومغفرته

شاملة، فهو غفور يمحو الذنب ويتجاوز عن صحبه، ويفيض عليه برحمته وجوده وإحسانه، ومن

خلال النظر في الأمثلة الواردة في هذا المطلب، نجد اهتمام الإمام الشوكاني في إعمال وتطبيق

الأصل والقاعدة، وهذه منهجية سار عليها الإمام الشوكاني في تفسيره.

(1) الشوكاني: فتح القدير، (14/4).

المطلب الثاني: قاعدة الفاء التي تفيد التعليل

مما اعتنى به الإمام الشوكاني في تفسيره المعاني المتعلقة بالفاء التي تفيد التعليل ونذكر

هنا أمثلة تطبيقية على ذلك:

أمثله على هذا الأصل والقاعدة:

الأصل والقاعدة " الفاء تفيد التعليل" (1):

المثال الأول: قال تعالى: ﴿إِنَّ هُوَ إِلَّا رَجُلٌ بِهِ جِنَّةٌ فَنَرَبُّوهُ بِهِ حَتَّىٰ حِينٍ ۚ﴾ (25)

[المؤمنون:25]، قال الإمام الشوكاني في تفسيره قول الله تعالى: ﴿ فَنَرَبُّوهُ بِهِ حَتَّىٰ حِينٍ ﴾

أي: انتظروا به حتى يستبين أمره، بأن يفيق من جنونه فيترك هذه الدعوى، أو حتى يموت

فتستريحوا منه، قال الفراء: ليس يريد بالحين هنا وقتا بعينه، إنما هو كقولهم: دعه إلى يوم ما (2).

يتبين للباحث أن في علة الانتظار ان هذا الرجل به جننة ولما كان به كان به جننة كان

التعامل الأمثل معه أن يتربص به لأن هذا التربص يفيض الى أحد أمرين إما أن يفيض الى أحد

أمرين إما أن يفيق من جنونه أو يموت.

المثال الثاني: قال تعالى: ﴿فَأَخَذْتَهُمُ الصَّيْحَةَ بِالْحَقِّ فَجَعَلْنَاهُمْ غُنَاءً فَبَعْدًا لِلْقَوْمِ الظَّالِمِينَ ۚ﴾ (41)

[المؤمنون:41]، قال الإمام الشوكاني في معرض تفسيره قول الله تعالى: ﴿ فَجَعَلْنَاهُمْ غُنَاءً ﴾، ثم

أخبر سبحانه عما صاروا إليه بعد العذاب النازل بهم، فقال: ﴿ فَجَعَلْنَاهُمْ غُنَاءً ﴾ أي: كغناء السيل

(1) الطيار: فصول في أصول التفسير، (ص 92) .

(2) الشوكاني: فتح القدير، (3/569-570) .

الذي يحمله، والغناء: ما يحمل السيل من بالي الشجر والحشيش والقصب ونحو ذلك مما يحمله على ظاهر الماء، والمعنى: صيرهم هلكى فبيسوا كما يبس الغناء⁽¹⁾.

يتضح للباحث أن هنا كذلك فبسبب أخذهم بالصيحة صاروا غناء.

يتضح للباحث أن علة العذاب الذي حل بهم، صاروا هلكى، فبيسوا، مثل غناء السيل

اليابس.

المثال الثالث: قال تعالى: ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ وَلَا تَأْخُذْكُم

بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَيْسَ لَهُمَا عَذَابٌ طَائِفَةٌ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ ٢﴾

[النور: 2].

قال الإمام الشوكاني في معرض تفسيره: " والخبر ﴿فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا﴾ أو على

الخبرية لسورة كما تقدم، ودخول الفاء في الخبر لتضمن المبتدأ معنى الشرط على مذهب

الأخفش⁽²⁾، وأما على مذهب سيبويه⁽³⁾ فالخبر محذوف، والتقدير: فيما يتلى عليكم حكم الزانية، ثم

بين ذلك بقوله: فاجلدوا والجلد: الضرب، يقال: جلده إذا ضرب جلده، مثل بطنه إذا ضرب بطنه،

ورأسه إذا ضرب رأسه⁽⁴⁾.

(1) الشوكاني: فتح القدير، (3/ 658) .

(2) الأخفش: إمام النحو أبو الحسن سعيد بن مسعدة البلخي ثم البصري مولى بني مجاشع. أخذ عن الخليل بن أحمد ولزم سيبويه حتى برع وكان من أسنان سيبويه بل أكبر، مات الأخفش: سنة نيف عشرة ومائتين. ينظر سير أعلام النبلاء للذهبي (8/ 340). الأعلام للزركلي (3/ 101).

(3) سيبويه: إمام النحو، حجة العرب، أبو بشر عمرو بن عثمان بن قنبر الفارسي، ثم البصري، وقد طلب الفقه والحديث مدة، ثم أقبل على العربية، فبرع وساد أهل العصر، وألف فيها كتابه الكبير الذي لا يدرك شأوه فيه، استملى على حماد بن سلمة، وأخذ النحو عن: عيسى بن عمر، ويونس بن حبيب، والخليل، وأبي الخطاب الأخفش الكبير، مات سنة ثمانين ومائة، ينظر: وفيات الأعيان لابن خالكان، (3/ 463)، وينظر: سير أعلام النبلاء، للذهبي (7/ 346).

(4) الشوكاني: فتح القدير، (4/ 6) .

منهجية الإمام الشوكاني في أصول التفسير من خلال الجزء الثامن عشر

يرى الباحث أن علة عدم اكتمال عدد الشهود على القذف، فأقيم عليهم حد القذف بجلد ثمانين جلدة لكل واحد منهم، وإن الفاء تفيد التعليل وهي من قواعد العموم، وهذه من المنهجية المتبعة في تفسيره للقرآن الكريم من خلال النظر في هذه الأمثلة الثلاثة، فإن الإمام الشوكاني يعمل ويطبق الأصل والقاعدة سابقة الذكر.

المطلب الثالث: قاعدة الجملة الاسمية التي تدل على الثبوت

مما اعتنى به الإمام الشوكاني عند تفسيره للقرآن الكريم هو تعرضه لأصول، والقواعد التي في العموم، منها الجملة الاسمية الدالة على الثبوت، نضرب أمثلة تطبيقية على ذلك.
من الأمثلة على هذا الأصل والقاعدة:

الأصل وقاعدة: " الجملة الإسمية تدل على الدوام والثبوت."⁽¹⁾.

المثال الأول: قال تعالى: ﴿وَلَا يَأْتَلِ أُولُوا الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسَّعَةِ أَنْ يُؤْتُوا أُولِي الْقُرْبَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَالْمُهَاجِرِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلْيَعْفُوا وَلْيَصْفَحُوا أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [النور: 22].

قال الإمام الشوكاني في سياق تفسير قول الله تعالى: " ﴿ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ أي: كثير المغفرة والرحمة لعباده مع كثرة ذنوبهم، فكيف لا يقتدي العباد بربهم في العفو والصفح عن المسيئين إليهم"⁽²⁾.

يرى الباحث أن المغفرة والرحمة، دائمة وثابتة؛ لأن جملة، والله غفور رحيم، جملة اسمية تدل على الثبوت، وهو من لطف الله بعباده.

المثال الثاني: قال تعالى: ﴿وَأَنْكِحُوا الْأَيْمَىٰ مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُعْزِهِمْ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَاللَّهُ وَسِعَ عَلِيمٌ﴾ [النور: 32].

قال الإمام الشوكاني في أثناء تفسيره " جملة ﴿ وَاللَّهُ وَسِعَ عَلِيمٌ ﴾ مؤكدة لما قبلها ومقررة لها، والمراد أن سبحانه ذو سعة لا ينقص من سعة ملكه غنى من يغنيه من عباده عليم بمصالح خلقه، يغني من يشاء ويفقر من يشاء"⁽¹⁾.

(1) السبب: مختصر في قواعد التفسير، (8/1).

(2) الشوكاني: فتح القدير، (24 / 4).

يتضح للباحث إن جملة والله واسع عليم، جملة إسمية، تدل على ثبوت، وديمومة، سعة رزقه، وملكه، وغناه، وهو عليم بشؤون خلقه، يفقر من يشاء، ويغني من يشاء، بعلمه، وهي تفيد العموم.

يتبين للباحث من خلال النظر من الأمثلة السابقة أن الإمام الشوكاني يشير إلى الأصل والقاعدة المشهورة التي تقول الجملة الإسمية تدل على الثبوت.

المطلب الرابع: قاعدة الجملة الفعلية التي تدل على التجديد

إن المنهج الذي سار عليه الإمام الشوكاني عند تفسيره للقرآن الكريم، هو تعرضه للأصول، والقواعد التي في العموم، منها الجملة الفعلية الدالة على الاستمرار والتجديد، فيضرب الأمثلة التطبيقية ببيان الكلام.

من أمثلة هذا الأصل والقاعدة:

قاعدة: "الجملة الفعلية تدل على التجدد".⁽¹⁾.

المثال الأول: قال تعالى: ﴿يَقْلِبُ اللَّهُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَعِبْرَةً لِّأُولِي الْأَبْصَارِ ۝٤٤﴾ [النور: 44].

قال الإمام الشوكاني في معرض تفسيره قول الله - تعالى - " يقلب الله الليل والنهار أي: يعاقب بينهما، وقيل: يزيد في أحدهما وينقص الآخر، وقيل: يقلبهما باختلاف ما يقدره فيهما من خير وشر ونفع وضر، وقيل: بالحر والبرد، وقيل: المراد بذلك تغيير النهار بظلمة السحاب مرة وبضوء الشمس أخرى، وتغيير الليل بظلمة السحاب تارة، وبضوء القمر أخرى، والإشارة بقوله: إن في ذلك لعبرة لأولي الأبصار إلى ما تقدم، ومعنى العبرة: الدلالة الواضحة التي يكون بها الاعتبار، والمراد بأولي الأبصار: كل من له بصر ويبصر به".⁽²⁾.

يرى الباحث أن الإمام الشوكاني أشار إلى موضوع إفادة الجملة الفعلية للتجديد حيث فسر قوله تعالى (يقلب الليل والنهار) بقوله يعاقب بينهما والتعاقب هو التبادل يدخل فيه الزيادة والنقصان، والتبادل غالبا ما يدل على التجدد.

(1) السبب: مختصر في قواعد التفسير، (8/1).

(2) الشوكاني: فتح القدير، (50/4).

المثال الثاني: قال تعالى: ﴿وَلَا يَأْتَلِ أُولُوا الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسَّعَةِ أَنْ يُؤْتُوا أُولِي الْقُرْبَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَالْمُهَاجِرِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلْيَعْفُوا وَلْيَصْفَحُوا أَلَا نُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [النور: 22].

قال الإمام الشوكاني في معرض تفسيره لهذه الآية: " ثم ذكر سبحانه ترغيباً عظيماً لمن عفا وصفح فقال: ﴿أَلَا نُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ﴾ بسبب عفوكم وصفحكم عن الفاعلين للإساءة عليكم ﴿وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ أي: كثير المغفرة والرحمة لعباده مع كثرة ذنوبهم، فكيف لا يقتدي العباد بربهم في العفو والصفح عن المسيئين إليهم" (1).

يتضح للباحث أن الإمام الشوكاني يشير في تفسيره للفظة الفعل المضارع، يغفر في الآية، إلى كثرة المغفرة وتجدها، وهذا إعمال للأصل والقاعدة التي تقول أن التجديد يكون في الجملة الفعلية.

المثال الثالث: قال تعالى: ﴿وَقَالُوا مَالِ هَذَا الرَّسُولِ يَأْكُلُ الطَّعَامَ وَيَمْشِي فِي الْأَسْوَاقِ لَوْلَا أَنْزَلَ إِلَيْهِ مَلَكٌ فَيَكُونُ مَعَهُ نَذِيرًا﴾ [الفرقان: 7].

قال الإمام الشوكاني في معرض تفسيره قول الله - تعالى - " ﴿وَقَالُوا مَالِ هَذَا الرَّسُولِ﴾ وفي الإشارة هنا تصغير لشأن المشار إليه وهو رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، وسموه رسولاً استهزاء وسخرية ﴿يَأْكُلُ الطَّعَامَ وَيَمْشِي فِي الْأَسْوَاقِ﴾ أي: ما باله يأكل الطعام كما نأكل ويتردد في الأسواق لطلب المعاش كما نتردد، وزعموا أنه كان يجب أن يكون ملكاً مستغنياً عن الطعام والكسب" (2).

(1) الشوكاني: فتح القدير، (8/4).

(2) المصدر نفسه: (4 / 73).

منهجية الإمام الشوكاني في أصول التفسير من خلال الجزء الثامن عشر

يتبين للباحث أن الإمام الشوكاني يذكر لنا أن رسول الله صلى عليه وعلى آله وصحبه وسلم يتردد ويتكرر في الذهاب إلى السوق، مثلنا نحن؛ لأن فعل يمشي، يدل علي تجديد التردد والتكرار إلى السوق لطلب الرزق والمعاش مثلهم؛ لأنه بشر، وليس كالملك كما طلبوا، وهذا تطبيق للأصل والقاعدة التي ذكرت آنفاً.

الفصل الرابع: دراسة تطبيقية لمنهج الإمام الشوكاني

في أصول التفسير المتعلقة بقواعد الترجيح

وفيه مبحثان:

المبحث الأول: دراسة تطبيقية لمنهج الإمام الشوكاني

في أصول التفسير المتعلق بقواعد الترجيح اعتماد على الأدلة

المبحث الثاني: دراسة تطبيقية لمنهج الإمام الشوكاني

في أصول التفسير المتعلق بقواعد الترجيح اعتماد على اللغة

العربية

المبحث الأول: دراسة تطبيقية لمنهج الإمام الشوكاني
في أصول التفسير المتعلق بقواعد الترجيح
إعتماداً على الأدلة

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: الترجيح برسم المصحف.

المطلب الثاني: الترجيح بظاهر في القرآن.

المطلب الثالث: الترجيح بقاعدة العبرة بعموم اللفظ

لا بخصوص السبب.

المبحث الأول: دراسة تطبيقية لمنهج الإمام الشوكاني

في أصول التفسير المتعلق بقواعد الترجيح اعتماداً على الأدلة

إن اهتمام الامام الشوكاني بقواعد الترجيح وإعمالها في أقوال المفسرين واضحاً وجلياً فتراه يرحح قول من الأقوال ويذكر سبب الترجيح بالقواعد المستعملة في ذلك.

وسأورد هنا أمثلة لاعتبار الشوكاني لهذه القواعد وإعمالها في تفسيره، على النحو الآتي:

المطلب الأول: الترجيح برسم المصحف

اعتنى الإمام الشوكاني بذكر أصول في رسم المصحف، وهذه منهجية سار عليها عند تفسيره، فهو يذكر الأقوال مرجحاً منها ما يوافق رسم المصحف أي أن الأقوال المذكورة في الآية، يؤخذ منها ما يوافق رسم المصحف، ويكون راجح، ويرد الأقوال المخالفة لرسم المصحف، وتكون مرجوحة، عملاً بالأصل والقاعدة التفسيرية من أن رسم المصحف يرجح أحد الأقوال على غيره .

فنورد هنا بعض الأمثلة التطبيقية:

الأصل والقاعدة: "أن رسم المصحف يرجح أحد الأقوال المذكورة في الآية، ويرد الآخر

لمخالفته الرسم."⁽¹⁾.

المثال الأول: ﴿قُلْ لِمَنْ أَلْرَضُ وَمَنْ فِيهَا إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ٨٤ سَيَقُولُونَ لِلَّهِ قُلْ أَفَلَا

تَذَكَّرُونَ ٨٥ قُلْ مَنْ رَبُّ السَّمَوَاتِ السَّبْعِ وَرَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ ٨٦ سَيَقُولُونَ لِلَّهِ قُلْ أَفَلَا تَتَّقُونَ ٨٧ قُلْ

مَنْ بِيَدِهِ مَلَكُوتُ كُلِّ شَيْءٍ وَهُوَ يُجِيرُ وَلَا يُجَارُ عَلَيْهِ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ٨٨ سَيَقُولُونَ لِلَّهِ قُلْ فَأَنَّى

تُشْحَرُونَ ٨٩﴾ [المؤمنون: 84-89].

يقول الإمام الشوكاني في معرض تفسيره هذه الآيات: " أمر الله سبحانه نبيه صلى الله

عليه وسلم أن يسأل الكفار عن أمور لا عذر لهم من الاعتراف فيها، ثم أمره أن ينكر عليهم بعد

(1) الطيار: فصول في أصول التفسير، (ص 103) .

الاعتراف منهم ويوبخهم، فقال: ﴿قُلْ لِمَنِ الْأَرْضُ وَمَنْ فِيهَا﴾ أي: قل يا محمد لأهل مكة هذه المقالة، والمراد بمن في الأرض الخلق جميعاً، وعبر عنهم بمن تغليباً للعقلاء إن كنتم تعلمون شيئاً من العلم، وجواب الشرط محذوف، أي: ﴿إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ فأخبروني، وفي هذا تلويح بجهلهم وفرط غباوتهم ﴿سَيَقُولُونَ لِلَّهِ﴾ أي: لا بد لهم أن يقولوا ذلك؛ لأنه معلوم ببديهة العقل، ثم أمره سبحانه أن يقول لهم بعد اعترافهم أفلا تذكرون ترغيباً لهم في التدبر وإمعان النظر والفكر، فإن ذلك مما يقودهم إلى اتباع الحق وترك الباطل، لأن من قدر على ذلك ابتداء قدر على إحياء الموتى ﴿قُلْ مَنْ رَبُّ السَّمَوَاتِ السَّبْعِ وَرَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ ٨٦ سَيَقُولُونَ لِلَّهِ قُلْ أَفَلَا تَتَّقُونَ ٨٧﴾ جاء سبحانه باللام نظراً إلى معنى السؤال، فإن قولك: من ربه، ولمن هو في معنى واحد، كقولك: من رب هذه الدار؟ فيقال: زيد، ويقال: لزيد. وقرأ أبو عمرو وأهل العراق: سيقولون الله بغير لام نظراً إلى لفظ السؤال، وهذه القراءة أوضح من قراءة الباقيين باللام، ولكنه يؤيد قراءة الجمهور أنها مكتوبة في جميع المصاحف باللام بدون ألف، وهكذا قرأ الجمهور في قوله: ﴿قُلْ مَنْ بِيَدِهِ مَلَكُوتُ كُلِّ شَيْءٍ وَهُوَ يُجِيرُ وَلَا يُجَارُ عَلَيْهِ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ٨٨﴾ باللام نظراً إلى معنى السؤال كما سلف. وقرأ أبو عمرو وأهل العراق بغير لام نظراً إلى لفظ السؤال⁽¹⁾.

يتضح للباحث أن القراءة باللام هي القراءة الراجحة، والصحيحة؛ لأنها جاءت موافقة لما هو مكتوب في جميع المصاحف، أي بدون ألف، وإن كان أصحاب القراءة الثانية، يثبتون الألف، ويقولون إن قراءتهم أوضح، لكنها مخالفة لما في رسم المصاحف، فعند ذلك يعمل أهل أصول التفسير، بالأصل والقاعدة الترجيحية السابقة، فتكون القراءة الموافقة للرسم هي الراجحة وغيرها هي المرجوحة.

(1) الشوكاني: فتح القدير، (3/ 674).

المطلب الثاني: الترجيح بظاهر القرآن

من منهجية الإمام الشوكاني، التي اعتمدها في تفسيره للقرآن الكريم، هي العمل بظاهر الألفاظ القرآنية المفهومة، دون العدول إلى التأويل بدون دليل صحيح، وبهذا يكون هذا الأصل والقاعدة من أصول وقواعد الترجيح، عند علماء الأصول في التفسير، نورد هنا أمثلة تطبيقية لهذا الأصل:

أمثلة تطبيقية على هذه القاعدة: " أن ظاهر القرآن لا يجوز العدول عنه إلا بدليل يجب الرجوع إليه." (1).

المثال الأول: ﴿وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَعْضَضْنَ مِنْ أَبْصُرِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلَا يَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ أَوْ أَبْنَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي إِخْوَانِهِنَّ أَوْ نِسَائِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ أَوْ التَّبِيعِينَ غَيْرِ أُولِي الْأَرْبَةِ مِنَ الرِّجَالِ أَوْ الْطِفْلِ الَّذِينَ لَمْ يَطْهَرُوا عَلَى عَوْرَتِ النِّسَاءِ وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِنْ زِينَتِهِنَّ وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهُ الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ۝۳۱﴾ [النور: 31].

قال الإمام الشوكاني في معرض تفسيره قول الله تعالى: ﴿إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا﴾ واختلف الناس في ظاهر الزينة ما هو؟ فقال ابن مسعود وسعيد بن جبیر: ظاهر الزينة هو الثياب وزاد سعيد بن جبیر الوجه. وقال عطاء: الوجه والكفان. وقال ابن عباس وقتادة: ظاهر الزينة هو الكحل والسواك والخضاب إلى نصف الساق ونحو ذلك، فإنه يجوز للمرأة أن تبديه. وقال ابن عطية: إن المرأة لا تبدي شيئاً من الزينة وتخفي كل شيء من زينتها، ووقع الاستثناء فيما يظهر منها بحكم الضرورة، ولا يخفى عليك أن ظاهر النظم القرآني النهي عن إبداء الزينة إلا ما ظهر

(1) الطيار: فصول في أصول التفسير، (ص 110).

منها كالجلباب والخمار ونحوهما مما على الكف والقدمين من الحلية ونحوها، وإن كان المراد بالزينة مواضعها كان الاستثناء راجعاً إلى ما يشق على المرأة ستره كالقفين والقدمين ونحو ذلك، وهكذا إذا كان النهي عن إظهار الزينة يستلزم النهي عن إظهار مواضعها بفحوى الخطاب، فإنه يحمل الاستثناء على ما ذكرناه في الموضوعين وأما إذا كانت الزينة تشمل مواضع الزينة وما تتزين به النساء فالأمر واضح، والاستثناء يكون من الجميع، قال القرطبي في تفسيره: الزينة على قسمين: خلقية، ومكتسبة فالخلقية وجهها فإنه أصل الزينة، والزينة المكتسبة ما تحاوله المرأة في تحسين خلقها كالثياب والحلي والكحل والخضاب، ومنه قوله تعالى: ﴿ خُذُوا زِينَتَكُمْ ﴾ [الأعراف:31] (1).

يرى الباحث أن الإمام الشوكاني، ذكر الأقوال الواردة عند العلماء، في ما الذي تظهره المرأة من الزينة، وما هي الزينة، فالزينة نوعان: فطري خلقي، ومكتسب خارجي، فظاهر النظم القرآني، النهي عن إظهار الزينة بنوعيتها، وإذا كان النهي عن إظهار الزينة، فمن باب أولى عدم إظهار مواضعها، وهذا ما دل فحوى الخطاب القرآني، وهذا ما رجحه الإمام الشوكاني، عملاً بالأصل والقاعدة الترجيحية.

المثال الثاني: ﴿ وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَعْضَضْنَ مِنْ أَبْصُرِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلَا يَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ أَوْ آبَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَائِهِنَّ أَوْ أَبْنَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي أَخَوَاتِهِنَّ أَوْ نِسَائِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ أَوْ التَّبِيعِينَ غَيْرَ أُولِي الإِرْبَةِ مِنَ الرِّجَالِ أَوْ الطِّفْلِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا عَلَى عَوْرَتِ النِّسَاءِ وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِنْ زِينَتِهِنَّ وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ [النور:31].

(1) الشوكاني: فتح القدير، (27/4).

وقال أيضاً الإمام الشوكاني في معرض تفسيره قول الله تعالى في نفس الآية: ﴿أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ ظاهر الآية يشمل العبيد والإماء، من غير فرق بين أن يكونوا مسلمين أو كافرين، وبه قال جماعة من أهل العلم، وإليه ذهب عائشة وأم سلمة وابن عباس ومالك، وقال سعيد ابن المسيب: لا تغرنكم هذه الآية ﴿أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ إنما عنى بها الإماء ولم يعن بها العبيد، وكان الشعبي⁽¹⁾ يكره أن ينظر المملوك إلى شعر مولاته، وهو قول عطاء ومجاهد والحسن، وروي عن ابن مسعود⁽²⁾.

نجد أن الإمام الشوكاني، يعمل بظاهر القرآن الكريم، ويترك الأقوال الأخرى المخالفة، تطبيقاً للأصل والقاعدة الترجيحية.

المثال الثالث: قال تعالى: ﴿وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلَا يَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ أَوْ آبَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَائِهِنَّ أَوْ أَبْنَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي أَخَوَاتِهِنَّ أَوْ نِسَائِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ أَوِ التَّابِعِينَ غَيْرِ أُولِي الْإِرْبَةِ مِنَ الرِّجَالِ أَوِ الطِّفْلِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا عَلَى عَوْرَاتِ النِّسَاءِ وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِنْ زِينَتِهِنَّ وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهُ الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [النور: 31].

وكذلك قال الإمام الشوكاني في معرض تفسيره قول الله تعالى: ﴿أَوِ التَّابِعِينَ غَيْرِ أُولِي

الْإِرْبَةِ مِنَ الرِّجَالِ﴾ قرأ الجمهور ﴿غَيْرِ﴾: بالجر. وقرأ أبو بكر⁽³⁾ وابن عامر بالنصب على

(1) الشعبي: أبو عمرو بن شراحيل بن عبد بن ذي كيار، وذو كيار قيل من أقبال اليمن، الشعبي، وهو من حمير وعداده في همدان؛ وهو كوفي تابعي جليل القدر وافر العلم، روي أن ابن عمر رضي الله عنه مر به يوماً وهو يحدث، وكانت ولادته لست سنين خلت من خلافة عثمان رضي الله عنه، وعن أحمد بن يونس: ولد الشعبي سنة ثمان وعشرين.. ينظر وفيات الأعيان (3/ 15). وسير اعلام النبلاء (5/ 172).

(2) الشوكاني: فتح القدير، (28/4).

³ - أبو بكر: هو شعبة بن عياش بن سالم أبو بكر الحنات بالنون الأسدي، النهشلي الكوفي الإمام العلم راوي عاصم، ولد سنة خمس وتسعين، قطع الإقراء قبل موته بسبع سنين، وقيل: بأكثر، وكان إماماً كبيراً عالماً وثقة وكان من أئمة السنة، توفي في جمادى الأولى سنة ثلاث وتسعين ومائة، وقيل: سنة أربع وتسعين، ينظر غاية النهاية في طبقات القراء، (327-326/1). الأعلام للزركلي (3/ 165).

الاستثناء، وقيل: على القطع، والمراد بالتابعين: هم الذين يتبعون القوم فيصيبون من طعامهم لا همة لهم إلا ذلك، ولا حاجة لهم في النساء قال مجاهد والشعبي، ومن الرجال في محل نصب على الحال، وأصل الإربة والأرب والمأربة الحاجة والجمع مأرب، أي: حوائج، ومنه قوله سبحانه: ﴿وَلِي فِيهَا مَأْرَبٌ أُخْرَىٰ﴾ [طه:18]، وقيل: المراد بغير أولي الإربة من الرجال الحمقى الذين لا حاجة لهم في النساء، وقيل: البله، وقيل: العنين، وقيل: الخصي، وقيل: المخنث، وقيل: الشيخ الكبير، ولا وجه لهذا التخصيص، بل المراد بالآية ظاهرها وهم من يتبع أهل البيت، ولا حاجة له في النساء، ولا يحصل منه ذلك في حال من الأحوال، فيدخل من هؤلاء من هو بهذه الصفة ويخرج من عداه⁽¹⁾.

نجد أن الإمام الشوكاني، يطبق الأصل والقاعدة الترجيحية السابقة في الذكر، أن المراد

بالتابعين: هم الذين ليس لهم حاجة في النساء، ويتبعون القوم، وهذا ما دل عليه ظاهر الآية.

(1) الشوكاني: فتح القدير، (29/4).

المطلب الثالث: الترجيح بقاعدة العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب

وهذا لون آخر من منهج الإمام الشوكاني في تطبيق أصول وقواعد التفسير، وذلك بتتبعه على الأصل والقاعدة بشكل صريح وواضح كما ذكرها علماء الأصول من المفسرين، وبالمثال يتضح الكلام.

الأصل والقاعدة: "العبرة بعموم اللفظ، لا بخصوص السبب".⁽¹⁾

المثال الأول: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ الْغَافِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ لُعْنُوا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَلَهُمْ

عَذَابٌ عَظِيمٌ ٢٣﴾ [النور: 23].

قال الإمام الشوكاني في معرض تفسيره قول الله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ﴾

قد مر تفسير المحصنات وذكرنا الإجماع على أن حكم المحصنين من الرجال حكم المحصنات من النساء في حد القذف، وقد اختلف في هذه الآية هل هي خاصة أو عامة؟ فقال سعيد بن جبير: هي خاصة فيمن رمى عائشة رضي الله عنها، وقال مقاتل: هي خاصة بعبد الله بن أبي رأس المنافقين، وقال الكلبي⁽²⁾: هذه الآية هي في عائشة و سائر أزواج النبي -صلى الله عليه وسلم- دون سائر المؤمنات والمؤمنات، فمن قذف إحدى أزواج النبي -صلى الله عليه وسلم- فهو من أهل هذه الآية. وقيل: أن هذه الآية خاصة بمن أصر على القذف ولم يتب، وقيل أنها تعم كل قاذف و مقذوف من المحصنات والمحصنين واختاره النحاس، وهو الموافق لما قرره أهل الأصول من أن الاعتبار بعموم اللفظ لا بخصوص السبب، وقيل: أنها خاصة بمشركي مكة، لأنهم كانوا

(1) السبب: مختصر في قواعد التفسير، (22/1).

(2) الكلبي: أبو النضر محمد بن السائب بن بشر الكلبي المفسر. وكان أيضا رأسا في الأنساب إلا أنه شيعي، متروك الحديث. يروي عنه ولده؛ هشام، وطائفة. أخذ عن أبي صالح، وجري، والفرزدق، وجماعة، وكان الثوري يروي عنه، ويدلسه فيقول: حدثنا أبو النضر توفي سنة ست وأربعين ومائة. ينظر سير أعلام النبلاء (358/3)، وفيات الأعيان (309/4).

يقولون للمرأة إذا خرجت مهاجرة إنما خرجت لتفجر، قال أهل العلم: إن كان المراد في هذه الآية المؤمنون من القذفة، فالمراد باللعنة الإبعاد، و ضرب الحد وهجر سائر المؤمنين لهم، وزوالهم عن رتبة العدالة، والبعد عن الثناء الحسن على السنة المؤمنين، وإن كان المراد بها من قذف عائشة خاصة كانت هذه الأمور في جانب عبدالله بن أبي رأس المنافقين، وإن كانت في مشركي مكة فإنهم ملعونون.⁽¹⁾

يرى الباحث أن الإمام الشوكاني، سرد الأقوال التفسيرية في تفسير (إن الذين يرمون المحصنات)، فذكر من خصص عقوبة رمي المحصنات في هذه الآية فيمن رمى عائشة -رضي الله عنها- ومنهم من خصها في رمي أزواج النبي -صلى عليه وسلم - ومنهم من خصها بغير ذلك، فرجح الإمام الشوكاني عموم ما ورد في الآية، وقال وهو الموافق لما قرره أهل الأصول، من أن الاعتبار بعموم اللفظ لا بخصوص السبب.

المثال الثاني: ﴿وَيَقُولُونَ ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَبِالرَّسُولِ وَأَطَعْنَا ثُمَّ يَتَوَلَّى فَرِيقٌ مِّنْهُمْ مِّنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَمَا أُولَئِكَ بِالْمُؤْمِنِينَ ٤٧﴾ [النور: 47]

قال الإمام الشوكاني في سياق تفسيره لهذه الآية: "ثم حكم عليهم سبحانه وتعالى بعدم الإيمان فقال: ﴿وَمَا أُولَئِكَ بِالْمُؤْمِنِينَ﴾ أي: ما أولئك القائلون هذه المقالة بالمؤمنين على الحقيقة، فيشمل الحكم بنفي إيمان جميع القائلين، ويندرج تحتهم من تولى اندراجاً أولياً. وقيل: ان الإشارة بقوله: أولئك راجعاً الى من تولى، والأول: أولى. والكلام مشتمل على حكيمين: الحكم الأول على بعضهم بتولي الحكم والثاني على جميعهم، بعدم الإيمان، وقيل: أراد بمن تولى: من تولى عن قول

(1) الشوكاني: فتح القدير، (24/4).

حكّمه -صلى الله عليه وسلم-، وقيل أراد بذلك رؤساء المنافقين، وقيل: أراد بتولي هذا الفريق رجوعهم إلى الباقيين، ولا ينافي ما تحتمله هذه الآية باعتبار لفظها وورودها على سبب خاص⁽¹⁾.
يتضح للباحث أن قول المنافقين آمنا بالله وأطعنا، ثم يتولون ويعرضون فيخالفون بأفعالهم أقوالهم، فقد حكم الله عليهم بعدم الإيمان بسبب هذا الفعل الشنيع، ثم ذكر الإمام الشوكاني الخلاف في خصوص الآية بالمنافقين من عدمه في عهد الرسول -صلى الله عليه وسلم- وذلك بما أفاده اسم الإشارة أولئك الذي أشار إليهم، ولكن رجح الإمام الشوكاني عموم هذه الآية في كل من كان ذلك فعله أيًا كان، وبذلك يتضح إعماله بالأصل والقاعدة التي تقول العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب.

المثال الثالث: قال تعالى: ﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُم مِّن بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا وَمَن كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ٥٥﴾ [النور: 55].

قال الإمام الشوكاني في معرض تفسيره قول الله تعالى: "﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾" وهذا وعد من الله - سبحانه - لمن آمن بالله وعمل الأعمال الصالحات بالاستخلاف لهم في الأرض كما استخلف الذين من قبلهم من الأمم وهو وعد يعم جميع الأمة وقيل: هو خاص بالصحابة، ولا وجه لذلك، فإن الإيمان وعمل الصالحات لا يختص بهم، بل يمكن وقوع ذلك من كل واحد من هذه الأمم، ومن عمل بكتاب الله وسنة رسوله فقد أطاع الله ورسوله، واللام في ليستخلفنهم في الأرض جواب لقسم محذوف أو جواب للوعد بتنزيله منزلة القسم، لأنه ناجز لا محالة، ومعنى ليستخلفنهم في الأرض: ليجعلنهم فيها خلفاء يتصرفون فيها تصرف الملوك في مملوكاتهم، وقد أبعد من قال أنها مختصة بالخلفاء الأربعة، أو بالمهاجرين، أو بأن المراد

(1) الشوكاني: فتح القدير، (52/4).

بالأرض أرض مكة، وقد عرفت أن الاعتبار بعموم اللفظ لا بخصوص السبب وظاهر قوله كما استخلف الذين من قبلهم كل من استخلفه الله في أرضه فلا يخص ذلك ببني إسرائيل ولا أمة من الأمم دون غيرها.⁽¹⁾

يتضح للباحث من خلال هذا المثال، أن الإمام الشوكاني في ثنايا تفسيره للآية بعد أن عرض الأقوال التفسيرية فيها نراه يعتمد في قوله التفسيري على الأصل والقاعدة التفسيرية ويصرح بها مباشرة، وهي العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب، لا يخصصها في السبب الذي نزلت فيه، أو الحادثة التي نزلت فيها، ففي قوله تعالى ليستخلفنهم، فالضمير يعود على الصحابة؛ لأن الآية نزلت فيهم، لكن الإمام الشوكاني، يعتمد عموم اللفظ في هذه الآية، فتعم كل من يدخل في هذا اللفظ، وكل من يشمل معناه، وهذه من الأصول، والقواعد الواضحة، والبينة عند علماء أصول التفسير.

(1) الشوكاني: فتح القدير، (55/4).

المبحث الثاني: دراسة تطبيقية لمنهج الإمام الشوكاني
في أصول التفسير المتعلق بقواعد الترجيح اعتماداً
على اللغة العربية

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: الترجيح بالأغلب من لغة العرب.

المطلب الثاني: الترجيح بالاستعمال العربي.

المطلب الثالث: الترجيح بعودة الضمير إلى أقرب مذكور.

المطلب الأول: الترجيح بالأغلب من لغة العرب

قال تعالى: ﴿بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ ١٩٥﴾ [الشعراء:195]، إن هذا القرآن أنزله الله سبحانه وتعالى بلغة العرب فكان فهمه في عصرهم بالسليقة فهم يجيدون لغتهم ويرعون في التعامل معها والتحدث بها.

مما سبق يتضح أن الأصوليين يقعدوا قواعد تخص تفسير الكتاب العزيز بما غلب وشاع واشتهر غالباً من كلام العرب لنزول القرآن بلسانهم. قال تعالى: ﴿قُرْءَانًا عَرَبِيًّا غَيْرَ ذِي عِوَجٍ لَّعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ ٢٨﴾ [الزمر:28].

إن من المنهجية التي سار عليها الإمام الشوكاني عند تفسيره للقرآن الكريم هي عمله بالأصول، والقواعد التي تعتمد على الأغلب من كلام العرب والمعروف من لغتهم، وسنوضح أمثلة تطبيقية لهذا الأصل:

أمثلة تطبيقية على هذا الأصل والقاعدة: "أن تفسير القرآن على الأغلب المعروف من لغة العرب دون الشاذ أو القليل."⁽¹⁾.

المثال الأول: قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا فَوْقَكُمْ سَبْعَ طَرَائِقَ وَمَا كُنَّا عَنِ الْخَلْقِ غَافِلِينَ ١٧﴾ [المؤمنون:17]

قال الإمام الشوكاني في معرض تفسيره قول الله تعالى: "﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا فَوْقَكُمْ سَبْعَ طَرَائِقَ﴾" جواب لقسم محذوف، والجملة مبتدأة مشتملة على بيان خلق ما يحتاجون إليه بعد بيان خلقهم، والطرائق: هي السماوات، قال والفراء والزجاج: سميت طرائق لأنه طورق بعضها فوق بعض كمطارقة النعل. والعرب تسمي كل شيء فوق شيء طريقة. وقيل: لأنها طرائق الملائكة، وقيل:

(1) الطيار: فصول في أصول التفسير، (ص 43).

لأنها طرائق الكواكب، ﴿وَمَا كُنَّا عَنِ الْخَلْقِ غَافِلِينَ﴾ المراد بالخلق هنا المخلوق، أي: وما كنا عن هذه السبع الطرائق وحفظها عن أن تقع على الأرض بغافلين، وقال أكثر المفسرين: المراد الخلق كلهم بغافلين، بل حفظنا السماوات عن أن تسقط، وحفظنا من في الأرض أن تسقط السماء عليهم فتهلكهم أو تميد بهم الأرض، أو يهلكون بسبب من الأسباب المستأصلة لهم، ويجوز أن يراد نفي الغفلة عن القيام بمصالحهم وما يعيشون به، ونفي الغفلة عن حفظهم⁽¹⁾.

يتضح للباحث أن الإمام الشوكاني ينتهج في تفسيره للقرآن الطريقة الرابعة من طرق تفسير القرآن الكريم عند أهل الأصول، وهي تفسير القرآن الكريم بما غلب في اللغة العربية، استناداً إلى أهل اللغة، في بيان معاني الألفاظ القرآنية، حسب تداولها ومدلولها اللغوي، مثل كلمة طرائق، المذكورة في هذه الآية، أن العرب تسمي كل شيء فوق شيء طريقة، وهذا المعنى هو ما غلب من كلامهم، وبهذا يكون الأمام الشوكاني أشار إلى الأصل والقاعدة التي ذكرناها سابقاً.

المثال الثاني: قال تعالى: ﴿وَلَا تُكَلِّفْ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا وَلَدَيْنَا كِتَابٌ يَنْطِقُ بِالْحَقِّ وَهُمْ لَا

يُظَلِّمُونَ ٦٢﴾ [المؤمنون: 62]

قال الإمام الشوكاني في معرض تفسيره قول الله تعالى: ﴿وَلَا تُكَلِّفْ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾

الوسع: هو الطاقة، وقد تقدم بيان هذا في آخر سورة البقرة، وفي تفسير الوسع قولان: الأول: أنه الطاقة كما فسره بذلك أهل اللغة، الثاني: أنه دون الطاقة، وبه قال مقاتل والكلبي، والمعتزلة⁽²⁾

(1) الشوكان: فتح القدير، (3/ 650) .

(2) المعتزلة: فرقة إسلامية نشأت في أواخر العصر الأموي وازدهرت في العصر العباسي، وقد اعتمدت على العقل المجرد في فهم العقيدة الإسلامية لتأثرها ببعض الفلسفات المستوردة مما أدى إلى انحرافها عن عقيدة أهل السنة والجماعة. وقد أطلق عليها أسماء مختلفة منها: المعتزلة والقدرية والعدلية وأهل العدل والتوحيد والمقتصد والوعيدية. ينظر، الموسوعة الميسرة (1/ 64)، وينظر، الإيمان بين السلف والمتكلمين (1/ 119)، الكتاب: الإيمان بين السلف والمتكلمين، المؤلف: أحمد بن عطية بن علي الغامدي، الناشر: مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، 1432هـ/2002م، عدد الأجزاء: 1.

قالوا: لأن الوسع إنما سمي وسعاً؛ لأنه يتسع على فاعله فعله ولا يضيق عليه، فمن لم يستطع الجلوس فليومئ إيماء، ومن لم يستطع الصوم فليفطر، وهذه الجملة مستأنفة للتحريض على ما وصف به السابقون من فعل الطاعات المؤدي إلى نيل الكرامات ببيان سهولته وكونه غير خارج عن حد الوسع والطاقة، وأن ذلك عادة الله سبحانه في تكليف عباده⁽¹⁾.

يتضح للباحث مما سبق أن الإمام الشوكاني، جاء ببيان الوسع في الآية، بما قاله أهل اللغة، وهو الطاقة، وبهذا عمل على تطبيق الأصل والقاعدة، من أن تفسير القرآن على الأغلب المعروف من لغة العرب، وهذا نوع من أنواع الترجيح بين الأقوال التفسيرية.

المثال الثالث: قال تعالى: ﴿وَقُلْ رَبِّ أَعُوذُ بِكَ مِنْ هَمَزَاتِ الشَّيْطَانِ ۙ﴾ [المؤمنون: 97].

قال الإمام الشوكاني في معرض تفسير قول الله تعالى: "﴿وَقُلْ رَبِّ أَعُوذُ بِكَ مِنْ هَمَزَاتِ الشَّيْطَانِ﴾" الهمزات جمع همزة، وهي في اللغة الدفعة باليد أو بغيرها، وهمزات الشياطين: نزغاتهم ووساوسهم كما قاله المفسرون، يقال: همزه ولمزه ونخسه، أي: دفعه وقيل: الهمز: كلام من وراء القفا، واللمز: المواجهة، وفيه إرشاد لهذه الأمة إلى التعوذ من الشيطان، ومن همزات الشياطين سوروات الغضب التي لا يملك الإنسان فيها نفسه⁽²⁾.

يتضح للباحث من خلال تفسير الإمام الشوكاني لهذه الآية، أنه استند على ما قاله أهل اللغة في بيانهم للفظه همزات، وهي جمع همزة، وهي الدفعة باليد أو بغيرها، وذكر القول الثاني بتقدم لفظه وهذا إشارة للترجيح وهذا يدل على تطبيقه للأصل والقاعدة سابقة الذكر في هذا المطلب، وبهذا يكون هذا القول هو الراجح في تفسير الآية حسب القاعدة الأصولية.

(1) الشوكاني: فتح القدير، (3/ 665) .

(2) المصدر نفسه: (3/ 676) .

المطلب الثاني: الترجيح بالاستعمال العربي

أن من المنهجية التي طبقها الإمام الشوكاني في تفسيره للقرآن الكريم، هي الترجيح بين الأقوال التفسيرية، عن طريق الاستعمال العربي للفظ أو الأسلوب الذي ورد فيه، مما يجعلها أن تكون راجحة، غير مرجوحة، نورد أمثلة تطبيقية هنا لهذا الأصل:

الأصل والقاعدة: "يحمل كلام الله على الأغلب المعروف من لغة العرب، دون الأندر المجهول أو الشاذ." (1).

المثال الأول: ﴿قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَعْضُوا مِنْ أَبْصُرِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أَرْكَى لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ﴾ [النور: 30].

"و﴿مِنْ﴾ في قوله: من أبصارهم هي: التبعية، وإليه ذهب الأكثرون، وبينوه بأن المعنى غض البصر عما يحرم والاقتصار به على ما يحل، وقيل: وجه التبعية أنه يعفى للناظر أول نظرة تقع من غير قصد، وقال الأخفش: إنها زائدة وأنكر ذلك سيبويه، وقيل: إنها لبيان الجنس قاله أبو البقاء، واعترض عليه بأنه لم يتقدم مبهم يكون مفسراً بمن، وقيل: إنها لابتناء الغاية، قال ابن عطية: وقيل: الغض النقصان، يقال: غض فلان من فلان: أي: وضع منه، فالبصر إذا لم يمكن من عمله فهو مغضوض منه ومنقوص فتكون «من» صلة للغض، وليست لمعنى من تلك المعاني الأربعة." (2).

يتضح للباحث أن الإمام الشوكاني، يهتم في تفسيره بالاستعمال العربي الوارد في كلام العرب، ويذكر الاختلاف فيها، وأوجهها، وبين في هذه الآية استعمال من في كلام العرب، وأوجه

(1) الطيار: فصول في أصول التفسير، (ص 105).

(2) الشوكاني: فتح القدير، (4/ 26).

الاختلاف فيها، وهذا يبين لنا أن الإمام الشوكاني، يطبق الأصل والقاعدة المتعلقة بالاستعمال العربي.

المثال الثاني: قال تعالى: ﴿وَأَنْكِحُوا الْأَيْمَىٰ مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُعْطِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَاللَّهُ وَسِعَ عَلِيمٌ﴾ [النور: 32].

قال الإمام الشوكاني في معرض تفسيره قول الله تعالى: " ﴿وَأَنْكِحُوا الْأَيْمَىٰ مِنْكُمْ﴾ الأيم: التي لا زوج لها بكرة كانت أو ثيباً، والجمع أيايم، والأصل أيايم، والأيم بتشديد الياء، ويشمل الرجل والمرأة. قال أبو عمرو والكسائي: اتفق أهل اللغة على أن الأيم في الأصل هي المرأة التي لا زوج لها، بكرة كانت أو ثيباً، والخطاب في الآية: للأولياء، وقيل: للأزواج، والأول أرجح، وفيه دليل على أن المرأة لا تتكح نفسها، وقد خالف في ذلك أبو حنيفة" (1).

يتبين للباحث من خلال ما أورده الإمام الشوكاني، إن الأقوال الواردة في الأيم، ثم رجح بصريح العبارة، إحدى هذه الأقوال، بقوله: القول الأول هو الراجح، مشيراً إلى الأصل والقاعدة الترجيحية، التي تقول: " الترجيح بالاستعمال العربي " (2).

المثال الثالث: قال تعالى: ﴿وَلَا يَأْتَلِ أُولُوا الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسَّعَةِ أَنْ يُؤْتُوا أُولِي الْقُرْبَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَالْمُهَاجِرِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلْيَعْفُوا وَلْيَصْفَحُوا أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [النور: 22].

" ﴿أَنْ يُؤْتُوا أُولِي الْقُرْبَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَالْمُهَاجِرِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ أي: على أن لا يؤتوا، قال الزجاج: أن لا يؤتوا فحذف لا، ومنه قول الشاعر:

فقلت يمين الله أبرح قاعداً
ولو قطعوا رأسي لديك وأوصالي (1)

(1) الشوكاني: فتح القدير، (4/ 38 - 39) .

(2) الطيار: فصول في أصول التفسير، (ص 115) .

وقال أبو عبيدة: لا حاجة إلى إضمار لا، والمعنى: لا يحلفوا على أن لا يحسنوا إلى المستحقين للإحسان الجامعين لتلك الأوصاف، وعلى الوجه الآخر يكون المعنى: لا يقصروا في أن يحسنوا إليهم وإن كانت بينهم شحنة لذنوب اقترفوه، وقرأ أبو حيوة⁽²⁾ "﴿يُؤْتُوا﴾ ببناء الخطاب على الالتفات."⁽³⁾.

يتبين للباحث أن الإمام الشوكاني، يستشهد بكلام العرب، وأشعارهم، ومن ذلك استعمالهم، في إضمار الحذف، في بعض المواضع، ومنها النفي في قوله تعالى أن يوتوا، وذكر في ذلك بيتاً شعرياً يدل فيه على الاستعمال العربي في مثل هذه المواطن، وغيرها.

(1) انظر: تهذيب اللغة، البيت لأمرؤ القيس، (15/ 377).

الكتاب، تهذيب اللغة، المؤلف: محمد بن أحمد بن الأزهري الهروي، أبو منصور (المتوفى: 370هـ)، المحقق: محمد عوض مرعب، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة: الأولى، 2001م، وينظر لسان العرب (13/ 463). الكتاب: لسان العرب المؤلف: محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفي الإفريقي (المتوفى: 711هـ)، الناشر: دار صادر - بيروت، الطبعة: الثالثة - 1414 هـ، عدد الأجزاء: 15

(2) شريح بن يزيد: أبو حيوة الحضرمي الحمصي صاحب القراءة الشاذة ومقرئ الشام، وقد ذكره ابن حبان في الثقات وهو والد حيوة بن شريح الحافظ وله اختيار في القراءة، روى القراءة عن أبي البرهسم عمران بن عثمان وعن الكسائي قراءته، روى عنه قراءته ابنه حيوة مات في صفر سنة ثلاث ومائتين. ينظر غاية النهاية (1/ 325) وتهذيب الكمال (12/ 455)، الكتاب: تهذيب الكمال في أسماء الرجال، المؤلف: يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف، أبو الحجاج، جمال الدين ابن الزكي أبي محمد القضاعي الكلبى المزني (المتوفى: 742هـ)، المحقق: د. بشار عواد معروف، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة: الأولى، 1400 - 1980، عدد الأجزاء: 35

(3) الشوكاني: فتح القدير، (20/4)

المطلب الثالث: الترجيح بعودة الضمير إلى أقرب مذكور

أن من المنهج الذي سار عليه الإمام الشوكاني، في تفسيره المشهور، هو العمل بعودة الضمير إلى أقرب مذكور، وهذه قاعدة ترجيحية، عند علماء التفسير، وبالمثال بيان هذا الأصل والقاعدة.

أمثلة تطبيقية على هذا الأصل والقاعدة: "أن الضمائر إذا احتمل عودتها إلى أكثر من مذكور، فالأصل عودتها إلى أقرب مذكور".⁽¹⁾

المثال الأول: قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ لَعَلَّهُمْ يَهْتَدُونَ ٤٩﴾ [المؤمنون: 49].

قال الإمام الشوكاني في معرض تفسيره لهذه الآية: "ثم حكى سبحانه ما جرى على قوم موسى بعد إهلاك عدوهم فقال: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ﴾ يعني التوراة، وخص موسى بالذكر لأن التوراة أنزلت عليه في الطور، وكان هارون خليفته في قومه: {لعلهم يهتدون} أي: لعل قوم موسى يهتدون بها إلى الحق، ويعملون بما فيها من الشرائع، فجعل سبحانه إيتاء موسى إياها إيتاء لقومه، لأنها وإن كانت منزلة على موسى فهي لإرشاد قومه، وقيل: إن ثم مضافا محذوفا أقيم المضاف إليه مقامه، أي: آتينا قوم موسى الكتاب. وقيل: إن الضمير في {لعلهم} يرجع إلى فرعون وملائته، وهو وهم لأن موسى لم يؤت التوراة إلا بعد إهلاك فرعون وقومه، كما قال سبحانه: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ مِنْ بَعْدِ مَا أَهْلَكْنَا الْقُرُونَ الْأُولَىٰ بَصَائِرَ لِلنَّاسِ وَهُدًى وَرَحْمَةً لَّعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ ٤٣﴾ [القصص: 43]⁽²⁾.

يتضح للباحث من تفسير الإمام الشوكاني، أن الضمير في لعلهم يعود على موسى وقومه،

وهو الراجح، إشارة إلى عودته إلى أقرب مذكور، إلى الأصل والقاعدة الترجيحية.

(1) الطيار: فصول في أصول التفسير، (ص 118).

(2) الشوكاني: فتح القدير، (3/ 660 : 661) .

المثال الثاني: ﴿مُسْتَكْبِرِينَ بِهٍ سَمِرًا تَهْجُرُونَ ٦٧﴾ [المؤمنون: 67].

قال الإمام الشوكاني في معرض تفسيره قول الله تعالى: "﴿مُسْتَكْبِرِينَ﴾ الضمير في ﴿بِهٍ﴾ راجع إلى البيت العتيق، وقيل: للحرم، والذي سوغ الإضمار قبل الذكر اشتهاهم بالاستكبار به وافتخارهم بولايته والقيام به، وكانوا يقولون: لا يظهر علينا أحد لأننا أهل الحرم وخدامه، وإلى هذا ذهب جمهور المفسرين، وقيل: الضمير عائد إلى القرآن. والمعنى: أن سماعه يحدث لهم كبراً وطغياناً فلا يؤمنون به، قال ابن عطية: وهذا قول جيد، وقال النحاس: القول الأول أولى وبينه بما ذكرنا، فعلى القول الأول يكون ﴿بِهٍ﴾ متعلقاً ب ﴿مُسْتَكْبِرِينَ﴾، وعلى الثاني يكون متعلقاً بسامرا لأنهم كانوا يجتمعون حول البيت بالليل يسمرون، وكان عامة سمرهم ذكر القرآن والطعن فيه، والسامر كالحاضر في الإطلاق على الجمع، قال الواحدي⁽¹⁾: السامر: الجماعة يسمرون بالليل، أي: يتحدثون"⁽²⁾.

يتبين للباحث أن الإمام الشوكاني، يرجح القول الأول، في عودة الضمير في مستكبرين به، إلى البيت العتيق، وهو ما ذهب إليه النحاس، اعتماداً على الأصل والقاعدة الترجيحية التي ذكرت سابقاً.

المثال الثالث: قال تعالى: ﴿تَبَارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقَانَ عَلَى عَبْدِهِ لِيَكُونَ لِلْعَلَمِينَ

نَذِيرًا ١﴾ [الفرقان: 1].

(1) أبو الحسن: علي بن أحمد بن محمد بن علي بن متويه الواحدي المتوي صاحب التفاسير المشهورة؛ كان أستاذ عصره في النحو والتفسير، وكان الواحدي المذكور تلميذ الثعلبي صاحب التفسير، وعنه أخذ علم التفسير وأربى عليه، وتوفي عن مرض طويل في جمادى الآخرة سنة ثمان وستين وأربعمائة بمدينة نيسابور، رحمه الله تعالى. ينظر وفيات الأعيان (3/ 304)، والأعلام للزركلي (4/ 255).

(2) الشوكاني: فتح القدير، (3/ 667) .

قال الامام الشوكاني رحمه الله: "ثم علل التنزيل ليكون للعالمين نذيراً فإن النذارة هي الغرض المقصود من الإنزال، والمراد: محمد -صلى الله عليه وسلم- أو الفرقان، والمراد بالعالمين هنا: الإنس والجن، لأن النبي -صلى الله عليه وسلم- مرسل إليهما، ولم يكن غيره من الأنبياء مرسلًا إلى الثقلين، والنذير: المنذر، أي: ليكون محمد منذرًا، أو ليكون إنزال القرآن منذرًا، ويجوز أن يكون النذير هنا بمعنى المصدر للمبالغة، أي: ليكون إنزاله إنذارًا، وجعل الضمير للنبي -صلى الله عليه وسلم- أولى، لأن صدور الإنذار منه حقيقة، ومن القرآن مجاز، والحمل على الحقيقة أولى ولكونه أقرب مذكور." (1).

يتبين للباحث أن الإمام الشوكاني يطبق قاعدة عودة الضمير إلى أقرب مذكور ويرجح بها بين الأقوال التي وردت في تفسير هذه الآية، فيأخذ بالإنذار الحقيقي للنبي -صلى الله عليه وسلم- ويترك الإنذار المجازي للقرآن الكريم.

(1) الشوكاني: فتح القدير، (4/ 71) .

الخاتمة

النتائج والتوصيات

فهرس الآيات القرآنية

فهرس الأحاديث والآثار

فهرس الأعلام

فهرس الكلمة الشائعة

فهرس التراجم والمصادر

فهرس الموضوعات

النتائج والتوصيات

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيد المرسلين وعلى آله وصحبه

أجمعين.

أما بعد:

فهذه الورقة تحمل أبرز النتائج التي توصلنا إليها من خلال بحثنا الموسوم

بـ(منهجية الإمام الشوكاني في أصول التفسير من خلال الجزء الثامن عشر).

وهي كالتالي:

1- أن الامام الشوكاني عاش حياة علمية رصينة نهل فيها من رياض العلم والأخذ عن

العلماء في سن مبكرة، واشتغل بالتدريس والتأليف في حياته كثيرا.

2- تميز الامام الشوكاني في تفسيره بالجمع بين المأثور والمعقول (الرواية والدراية).

3- اتسم تفسير الامام الشوكاني بكثرة ذكر أصول وقواعد التفسير التي سار عليها

المفسرون إما نصاً أو إشارة.

4- اتبع الإمام الشوكاني منهج السلف في تفسير القرآن بأحسن طرق التفسير؛ وذلك

بتفسير القرآن بالقرآن ثم بالسنة ثم بأقوال الصحابة والتابعين ثم بلغة العرب.

5- استعمال قواعد اللغة العربية ووجوه النحو والإعراب في التفسير وبيان معاني الكتاب

العزیز.

6- ذكر وجوه القراءات ووجوه الإعراب والاستفادة منها في التفسير والترجيح بين الأقوال.

التوصيات:

- 1- الاهتمام بالقرآن الكريم وخصوصا في جانب التفسير والتأويل.
- 2- أوصي الباحثين بالاهتمام بمواصلة دراسة منهج المفسرين لتفسير القرآن الكريم في ما تبقى من الأجزاء من تفسير فتح القدير.
- 3- أوصي بدراسة منهج الامام الشوكاني في الاستدلال بقواعد اللغة العربية والاستفادة منها في الترجيح بين الاقوال.
- 4- أوصي الباحثين بدراسة المآثور من تفسير فتح القدير والعناية به.

فهرس الآيات القرآنية

رقم الصفحة	رقم الآية	اسم السورة	الآية
40	7	الفاتحة	﴿صِرْطُ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ﴾
41	22	البقرة	﴿الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ فِرَاشًا وَالسَّمَاءَ بِنَاءً﴾
42	30	البقرة	﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾
41	158	الأنعام	﴿هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ تَأْتِيَهُمُ الْمَلَائِكَةُ﴾
73	28	التوبة	﴿وَإِنْ خِفْتُمْ عَيْلَةً فَسَوْفَ يُغْنِيكُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾
52، ب	44	النحل	﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ﴾
51	22	الأنبياء	﴿لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلِهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا﴾
48	13-1	المؤمنون	﴿قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ - فِي قَرَارٍ مَكِينٍ ١٣﴾
99، 98	-84 89	المؤمنون	﴿قُلْ لِمَنِ الْأَرْضُ وَمَنْ فِيهَا﴾ إلى ﴿سَيَقُولُونَ لِلَّهِ قُلْ فَأَنَّى تُشْحَرُونَ﴾
86، 48	6	المؤمنون	﴿إِلَّا عَلَى أَرْوَجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ﴾
110	17	المؤمنون	﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا فَوْقَكُمْ سَبْعَ طَرَائِقَ﴾
80	18	المؤمنون	﴿وَأَنْزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً بَقْدَرٍ فَأَسْكَنَتْهُ فِي الْأَرْضِ﴾
67	20	المؤمنون	﴿وَشَجَرَةً تَخْرُجُ مِنْ طُورٍ سَيْنَاءَ تَنْبُتُ بِالذَّهْنِ﴾
76	23	المؤمنون	﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَى قَوْمِهِ فَقَالَ يَا قَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ﴾
88	25	المؤمنون	﴿إِنَّ هُوَ إِلَّا رَجُلٌ بِهِ جِنَّةٌ﴾
88	41	المؤمنون	﴿فَأَخَذَتْهُمُ الصَّيْحَةُ بِالْحَقِّ فَجَعَلْنَاهُمْ غَنَاءً﴾
116	49	المؤمنون	﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ لَعَلَّهُمْ يَهْتَدُونَ ٤٩﴾
86	51	المؤمنون	﴿يَا أَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا﴾
52	60	المؤمنون	﴿وَالَّذِينَ يُؤْتُونَ مَا آتَوْا وَقُلُوبُهُمْ وَجِلَةٌ﴾
111	62	المؤمنون	﴿وَلَا تُكَلِّفْ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾
117	67	المؤمنون	﴿مُسْتَكْبِرِينَ بِهِ سِمِرًا تَهَجَّرُونَ ٦٧﴾
50	70	المؤمنون	﴿أَمْ يَقُولُونَ بِهِ جِنَّةٌ ٧٠﴾
50	71	المؤمنون	﴿وَلَوْ اتَّبَعَ الْحَقُّ أَهْوَاءَهُمْ لَفَسَدَتِ السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ﴾
112	97	المؤمنون	﴿وَقُلْ رَبِّ أَعُوذُ بِكَ مِنْ هَمَزَاتِ الشَّيْطَانِ ٩٧﴾
89	2	النور	﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ﴾

منهجية الإمام الشوكاني في أصول التفسير من خلال الجزء الثامن عشر

رقم الصفحة	رقم الآية	اسم السورة	الآية
71	5-4	النور	﴿وَالَّذِينَ يَزْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ﴾
61	9-6	النور	﴿وَالَّذِينَ يَزْمُونَ أَرْوَاحَهُمْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ شُهَدَاءُ﴾
94، 91، 114	22	النور	﴿وَلَا يَأْتِلْ أُولُوا الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسَّعَةِ﴾
105	23	النور	﴿إِنَّ الَّذِينَ يَزْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ الْغُفْلَتِ الْمُؤْمِنَاتِ﴾
77	26	النور	﴿الْخَبِيثَاتِ لِلْخَبِيثِينَ وَالْخَبِيثُونَ لِلْخَبِيثَاتِ﴾
53	27	النور	﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ﴾
113	30	النور	﴿قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَعْضُوا مِنْ أَبْصَرِهِمْ﴾
101، 78، 103، 102	31	النور	﴿وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَعْضُضْنَ مِنْ أَبْصَرِهِنَّ﴾
53، 72، 91، 114	32	النور	﴿وَأَنْكِحُوا الْأَيْمَىٰ مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ﴾
64، 58	33	النور	﴿وَلَيْسَتَعْفِفِ الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ نِكَاحًا﴾
93	44	النور	﴿يَقْلِبُ اللَّهُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ﴾
106	47	النور	﴿وَيَقُولُونَ ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَبِالرَّسُولِ وَأَطَعْنَا﴾
83، 107	55	النور	﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾
46، 57، 81	58	النور	﴿بِأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَيْسَتَذُنُّكُمْ﴾
83	59	النور	﴿وَإِذَا بَلَغَ الْأَطْفَالُ مِنْكُمْ الْحُلُمَ فَلْيَسْتَذِنُوا﴾
81، 56	61	النور	﴿يَسَّ عَلَى الْأَعْمَىٰ حَرَجٌ وَلَا عَلَى الْأَعْرَجِ حَرَجٌ﴾
84	62	النور	﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ ءَامَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾
118	1	الفرقان	﴿تَبَارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقَانَ عَلَىٰ عَبْدِهِ﴾
94	7	الفرقان	﴿وَقَالُوا مَالِ هَذَا الرَّسُولِ يَأْكُلُ الطَّعَامَ﴾
69	8	الفرقان	﴿أَوْ يَقُولُ إِنِّي كَنْزٌ أَوْ تَكُونُ لَهُ جَنَّةٌ يَأْكُلُ مِنْهَا﴾
110	195	الشعراء	﴿بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ ١٩٥﴾
116	43	القصص	﴿وَلَقَدْ ءَاتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ مِنْ بَعْدِ مَا أَهْلَكْنَا﴾

منهجية الإمام الشوكاني في أصول التفسير من خلال الجزء الثامن عشر

رقم الصفحة	رقم الآية	اسم السورة	الآية
110	28	الزمر	﴿فُرْءَانَا عَرَبِيًّا غَيْرَ ذِي عِوَجٍ لَّعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ ۚ﴾ ٢٨
42	56	الذاريات	﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ۚ﴾ ٥٦
40	22	الفجر	﴿وَجَاءَ رَبُّكَ وَالْمَلَكُ صَفًّا صَفًّا ۚ﴾ ٢٢

فهرس الأحاديث والآثار

رقم الصفحة	الحديث	م
40	(إن الصدقة لتطفي غضب الرب)	1.
63	(أبصروها، فإن جاءت به أسحم أدعج العينين عظيم الأليتين)	2.
62	(البينة، وإلا حد في ظهرك)	3.
53	(أنكحوا النساء، فإنهن يأتينكم بالمال)	4.
53	(ثلاثة حق على الله عونهم: الناكح يريد العفاف، والمكاتب يريد الأداء)	5.
41	(ما من ساعة من ليل ولا نهار إلا والسماء تمطر فيها)	6.
54	(يتكلم الرجل بتسيحة وتكبيرة وتحميدة ويتحنح فيؤذن أهل البيت)	7.
52	(لا، ولكنه الرجل يصوم ويتصدق ويصلي، وهو مع ذلك يخاف الله أن لا يتقبل منه)	8.
54	(الاستئناس: أن يدعو الخادم حتى يستأنس أهل البيت الذين يسلم عليهم)	9.
63	(اذهب فلا سبيل لك عليها)	10.
63	(أرأيت رجلاً وجد مع امرأته رجلاً)	11.
65	(أذهبي فأبعينا شيئاً وكانت كارهة)	12.
65	(فكان يريد هما على الزنا فشكنا ذلك إلى النبي)	13.
65	(كان أهل الجاهلية يبيعون إماءهم فنهوا عن ذلك في الإسلام)	14.
65	(كانوا في الجاهلية يكرهون إماءهم على الزنا يأخذون أجورهن)	15.
66	(نهى عن مهر البغي وكسب الحمام)	16.

فهرس الأعلام

رقم الصفحة	اسم العلم	اللقب
82	إبراهيم بن يزيد بن الأسود بن عمرو بن ربيعة بن حارثة بن سعد بن مالك بن النخع	إبراهيم النخعي
41	أبو بكر عبد الله بن محمد بن عبيد بن سفيان بن أبي الدنيا	ابن أبي الدنيا
24	عبد الرحمن بن محمد أبي حاتم ابن إدريس بن المنذر التميمي الحنظلي الرازي	ابن أبي حاتم
23	أبو بكر محمد بن القاسم بن بشار بن الأنباري	ابن الأنباري
36	محمد بن بكر بن أيوب بن سعد الزرعي	ابن القيم
23	أحمد بن محمد بن إسماعيل المصري النحوي	ابن النحاس
33	أحمد ابن عبد الحلیم ابن مجد الدين عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم الحراني	ابن تيمية
68	عثمان بن جني الموصلي النحوي المشهور	ابن جني
22	حيان بن خلف بن حسين الأموي الإمام	ابن حيان
23	ظهيرة بن محمد بن محمد بن محمد بن حسين بن علي بن احمد ابن عطية بن ظهيرة	ابن عطية
23	عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدبوري	ابن قتيبة
23	عبد الله بن كثير بن المطلب الإمام أبو معبد	ابن كثير
62	محمد بن يزيد بن ماجه الربعي بالولاء القزويني	ابن ماجه
65	أبو بكر، أحمد بن موسى ابن مردويه بن فورك بن موسى بن جعفر	ابن مردويه
64	محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعي الإفريقي	ابن منظور
71	عبد الله بن أبي عبد الله الحسين بن أبي البقاء	أبو البقاء
117	علي بن أحمد بن محمد بن علي بن متويه الواحدي المتوي	أبو الحسن
47	محمد بن يوسف بن علي بن يوسف ابن حَيَّان الغرناطي الأندلسي الجباني	أبو حيان
42	سعید بن منصور بن شعبة الخرساني المروري البلخي	أبو عثمان
68	أبو علي الحسن بن أحمد بن عبد الغفار بن محمد بن سليمان بن أبان الفارسي النحوي	أبو علي الفارسي
67	أبو عمرو بن العلاء بن عمار بن العريان بن عبد الله بن الحصين التميمي المازني البصري	أبو عمرو

منهجية الإمام الشوكاني في أصول التفسير من خلال الجزء الثامن عشر

رقم الصفحة	اسم العلم	اللقب
19	أحمد بن علي بن محسن	أحمد
68	عبدالرحمن بن هرمز الأعرج أبو داود المدني مولى محمد بن ربيعة	الأعرج
69	أبو محمد سليمان بن مهران مولى بني كاهل من ولد أسد	الأعمش
49	محمود بن عبد الله الحسيني الألويسي	الألويسي
59	مالك بن أنس بن مالك الأصبحي الحميري	الإمام مالك
63	أبو الحسين بن الحجاج بن مسلم بن ورد بن كوشاذ القشيري النيسابوري	الإمام مسلم
61	أبو عبد الله البخاري، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري	البخاري
58	سعید بن المسيب بن حزن بن أبي وهب بن عمرو بن عائذ بن عمران ابن مخزوم القرشي المدني	بن المسيب
58	سعید بن جبیر الأسدي	بن جبیر
22	أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد بن إدريس بن عبد الله بن حيان بن عبد الله بن أنس بن عوف بن قاسط بن مازن بن شيبان	بن حنبل
22	عبد الله بن محمد بن جعفر بن حيان، المعروف بأبي الشيخ	بن حيان
53	أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي بن عبد الله بن موسى البيهقي الخسروجدي	البيهقي
62	محمد بن عيسى بن سورة بن موسى الضحاك السلمي الضرير البوغي الترمذي	الترمذي
17	أحمد بن عامر الحدائي الصنعاني	الحدائي
17	أحمد بن محمد بن أحمد الحرّازي	الحرّازي
82	الحسن بن يسار البصري	الحسن البصري
72	حمزة بن حبيب بن عمارة بن إسماعيل	حمزة
69	أبو عمار حمزة بن حبيب بن عمارة بن إسماعيل الكوفي المعروف بالزيات	حمزة الزيات
18	صديق علي المرجاجي الحنفي	الحنفي
18	يحيى بن محمد الحوثي ثم الصنعاني	الحوثي
18	القاسم بن يحيى الخولاني	الخولاني
21	محمد السيد حسين الذهبي	الذهبي
15	عبد الرحمن بن حسن الريمي	الريمي
23	إبراهيم بن محمد بن السري بن سهل الزجاج	الزجاج

منهجية الإمام الشوكاني في أصول التفسير من خلال الجزء الثامن عشر

رقم الصفحة	اسم العلم	اللقب
68	زر بن حبيش بن خباشة أبو مريم	زر بن حبيش
23	محمود بن عمر بن محمد، الزمخشري الخوارزمي	الزمخشري
68	أبو أيوب سليمان بن عبد الملك بن مروان بن الحكم	سليمان بن عبد الملك
19	محمد بن أحمد السوادي	السوادي
24	عبدالرحمن بن أبي بكر بن محمد ابن سابق الدين الخضير السيوطي	السيوطي
24	اسماعيل بن عمرو بن كثير	الشافعي
115	أبو حيوة الحضرمي الحمصي	شريح بن يزيد
17	علي بن محمد الشوكاني	الشوكاني
18	أحمد بن محمد الشوكاني	الشوكاني
19	محمد بن أحمد مشحم الصعدي الصنعاني	الصعدي
19	محمد بن محمد بن هاشم بن يحيى الشامي الصنعاني	الصنعاني
18	أحمد بن عبد الله الضمدي	الضمدي
19	عبدالرحمن بن أحمد بن حسن البهكلي الضمدي	الضمدي
54	سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الطبراني	الطبراني
23	محمد ابن جرير ابن يزيد بن كثير	الطبري
22	عبد بن حميد بن نصر الكسي	عبد ابن حميد
22	بن همام بن نافع الحميري	عبدالرزاق
17	الشيخ علي بن هادي عرهب	عرهب
78	أبو محمد عطاء بن أبي رباح أسلم	عطاء بن أبي رباح
48	يحيى بن زياد بن عبد الله بن منظور الأسلمي	الفراء
69	أبو الخطاب قتادة بن دعامة بن عزيز بن عمرو بن ربيعة بن عمرو بن الحارث ابن سدوس	قتادة السدوسي
23	محمد بن أحمد بن أبي بكر ابن فرح الانصاري الخزرجي	القرطبي
48	علي بن حمزة بن عبدالله بن بهمن بن فيروز الأسدي	الكسائي
15	جحاف الهمداني	لطف الله
42	مجاهد بن جبر المكي	مجاهد
17	عبد الرحمن قاسم المداني الشريف الصنعاني	المداني

منهجية الإمام الشوكاني في أصول التفسير من خلال الجزء الثامن عشر

رقم الصفحة	اسم العلم	اللقب
51	مقاتل بن سليمان بن بشير	مقاتل
17	عبد الله بن اسماعيل النهمي	النهمي

فهرس الكلمة الغريبة

رقم الصفحة	الكلمة
64	أحيمر
62	أدعج
63	أسحم
62	أكل
64	الألية
62	خدلج
57	رُمناهم
14	الزيدية
62	سابخ

فهرس المصادر والمراجع

1. ابن القيم الجوزي: محمد بن أبي بكر، البيان في أقسام القرآن، دار المعرفة، بيروت، لبنان.
2. ابن تيمية: أحمد بن عبد الحلیم، مقدمة في أصول التفسير، مكتبة الحياة، بيروت، لبنان، (1490 - 1980).
3. ابن تيمية: أحمد عبد الحلیم، مجموع الفتاوى، (1416هـ - 1995م)، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، الطبعة الثالثة، المدينة النبوية.
4. ابن منظور: محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين الأنصاري الرويفعي الإفريقي (المتوفى: 711هـ)، لسان العرب، الناشر: دار صادر - بيروت، الطبعة: الثالثة - 1414 هـ.
5. الألوسى: شهاب الدين محمود بن عبدالله الحسيني، روح المعاني، المتوفى (1270)، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، 1415 هـ.
6. البخاري: محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي، صحيح البخاري، دار طريق النجاه، الطبعة الأولى 1422 هـ.
7. الحسيني، محمد بن محمد، وتاج العروس من جواهر القاموس، الناشر دار الهداية.
8. الخالدي: صلاح عبد الفتاح، تعريف الدارسين بمنهج المفسرين، الصبغة الثالثة، (دمشق: دار القلم 1429 هـ - 2008 م).
9. الذماري: محمد بن الحسن، التقصار في جيد زمان علامة الأقاليم والأمصار، الطبعة الأولى.

10. الرازي: عبد الرحمن بن إدريس، آداب الشافعي ومناقبه دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، (1424هـ - 2003م).
11. الرومي: فهد بن عبد الرحمن، بحوث في أصول التفسير ومناهجه، الطبعة الرابعة، مكتبة التوبة.
12. الزرقاني، محمد عبد العظيم، مناهل العرفان في علوم القرآن، الطبعة الثالثة، عيسى البابي الحلبي وشركائه.
13. الزركشي: بدر الدين محمد، البحر المحيط في أصول الفقه، الطبعة الأولى، 1414هـ - 1994م.
14. الزركشي: بدر الدين محمد، البرهان في علوم القرآن، الطبعة الأولى، 1376هـ - 1957م، دار إحياء الكتب العربية عيسى اليابى الحلبي وشركائه ثم صورته دار المعرفة بيروت لبنان.
15. الزمخشري: محمود بن عمرو، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، الطبعة الثالثة، (دار الكتاب العربي-بيروت) عام 1407هـ.
16. السبت: خالد بن عثمان، كتاب مختصر في قواعد التفسير، الناشر: دار ابن القيم- دار ابن عфан، الطبعة: الأولى 1426هـ / 2005.
17. الشافعي: أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلبي القرشي المكي (المتوفى: 204هـ)، الأم ، دار المعرفة - بيروت 1410هـ/1990م.
18. الشافعي، محمد بن أدريس، الرسالة، مكتبة الحلبي، مصر، الطبعة الأولى، (1358هـ -1940م).

19. الشوكاني: محمد بن علي، البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع، توفي (1250) دار المعرفة.
20. الشوكاني: محمد بن علي، قطر الولي على حديث الولي أو ولاية الله و الطريق إليها، الناشر مطبعة حسان - القاهرة.
21. الصنعاني: محمد بن محمد، نيل الوطر من تراجم رجال اليمن في القرن الثالث عشر، القاهرة: المطبعة السلفية ومكتبتها.
22. الطيار: مساعد بن سليمان، فصول في أصول التفسير، الطبعة الثالثة، 1420هـ - 1999 دار ابن الجوزي، الدمام.
23. المالكي: شهاب الدين أحمد، شرح تنقيح الفصول، الطبعة الأولى، 1393هـ - 1973م، شركة الطباعة الفنية المتحدة.
24. مسلم: مسلم بن الحجاج أبوحسن القشيري النيسابوري، صحيح مسلم، الناشر دار إحياء التراث العربي - بيروت.
25. الهروي: محمد بن أحمد بن الأزهر، أبو منصور (المتوفى: 370هـ)، تهذيب اللغة، المحقق: محمد عوض مرعب، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة: الأولى، 2001م.
26. ولي الله الدهلوي: أحمد بن عبد الرحيم، الفوز الكبير في أصول التفسير، دار الصحوة، القاهرة، الطبعة الثانية (1407هـ - 1986م).

فهرس الموضوعات

ب.....	الاستهلال
ج	الإهداء
د.....	شكر وعرفان
ه	ملخص الرسالة
1.....	مقدمة
10.....	الفصل الأول الإمام الشوكاني ومنهجه في أصول التفسير
11.....	المبحث الأول: التعريف بحياة الإمام الشوكاني
12.....	المطلب الأول: اسمه ومولده ووفاته
13.....	المطلب الثاني: نشأة الإمام الشوكاني وطلبه للعلم
14.....	المطلب الثالث: مكانته العلمية وثناء العلماء عليه
17.....	المطلب الرابع: شيوخه وتلاميذه
20.....	المطلب الخامس: آثاره العلمية ومصنفاته
28.....	المبحث الثاني: منهج الإمام الشوكاني في أصول التفسير
29.....	المطلب الأول: مفهوم منهج أصول التفسير
33.....	المطلب الثاني: نشأة أصول وقواعد التفسير
35.....	المطلب الثالث: أهمية أصول التفسير وأقسامه وقواعده
37.....	المطلب الرابع: منهج الشوكاني في تفسيره
40.....	المطلب الخامس: ما أخذ على الإمام الشوكاني في منهجه التفسيري
44.....	الفصل الثاني: دراسة تطبيقية لمنهج الإمام الشوكاني من خلال الجزء الثامن عشر
45.....	المبحث الأول: دراسة تطبيقية لمنهج الإمام الشوكاني في أصول التفسير المتعلقة بالقواعد العامة
46.....	المطلب الأول: تطبيق قاعدة تفسير القرآن بالقرآن
52.....	المطلب الثاني: تطبيق قاعدة تفسير القرآن بالسنة

- المطلب الثالث: تطبيق قاعدة تفسير القرآن بأقوال الصحابة و التابعين.....56
- المبحث الثاني: دراسة تطبيقية لمنهج الشوكاني في أصول التفسير المتعلق بعلم القرآن60
- المطلب الأول: الأصول المتعلقة بأسباب النزول.....61
- المطلب الثاني: الأصول المتعلقة بالقراءات القرآنية.....67
- المطلب الثالث: الأصول المتعلقة بالعام والخاص والمطلق والمقيد.....71
- الفصل الثالث: دراسة تطبيقية لمنهج الإمام الشوكاني من خلال الجزء الثامن عشر في أصول التفسير المتعلق بقواعد العموم، واللغة العربية.....74
- المبحث الأول: دراسة تطبيقية لمنهج الإمام الشوكاني في أصول التفسير المتعلق بقواعد في العموم.....75
- المطلب الأول: قاعدة حذف المتعلق يفيد العموم النسبي.....76
- المطلب الثالث: قاعدة الخبر على عمومه حتى يرد ما يخصه.....80
- المطلب الرابع: قاعدة في صيغ العموم وألفاظه الواردة في القرآن.....83
- المبحث الثاني: دراسة تطبيقية لمنهج الإمام الشوكاني في أصول التفسير المتعلق باللغة العربية.....85
- المطلب الأول: قاعدة إن المشددة المكسورة تفيد التعليل.....86
- المطلب الثاني: قاعدة الفاء التي تفيد التعليل.....88
- المطلب الثالث: قاعدة الجملة الاسمية التي تدل على الثبوت.....91
- المطلب الرابع: قاعدة الجملة الفعلية التي تدل على التجديد.....93
- الفصل الرابع: دراسة تطبيقية لمنهج الإمام الشوكاني في أصول التفسير المتعلقة بقواعد الترجيح.....96
- المبحث الأول: دراسة تطبيقية لمنهج الإمام الشوكاني في أصول التفسير المتعلق بقواعد الترجيح اعتماداً على الأدلة.....97
- المطلب الأول: الترجيح برسم المصحف.....98
- المطلب الثاني: الترجيح بظاهر القرآن.....100
- المطلب الثالث: الترجيح بقاعدة العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب.....104
- المبحث الثاني: دراسة تطبيقية لمنهج الإمام الشوكاني في أصول التفسير المتعلق بقواعد الترجيح اعتماداً على اللغة العربية.....108

109	المطلب الأول: الترجيح بالأغلب من لغة العرب
112	المطلب الثاني: الترجيح بالاستعمال العربي
115	المطلب الثالث: الترجيح بعودة الضمير إلى أقرب مذكور
118	الخاتمة
119	النتائج والتوصيات
121	فهرس الآيات القرآنية
124	فهرس الأحاديث والآثار
125	فهرس الأعلام
129	فهرس الكلمة الغريبة
130	فهرس المصادر والمراجع
133	فهرس الموضوعات